الكتاب: الفصول المهمة في تأليف الأمة
المؤلف: السيد شرف الدين
الجزء:
الوفاة: ١٣٧٧
المجموعة: من مصادر العقائد عند الشيعة الإمامية
تحقيق:
الطبعة: الأولى
سنة الطبع:
المطبعة:
الناشر: قسم الإعلام الخارجي لمؤسسة البعثة
ردمك:
ملاحظات:

الفصول المهمة
في تأليف الأمة

(١)

الفصول المهمة
في تأليف الأمة
العلامة السيد عبد الحسين
شرف الدين الموسوي
قسم الإعلام الخارجي
لمؤسسة البعثة

الكتاب: الفصول المهمة في تأليف الأمة
المؤلف: العلامة السيد عبد الحسين شرف الدين الموسوي
الناشر: قسم الإعلام الخارجي المؤسسة البعثة
الطبعة: الأولى
العدد المطبوع: ٣٠٠٠
التوزيع: طهران، شارع سمية، مؤسسة البعثة، الهاتف: ٨٢١١٥٩

تنبيه أول:
توسعنا بالفصول المهمة في هذه الطبعة، إكمالا لفوائدها، وإتماما لمقاصدها، فظهرت اليوم بغير مظهرها أمس حتى كأنها غير الأولى، فننبه المطلعين على تلك إلى أنها لا تغنيهم عن هذه (وفي الحمية معنى ليس في العنب).
وما أحق كتابي هذا بأن أخاطبه بقول ولي الدين يكن:
فما بك من أكذوبة فأخافها * ولا بك من جهل فيزري بك الجهل
تنبيه ثاني:
لما كانت الكتب المتكرر طبعها مختلفة في عدد الصفحات لم نقتصر في مقام النقل عنها في هذا الكتاب وغيره على تعيين الصفحة فقط بل عينا معها الباب أو الفصل مثلا، ليرجع إليه من لم تكن صفحات النسخ التي عنده موافقة لصفحات النسخ التي عندنا، فاحفظ هذه الجملة وانتبه.

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله الميامين (١).
لا تنسق أمور العمران ولا تستتب أسباب الارتقاء ولا تنبث روح المدنية ولا تبزغ شموس الدعة من أبراج السعادة ولا نرفع عن أعناقنا نير العبودية بيد الحرية إلا باتفاق الكلمة واجتماع الأفئدة وترادف القلوب واتحاد العزائم والاجتماع على النهضة بنواميس الأمة ورفع كيان الملة، وبذلك تهتز الأرض طربا وتمطر السماء ذهبا وتتفجر ينابيع الرحمة من قلب المواساة فتجري في سهوب الترقي وتتفرق في بيد (٢) العمران وأخاديد الحنان والاتحاد، فتنشر روح الإنسانية من أجداثها وتحشر الملة الفطرية من رفاتها ويتبلج القسط بازغة أنواره ويستوسق نظام العدل خافقة بنوده ويتفقد الحاكم أمر رعيته تفقد الوالد العطوف أمر ولده، وعندها تجب مؤازرته في إحياء مواتها وعمارة فلواتها ورتق ما انفتق وإصلاح ما فسد وإرشاد من ضل وجهاد من بغى وإعانة من ضعف وتعليم من جهل.

---

(١) بسم الله الرحمن الرحيم. يقول ناظم عقد هذه الفصول عبد الحسين شرف الدين الموسوي: لما نفدت الطبعة الأولى من هذا الكتاب التمس مني من لا تسعني مخالفتهم من المؤمنين من أهل سوريا والعراق وغيرهما أن أعيد طبعه وأن أتوسع فيه ليتضاعف نفعه، فأجبتهم إلى ذلك وعلقت في أسفل صفحات الكتاب تعليقة نافعة جدا. والله نسأل أن يكون الكتاب وتعليقته خالصين لوجهه الكريم إنه الرؤوف الرحيم.
(٢) جمع بيداء كبيض جمع بيضاء.

أما إذا كانت الأمة أوزاعا متباينة وشيعا متباغضة لاهية بعبثها غافلة عن رقيها لتكونن حيث منابت الشيح ومها في الريح أذل الأمم دارا وأجدبها قرارا، مذقة الشارب ونهزة الطامع وهدف السهام وقبسة العجلان، في باحة ذل وحلقة ضيق وعرصة موت وحومة بلاء، لا تأوي إلى جناح دعوة، ولا تعتصم بظل منعة. فحذا حذار من بقاء الفرقة وتشتت الألفة واختلاف الكلمة وتنافر الأفئدة " ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم "، " واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا "، " إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شئ إنما أمرهم إلى الله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون ".

ألا وإنا في عصر العلم ودور الذكاء والفطنة، قد تفجر لذوي العصر ينبوع الحكمة وتقشعت عن أبصارهم غياهب العشوة، فزهر كهرباء النور من أفكارهم وأشرقت شموس الفضل من وجوههم، فهلا شرعوا خطي أقلامهم وجردوا صوارمها ووتروا قسي أفكارهم وناضلوا بثواقبها فأزهقوا نفس العصبية ومحقوا آثارها وصدعوا بوظائف الإنسانية ورفعوا منارها وهتفوا بدعوة التمدن واعتنوا باتحاد التشيع والتسنن بخطابة تملأ مسمع الدهر وملامة تفلل جلاميد الصخر، فمتى يطلقون عنان براعتهم ويحملون على جيوش التوحش بيراعتهم، وينهضون باجتماع الاملاء ويصدعون بأسباب التمدن والارتقاء ويحذرون الأمة مما يصطلم حوزتها ويفرق جماعتها، فإن الله سبحانه يقول: " ولا تنازعوا فتفشلوا ".

وإني صادع بهذه المقالة شارع بعون الله تعالى في تصنيف رسالة سميتها (الفصول المهمة في تأليف الأمة). " إن أريد إلا الاصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب ".

الفصل الأول
في نبذة مما جاء في الكتاب العزيز
والسنة المقدسة من الترغيب في
الاجتماع والألفة.
قال الله تبارك وتعالى: " إنما المؤمنون أخوة "، " والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض "، " محمد رسول الله والذين معه " إلى أن قال عز اسمه في وصفهم: " رحماء بينهم "، " ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم "، " واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا "، " إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شئ إنما أمرهم إلى الله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون "، " يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا " إلى غير ذلك من الآيات الكريمة.
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابوا، أولا أدلكم على شئ إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم.
وقال صلى الله عليه وآله: الدين النصيحة. قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين ولعامتهم، والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.

وقال صلى الله عليه وآله: ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم وهم يد على من سواهم، فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل.

وقال صلى الله عليه وآله: إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله إخوانا، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام

وقال صلى الله عليه وآله: المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مؤمنا ستره الله يوم القيامة.

وقال الصادق عليه السلام: المسلم أخو المسلم، وهو عينه ومرآته ودليله لا يخونه ولا يخدعه ولا يظلمه ولا يكذبه ولا يغتابه.

وقال عليه السلام لجماعة من شيعته: اتقوا الله وكونوا أخوة بررة متحابين في الله متواصلين متواضعين متراحمين، تزاوروا وتلاقوا وأحيوا أمرنا.

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله: إن أقربكم مني مجلسا أحاسنكم أخلاقا الموطؤون أكنافا الذين يألفون ويؤلفون.

وقال صلى الله عليه وآله: المؤمن ألف مألوف، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف.

وفي حديث آخر: إن أحبكم إلى الله الذين يألفون ويؤلفون، وإن أبغضكم إلى الله المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الإخوان.

وقال صلى الله عليه وآله: المتحابون في الله على عمود من ياقوته حمراء، رأس العمود سبعون ألف غرفة يشرفون على الجنة يضئ حسنهم كما تضئ الشمس،

عليهم ثياب سندس خضر مكتوب على جباههم: المتحابون في الله.
وقال صلى الله عليه وآله وسلم: ينصب لطائفة من الناس كراسي حول العرش يوم القيامة وجوههم كالقمر ليلة البدر يفزع الناس وهم لا يفزعون ويخاف الناس وهم لا يخافون، أولئك أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.
فقيل: من هم يا رسول الله؟ فقال: هم المتحابون في الله،
وقال صلى الله عليه وآله: إن الله تعالى يقول: حقت محبتي للذين يتزاورون من أجلي، وحقت محبتي للذين يتحابون من أجلي، وحقت محبتي للذين يتباذلون من أجلي، وحقت محبتي للذين يتناصرون من أجلي.
وقال صلى الله عليه وآله: إن الله تعالى يقول يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي اليوم أظلهم في ظلي.
وعن باقر علوم النبيين عن آبائه الخلفاء الراشدين عن جدهم سيد المرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين من حديث طويل قال: إذا كان يوم القيامة ينادي مناد أين جيران الله جل جلاله في داره؟ فيقوم عنق من الناس فتستقبلهم زمرة من الملائكة فيقولون لهم: ما ذا كان عملكم فصرتم به جيران الله في داره؟ فيقولون: كنا نتحاب في الله ونتباذل في الله ونتزاور في الله عز وجل. قال: فينادي مناد صدق عبادي خلوا سبيلهم لينطلقوا إلى جوار الله بغير حساب.
وعن عبد المؤمن الأنصاري قال: دخلت على الإمام أبي الحسن (الكاظم) عليه السلام وعنده محمد بن عبد الله الجعفري، فتبسمت إليه فقال عليه السلام: أتحبه؟ قلت: نعم وما أحببته إلا لكم. فقال عليه السلام: هو أخوك، والمؤمن أخو المؤمن لأبيه وأمه، ملعون ملعون من اتهم أخاه، ملعون ملعون من غش أخاه، ملعون ملعون من لم ينصح أخاه، ملعون ملعون من استأثر على أخيه ملعون ملعون من اغتاب أخاه.

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله في الثناء على الأخوة في الدين: من أراد الله به خيرا رزقه خليلا صالحا إن نسي ذكره أو ذكر أعانه، ومثل الأخوين إذا التقيا مثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى، وما التقى مؤمنان قط إلا أفاد الله أحدهما من صاحبه خيرا.

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: عليكم بالأخوان فإنهم عدة في الدنيا والآخرة، ألا تسمعون إلى قول أهل النار: " فما لنا من شافعين * ولا صديق حميم ".

وعن جرير بن عبد الله قال: بايعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم.

والأخبار في هذا متواترة والصحاح متظافرة، وإذا راجعت حديث الفريقين رأيت الصبح قد أسفر لذي عينين، وفي هذا كفاية لمن له من الله هداية.

الفصل الثاني
في بيان معنى الإسلام والإيمان اللذين بهما
ينال العبد غاية الرضوان، وعليهما يكون
المدار وبوجود هما تترتب الآثار.

دعاني إلى بيانهما إقناع أهل العصبية والتنديد بهؤلاء المرجفين على حمية الجاهلية، فأقول: أجمع إخواننا أهل السنة على أن الإسلام والإيمان عبارة عن الشهادتين، والتصديق بالبعث، والصلوات الخمس إلى القبلة، وحج البيت، وصيام الشهر، والزكاة والخمس المفروضين (١). وبهذا تعلن الصحاح الستة وغيرها.

ففي البخاري بسنده قال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم: من شهد أن لا إله إلا الله واستقبل قبلتنا وصلى صلاتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم له ما للمسلم وعليه ما على المسلم.

---

(١) وربما بعضهم فرق بين الإسلام والإيمان بفارق اعتباري. والذي يظهر من قوله تعالى: " قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا " إن الإسلام عبارة عن مجرد الدخول في الدين والتسليم؟ لسيد المرسلين وأن الإيمان عبارة عن اليقين الثابت في قلوب المؤمنين مع الاعتراف به في اللسان، فيكون على هذا أخص من الإسلام، ونحن نعتبر فيه الولاية مضافا إلى ذلك - فافهم.

وفيه أيضا بالإسناد إلى أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم: من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، فلا تخفروا (٢) الله في ذمته.

وفيه بالإسناد إلى طلحة (٣) بن عبيد الله قال: جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجل من أهل نجد ناثر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله (ص): خمس صلوات في اليوم والليلة. قال: هل علي غيرها؟ (٤) قال: لا. إلا أن تطوع. قال رسول الله صلى الله عليه وآله: وصيام رمضان. قال: هل علي غيره؟ قال: لا. إلا أن تطوع. قال: وذكر له الزكاة قال: هل علي غيرها؟ قال: لا. إلا أن تطوع. قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص. قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أفلح إن صدق.

وفي صحيح البخاري أيضا بالإسناد إلى نافع أن رجلا أتى ابن عمر فقال يا أبا عبد الرحمن ما حملك على أن تحج عاما وتعتمر عاما وتترك الجهاد في سبيل الله وقد علمت ما رغب الله فيه؟ قال: يا ابن أخي بني الإسلام على خمس: إيمان الله ورسوله، والصلاة والخمس، وصيام رمضان، وأداء الزكاة، وحج البيت.

وفيه أيضا بالإسناد إلى أبي هريرة قال: كان النبي صلى الله عليه وآله بارزا

---

(١) الاخفار نقض العهد. وهذا الحديث والذي قبله مقيدان بما يدل على اشتراط الصوم والزكاة والحج كما لا يخفى.

(٣) هذا الحديث موجود في صحيح مسلم بهذا الإسناد أيضا.

(٤) يعني من جنسها، وكذلك المراد من قوله " هل علي غيرها " بعد ذكر الصيام والزكاة.

يوما للناس، فأتاه رجل فقال: ما الإيمان؟ قال صلى الله عليه وآله: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وتؤمن بالبعث. قال: ما الإسلام؟ قال صلى الله عليه وآله: الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان - الحديث. وآخره ثم أدبر (يعني السائل) فقال صلى الله عليه وآله: ردوه، فلم يروا شيئا، فقال: هذا جبرائيل، جاء يعلم الناس دينهم.

قلت: وأخرج هذا الحديث مسلم أيضا في صحيحه بطرق مختلفة وأسانيد متعددة، بعضها عن عمر بن الخطاب، وبعضها عن ابنه عبد الله، وبعضها عن أبي هريرة، وفيه شئ ما من زيادة أو نقصان.

وأخرج البخاري في عدة مواضع من صحيحه بالإسناد إلى ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله قال لوفد عبد القيس (لما أمرهم بالإيمان بالله وحده): أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس - الحديث (٥).

والأحاديث في هذا المعنى لا تكاد تحصى، فمن أرادها فعليه بمظانها من الصحاح الستة وغيرها، ولا سيما كتاب الإيمان من صحيح مسلم، فإن فيه أبوابا كثيرة تفيد القطع بأن الإسلام والإيمان عند أهل السنة ليس إلا ما ذكرناه، على أن ما سنورده في الفصلين الآتيين صريح في ذلك أيضا، فتدبر ولا تذهل.

---

(٥) وأخرجه مسلم أيضا في عدة مواضع من صحيحه. ولا يخفى ما فيه من الدلالة على أن الخمس ركن من أركان الإسلام كالصلاة والزكاة. فيكون هذا الحديث مقيدا لجميع الأحاديث المطلقة بالنسبة إلى الخمس. ولا غرو فإن الكتاب والسنة يقيد بعضهما بعضا.

الفصل الثالث
في نبذة مما صح عند أهل السنة والجماعة من
الأحاديث الدالة على أن من قال " لا إله إلا الله
محمد رسول الله " محترم دمه وماله وعرضه.
أوردناها لينتبه الغافل ويقنع الجاهل، وليعلما أن أمر المسلمين ليس كما يزعمه إخوان العصبية، وأبناء الهمجية، وحلفاء الحمية، حمية الجاهلية، الذين شقوا عصا المسلمين وأضرموا نار الفتن بينهم، حتى كانوا أوزاعا وشيعا، يكفر بعضهم بعضا، ويتبرأ بعضهم من بعض، من غير أمر يوجب ذلك، إلا ما نفخته الشياطين، أو نفثته أبالسة الأنس الذين هم أنكى للإسلام من نسل آكلة الأكباد، وهذا عصر العلم. عصر الإنصاف، عصر النور، عصر التأمل في حقائق الأمور، عصر الإعراض عن كل تعصب ذميم، والأخذ بكتاب الله العظيم، وسنة نبيه الكريم، وإليك منها ما عقد الفصل لذكره:
أخرج البخاري في الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن: إنك ستأتي قوما أهل كتاب، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك

بذلك، فإياك وكرائم أموالهم - الحديث (١).
وتراه ينادي بثبوت الإسلام لهم بمجرد طاعتهم له بذلك، بحيث تكون أموالهم حينئذ فضلا عن أعراضهم ودمائهم محترمة كغيرهم من أفضل أفراد المؤمنين.
ومثله في باب فضائل علي عليه السلام من الجزء الثاني من صحيح مسلم (٢) قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: لا عطين هذه الراية رجلا يحب الله ورسوله (وفي رواية أخرى هي في الصحاح أيضا ويحبه الله ورسوله) يفتح الله على يديه. قال عمر بن الخطاب: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، فتساورت لها رجاء أن أدعى لها. قال: فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي بن أبي طالب فأعطاه إياها وقال: امش ولا تلتفت. قال فسار علي شيئا ثم وقف ولم يلتفت، فصرخ يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟ قال: قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم.
وأخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أسامة بن زيد قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وآله إلى الحرقة فصبحنا القوم فهزمنا هم ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم، فلما غشيناه قال: لا إله إلا الله، فكف الأنصاري

---

(١) وأخرجه مسلم في صحيحه بالإسناد إلى ابن عباس أيضا. ولا يخفى تقييده بما دل على اشتراط طاعتهم له في الصوم والحج والخمس من الصحاح الآخر.
(٢) وهو موجود في باب غزوة خيبر من الجزء الثالث من صحيح البخاري، وفي باب مناقب علي عليه السلام من الجزء الثاني منه أيضا بنوع ما من التغيير في الألفاظ.

عنه فطعنته برمحي حتى قتلته، فلما قدمنا بلغ النبي صلى الله عليه وآله ذلك فقال: يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟ قلت: كان متعوذا. قال: فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم.

قلت: ما تمنى ذلك حتى اعتقد أن جميع ما عمله قبل هذه الواقعة (من إيمان وصحبة وجهاد وصلاة وصوم وزكاة وحج وغيرها) لا يذهب عنه هذه السيئة، وأن أعماله الصالحة بأجمعها قد حبطت بها. ولا يخفى ما في كلامه من الدلالة على أنه كان يخاف أن لا يغفر له، ولذلك تمنى تأخر إسلامه عن هذه الخطيئة ليكون داخلا في حكم قوله (ص): " الإسلام يجب ما قبله ". وناهيك بهذا دليلا على احترام لا إله إلا الله وأهلها، وإذا كانت هذه حال من يقولها متعوذا فما ظنك بمن انعقدت بها نطفته ثم رضعها من ثديي أمه، فاشتد عليها عظمه ونبت بها لحمه وامتلأ من نورها قلبه ودانت بها جميع جوارحه، فلينته أهل العناد عن غيهم وليحذروا غضب الله تعالى وسخط نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم.

وفي الصحيحين بالإسناد إلى المقداد بن عمرو أنه قال: يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة فقال أسلمت لله، أأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله (٣) وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال (٤).

قلت: ليس في كلام العرب ولا غيرهم عبارة هي أدل على احترام الإسلام وأهله من هذا الحديث الشريف، وأي عبارة تكايله في ذلك أو توازنه، وقد

---

(٣) يعني أنه يكون من عدول المؤمنين، لأن المقداد كان كذلك.

(٤) يعني أنه يكون بمنزلة الكافر الحربي، لأن المقتول كان كذلك قبل أن يقول كلمته التي قالها.

قضى بأن المقداد على سوابقه وحسن بلائه لو قتل ذلك الرجل لكان بمنزلة الكافرين المحاربين لله ولرسوله، وكان المقتول بمنزلة واحد من أعاظم السابقين وأكابر البدريين الأحديين، وهذه أقصى غاية يؤمها المبالغ في احترام أهل التوحيد، فليتق الله كل مجازف عنيد.

وأخرج البخاري في باب بعث علي عليه السلام وخالد إلى اليمن: أن رجلا قام فقال: يا رسول الله اتق الله. فقال صلى الله عليه وآله وسلم: ويلك ألست أحق أهل الأرض أن يتقي الله. فقال: خالد يا رسول الله ألا أضرب عنقه؟ قال صلى الله عليه وآله: لا، لعله أن يكون يصلي (٥).

قلت: أعظم بهذا الحديث ودلالته على احترام الصلاة وأهلها، وإذا كان احتمال كونه يصلي مانعا من قتله، وقد اعترض على النبي صلى الله عليه وآله وسلم جهرة وكاشفه علانية، فما طنك بمن يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويصوم الشهر ويحج البيت ويحلل الحلال ويحرم الحرام، ويتعبد يقول النبي (صلى الله عليه وآله) وفعله وتقريره، ويقترب إلى الله تعالى يحبه وبموالاة أهل بيته ويرجو رحمة الله عز وجل بشفاعته متمسكا بثقليه معتصما بحبليه، ويوالي وليه

---

(٥) وأخرجه أحمد بن حنبل من حديث أبي سعيد الخدري في صفحة ٤ من الجزء الثالث من مسنده. ومثله وما نقله العسقلاني في الإصابة في ترجمة سرحوق المناطق من أنه لما أتى به ليقتل قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. هل يصلي؟ قالوا: إذا رآه الناس. قال: إني نهيت أن أقتل المصلين ا ه. وكذلك ما أخرجه الذهبي في ترجمة عامر بن عبد الله ابن يساف من ميزانه بسند ضعيف عن أنس قال: ذكر عند النبي (ص) رجل فقيل ذلك كهف المنافقين فلما أكثروا فيه رخص لهم في قتله ثم قال: هل يصلي؟ قالوا: نعم لا خير فيها. قال (ص): إني نهيت عن قتل المصلين. قلت: إذا كانت هذه حاله مع المنافقين المرائين بصلاتهم فما ظنك بالمحافظين عليها والخاشعين المخلصين لله فيها.

وإن كان قاتل أبيه ويعادي عدوه وإن كان خاصته وأهليه.
وأخرج البخاري في باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان، حيث ذكر مقتل عمر " رض " والحديث طويل، وفيه: يا بن عباس انظر من قتلني؟ فجال ساعة ثم جاء فقال: غلام المغيرة. قال: الصنع؟ قال: نعم. قال قاتله الله لقد أمرت به معروفا، الحمد لله الذي لم يجعل منيتي بيد رجل يدعي الإسلام، قد كنت أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة. فقال: إن شئت قتلناهم. قال: كذبت بعد أن تكلموا بلسانكم (أي أقروا بالشهادتين) وصلوا قبلتكم وحجوا حجتكم.. الحديث.
والظاهر من قوله " الحمد لله الذي لم يجعل منيتي بيد رجل يدعي الإسلام " – بقرينة ما ستسمعه من رواية ابن قتيبة وابن عبد البر – إنه كان يخشى أن يكون قاتله مسلما فيغفر له بسبب إسلامه، فلما عرف أنه ممن لا يدعي الإسلام علم أن الله آخذ بحقه على كل حال، وفي هذا من الدلالة على حسن عواقب المسلمين ما لا تسعه عبارة.
ثم إذا نظرت إلى إنكاره على ابن عباس، وقوله له مع جلالته " كذبت " إلى آخر كلامه ذلك دلك على احترام أهل الشهادتين والصلاة والحج كيف كانوا.
وفي صفحة ٢٦ من كتاب الإمامة والسياسة للإمام المجمع على فضله ابن قتيبة المتوفى سنة مائتين وسبعين: أن عمر لما أخبر أن قاتله غلام المغيرة قال: الحمد لله الذي لم يقتلني رجل يحاجني بلا إله إلا الله يوم القيامة.
وروى الحافظ أبو عمرو يوسف بن عبد البر القرطبي في ترجمة عمر من الاستيعاب أنه قال لولده عبد الله. الحمد لله الذي لم يجعل قتلي بيد رجل يحاجني بلا إله إلا الله ا ه.

قلت: إذا كان صاحب لا إله إلا الله بحيث لو قتل عمر بن الخطاب وهو الخليفة الثاني لحاجة بها فأمر أهل التوحيد إذن سهل يسير، فليتق الله أهل الشقاق ولينهض رجال الاصلاح بأسباب الوئام والوفاق، فقد نصب الغرب لنا حبائله ووجه نحونا قنابله وأظلنا منطاده بكل صاعقة وأقلنا نفقه بكل بائقة وأحاط بنا أسطوله وضربت في أطلالنا طبوله، ولئن لم يعتصم المسلمون بحبل الاجتماع ويبرؤا إلى الله من هذا النزاع ليكونن أذلاء خاسئين وأرقاء صاغرين (أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا).

وأخرج البخاري عن أنس " رض " قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا حرمت علينا دماؤهم وأموالهم ا ه.

قلت: هل بقي بعد هذه الأحاديث الصحيحة والنصوص الصريحة ملتمس لشغب المشاغب ومطمع يتشبث به الناصب؟ كلا ورب محمد صلى الله عليه وآله وسلم، إن دين الإسلام برئ ما يزعمه المرجفون، مناقض لما يحاوله المجحفون (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون).

وفي الصحيحين بالإسناد إلى ابن عمر " رض " قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو بمنى – قد أشار إلى مكة المعظمة –: أتدرون أي بلد هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: فإن هذا بلد حرام، أتدرون أي يوم هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: إنه يوم حرام، أتدرون أي شهر هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم قال: شهر حرام. قال: فإن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهر كم هذا في بلدكم هذا ا ه.

والصحاح الستة وغيرها مشحونة من هذه الأخبار، وهي أشهر من الشمس في رائعة النهار.

فليت شعري أي عذر لمن اعتمد عليها، وانحصر رجوعه في أحكام الدين إليها، ثم خالف في ذلك أحكامها ونبذ وراء ظهره كلامها (٦) بلى إنهم مرجفون والأمر على خلاف ما يظنون.

---

(٦) كالشيخ نوح الحنفي حيث أفتى - مع وجود هذه الصحاح وأمثالها - بتكفير الشيعة، وأوجب قتالهم، وأباح قتلهم وسبي ذراريهم ونساءهم، سواء تابوا أم لم يتوبوا، فراجع فتواه هذه في باب الردة والتعزير، من كتاب الفتاوي الحامدية الشهير، وسنذكرها بعين لفظه في الفصل التاسع من هذه الفصول، مزيفين لها بالأدلة القاطعة والبراهين الناصعة، فراجع ذلك الفصل وأعلم أن الفصول الثمانية التي قبله إنما هي مقدمة للرد على هذه الفتوى القاسية، وما ألفنا هذا الكتاب إلا لهذه الغاية؟ إذ لم أجد أحدا قام بهذا الواجب، والحمد لله على التوفيق لأدائه كما يجب.

الفصل الرابع
في يسير من نصوص أئمتنا عليهم الصلاة والسلام
في الحكم بإسلام أهل السنة وأنهم كالشيعة في كل
أثر يترتب على مطلق المسلمين.

وهذا في غاية الوضوح من مذهبنا لا يرتاب فيه ذو اعتدال منا، ولذا لم نستقص ما ورد من هذا الباب، إذ ليس من الحكمة توضيح الواضحات وهاك ما عقد الفصل للإشارة إليه:

قال الإمام أبو عبد الله الصادق عليه السلام في خبر سفيان بن السمط: – الإسلام هو الظاهر الذي عليه الناس، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، وحج البيت وصيام شهر رمضان – الحديث.

وقال سلام الله عليه في خبر سماعة: الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله، والتصديق برسول الله صلى الله عليه وآله، وبه حقنت الدماء، وعليه جرت المناكح والمواريث، وعلى جماعة الناس – الحديث.

وقال الإمام أبو جعفر الباقر عليه السلام في صحيح حمران بن أعين من جملة

حديث: والإسلام ما ظهر من قول أو فعل، وهو الذي عليه جماعة من الناس من الفرق كلها، وبه حقنت الدماء، وعليه جرت المواريث، وجاز النكاح، واجتمعوا على الصلاة والزكاة والصوم والحج، فخرجوا بذلك عن الكفر وأضيفوا إلى الإيمان ا ه.

إلى آخر ما هو مأثور عنهم في هذا المعنى مما لا يمكنني استيفاؤه ولا يسعني استقصاؤه، وهذا القدر كاف لما أردناه موضع لما قصدناه.

الفصل الخامس:
في طائفة مما صح عند أهل
السنة من الأحاديث الحاكمة
بنجاة مطلق الموحدين.

أوردناها ليعلم حكمها بالجنة على كل من الشيعة والسنة، والغرض بعث المسلمين على الاجتماع والتنديد بهم على هذا النزاع والتنبيه لهم على أن هذا التدابر بينهم عبث محض وسفه صرف بل فساد في الأرض وإهلاك للحرث والنسل، ضرورة أنه متى كان الدين حاكما على كل منهما بالإيمان معلنا بفوزهما في أعلى الجنان لا يبقى لنزاعهما غرض تقصده الحكماء أو أمر يليق بألباب العقلاء، لكن مني المسلمون بجماعة ذهلوا عن صلاحهم وغفلوا عن حديث صحاحهم، وإليك منه ما عقد الفصل لذكره:

أخرج البخاري (١) في صحيحه عن أبي أيوب الأنصاري " رض " أن رجلا

---

(١) وفي صحيح مسلم من هذا النوع أحاديث وافرة، فراجع منه باب الإيمان الذي يدخل به الجنة في الجزء الأول منه، وباب من لقى الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار، وهو في الجزء الأول أيضا تجد فيه من البشائر ما تقربه عين المؤمن بالله واليوم الآخر.

قال للنبي صلى الله عليه وآله: أخبرني بعمل يدخلني الجنة. فقال القوم: ماله ماله. فقال النبي صلى الله عليه وآله: (إرب ماله) فقال: تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم ذرها. قال: كأنه كان على راحلته وأخرج أيضا بسنده أن أعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة. قال صلى الله عليه وآله: تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة والمكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان. قال: والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا. فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا ا ه.

قلت: ظهر لي من أخبار أخر أن هذا الأعرابي إنما هو مالك بن نويرة بن حمزة التميمي (٢).

وفي صحيح البخاري بالإسناد إلى عبادة قال: قال رسول الله صلى الله عليه

---

(٢) وكان رجلا سريا نبيلا يردف الملوك، وهو الذي يضرب به المثل فيقال " مرعى ولا كالسعدان وماء لا كصداء وفتى ولا كمالك ". وكان فارسا شاعرا مطاعا في قومه، وكان فيه خيلاء وتقدم، وكان ذا لمة كبيرة " وكان يقال له الجفول، قدم على النبي (ص) فأسلم وحسن إسلامه فولاه (ص) صدقة قومه وحج معه حجة الوداع وشهد خطبته يوم غدير خم بالولاية لعلي فكان بعدها من المتفانين في ولايته. قتله خالد بن الوليد يوم البطاح ونكح زوجته وكانت زوجته وكانت في غاية الجمال وجعل رأسه اثفية لقدر فكانت القدر على رأسه حتى نضج الطعام وما خلصت النار إليه، نص على ذلك وثيمة بن موسى بن الفرات كما في ترجمته من وفيات ابن خلكان، وذكره الواقدي وكثير من أهل السير والأخبار وعللوا عدم خلوص النار إلى شواه بكثرة شعر رأسه وهو كما ترى. وقد أشرنا إلى هذه القضية حيث ذكرنا خالد بن الوليد في فصل المتأولين وهو الفصل الثامن من هذه الفصول فراجع.

وآله وسلم: من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من العمل (٣).

وفي البخاري أيضا عن جنادة مثله إلا أنه زاد فيه " من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء دخل ".

وفيه عن أبي ذر " رض " قال: أتيت النبي صلى الله عليه وآله وعليه ثوب أبيض وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ، فقال: ما من عبد قال: لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة. قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق. قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق؟ قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر.

وفيه عن أبي ذر أيضا قال لي النبي صلى الله عليه وآله: قال جبرائيل: من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة أو لم يدخل النار. قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال وإن ا ه.

وفيه عنه أيضا قال: خرجت ليلة من الليالي فإذا رسول الله صلى الله عليه وآله يمشي وحده وليس معه إنسان. قال: فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد فجعلت أمشي في ظل القمر فالتفت فرآني فقال: من هذا؟ قلت: أبو ذر جعلني الله فدك. قال: يا أبا ذر تعال. قال فمشيت معه ساعة فقال: إن المكثرين في الدنيا هم المقلون يوم القيامة إلا من أعطاه الله خيرا، فنفخ فيه

---

(٣) أي مع ما كان منه من الأعمال سواء كانت مرضية لله تعالى أو غير مرضية.

يمينه وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه خيرا. قال: فمشيت معه ساعة فقال لي: اجلس ها هنا حتى أرجع إليك. قال: فانطلق في الحرة حتى لا أراه، فلبث عني فأطال اللبث ثم إني سمعته وهو مقبل وهو يقول: وإن سرق وإن زنى. فلما جاء لم أصبر حتى قلت له: يا نبي الله جعلت فداءك من تكلم في جانب الحرة ما سمعت أحدا يرجع إليك شيئا؟ قال: ذلك جبرائيل عرض لي في جانب الحرة فقال: بشر أمتك إنه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة. قلت: يا جبرائيل وإن سرق وإن زنى؟ قال: نعم. قلت: وإن سرق وإن زنى؟ قال: نعم. قلت وإن سرق وإن زنى؟ قال: نعم وإن شرب الخمر ا ه.

قلت: الظاهر أن الزنا والسرقة وشرب الخمر هنا كناية عن مطلق الكبائر، فيكون المراد أن من مات على التوحيد دخل الجنة أولم يدخل النار وإن ارتكب الكبائر، على حد قوله في الحديث السابق أعني حديث عبادة " على ما كان من العمل ".

تنبيه:

يحب أن يعلم أن عصاة المؤمنين يعذبون يوم القيامة على قدر ذنوبهم ثم ينالون الكرامة في دار المقامة، على ذلك اجتماع أهل البيت وشيعتهم بل هو من الضروريات عندهم.

فالأخبار الحاكمة بنجاة أهل القبلة على ما كان من العمل ليست ناظرة إلى أن العصاة منهم لا يرون العذاب أصلا، وإنما المراد أنهم لا يخلدون كما يخلد الكفار، وبهذا لا يبقى لهم تمسك بهذه الأحاديث ونحوها، وليس لهم بما اجترحوا إلا التوبة، والندم أو العذاب في جهنم على قدر ما يستحقون أو يتداركهم الله بعفوه وغفرانه وشفاعة الشافعين عليهم السلام.

وفي الصحيحين عن معاذ بن جبل قال: بينا أنا رديف النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليس بيني وبينه إلا آخرة الرحل قال: يا معاذ. قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك. ثم سار ساعة ثم قال. يا معاذ. قلت لبيك رسول الله وسعديك. ثم قل يا معاد. قلت لبيك رسول الله وسعديك. قال: هل تدري ما حق الله على عباده؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا. ثم سار ساعة فقال: يا معاذ بن جبل. قلت: لبيك رسول الله وسعديك. قال: هل تدري ما حق العباد على الله إدا فعلوه؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: حق العباد على الله أن لا يعذبهم.

وفي صحيح البخاري عن عتبان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لن يوافي عبد يوم القيامة بقول " لا إله إلا الله " يبتغي به وجه الله إلا حرم عليه النار.

وفيه عن عتبان بن مالك الأنصاري أيضا أنه أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسأله أن يأتي بيته فيصلي فيه ليتخذه مصلى (١) قال عتبان: فغدا رسول الله صلى الله عليه وآله فصلى بنا ركعتين وحبسناه على حريرة... إلى أن قال، فثاب في البيت رجال ذوو عدد فقال قائل منهم: أين مالك بن الدخشن؟ (٢) فقال بعضهم: ذلك منافق لا يحب الله ورسوله. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تقل ذلك، ألا تراه قد قال " لا إله إلا الله " يريد بذلك وجه الله.

قال: فإنا نرى وجهه ونصيحته إلى المنافقين. قال رسول الله صلى الله عليه وآله: فإن الله قد حرم على النار من قال " لا إله إلا الله " يبتغي بذلك وجه الله.

---

(١) ما يقول الوهابية في هذا الحديث الصحيح ومنافاته لمذهبهم؟

(٢) هكذا في النسخة التي تحضرني من صحيح البخاري، والظاهر أنه ابن الدخشم بالميم ابن مالك بن الدخشم بن غنم بن عوف بن عمرو بن عوف شهد بدرا وما بعدها، وهو الذي أسر يوم بدر سهيل بن عمرو، ومع هذا فقد كان معروفا بالنفاق. والله أعلم بحاله.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بطرق متعددة، وآخره عنده: أليس يشهد أن لا إله إلا الله وإني رسول الله. قالوا: أنه يقول ذلك وما هو في قلبه. قال صلى الله عليه وآله: لا يشهد أحد أنه لا إله إلا الله وأني رسول الله فيدخل النار أو تطعمه. قال أنس: فأعجبني هذا الحديث فقلت لابني أكتبه فكتبه ا ه.

قلت: أي عبارة أدل على نجاة كافة الموحدين من هذه العبارة؟ وأي بشارة في الجنة لمطلق المسلمين أعظم من هذه البشارة؟ والعجب ممن لا يرتاب في صحتها وهو مع ذلك يحكم بنقيض دلالتها (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم).

وأخرج البخاري في الصحيح عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يقول الله تعالى – لأهون أهل النار عذابا يوم القيامة –: لو أن لك ما في الأرض من شئ أكنت تفتدي به؟ فيقول: نعم. فيقول الله تعالى: أردت منك أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي شيئا فأبيت إلا أن تشرك بي.

قلت: ظاهر هذا أنه إنما ابتلي بعذاب النار لأنه أبى إلا أن يشرك ولولا ذلك لنجا، فعلم أن أهل التوحيد ناجون.

وأيضا دل الحديث على أن أهون أهل النار عذابا هذا المشرك فعلم أن ليس فيها موحد، إذ لو كان هناك موحد لكان أهون عذابا من هذا المشرك (٣) وهذا خلاف صريح الحديث.

وفي الصحاح الستة ومسند أحمد وكتب الطبراني وغيرها من هذا كثير،

---

(٣) لأن الموحد من المسلمين وإن جاء بأعظم الجرائم لا يعذب عذاب المشرك وإن لم يأت بغير الاشراك من الذنوب.

ولا سيما أحاديث الشفاعة حتى يقال لرسول الله صلى الله عليه وآله (فيما أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين): أخرج من النار من في قلبه أدنى من مثقال حبة خردل من إيمان.
ولو أردنا إيراد ما في الصحيحين من أحاديث الشفاعة المشتملة على أعظم البشائر لطال المقام، لكنا أشرنا إليها ليراجعها من أرادها. على أن الشيخين (البخاري ومسلما) أخرجا في صحيحيهما عن عثمان بن عفان أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة. وهذا ظاهر بأن مجرد العلم بالوحدانية موجب لدخول الجنة. ومثله ما أخرجه الطبراني في الكبير عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من علم أن الله ربه وإني نبيه صادقا عن قلبه حرم الله لحمه على النار.
وهذه الأخبار أجلى من الشمس في رائعة النهار وصحتها أشهر من نار على علم، فيها من البشائر ما ربما هون على المسلم موبقات الكبائر، فدونك أبوابها في كتب أهل السنة لتعلم حكمها عليك وعليهم بالجنة (٤) وكلما ذكرناه شذر من بذر، ونقطة من لجج بحر، اكتفينا منها بما ذكره البخاري في كتابه وكرره بالأسانيد المتعددة في كثير من أبوابه، ولم نتعرض لما في باقي الصحاح، إذ انشق بما ذكرناه عمود الفجر واندلع لسان الصباح، وإن عندنا صحاحا أخر فزنا بها من طريق أئمتنا الاثني عشر:
روتها هداة قولهم وحديثهم * روى جدنا عن جبرئيل عن الباري

---

(٤) لأن كلا من الإمامية والسنية يؤمنان بالله. ويصدقان رسول الله صلى الله عليه وآله، ويقيمان الصلاة، ويؤتيان الزكاة، ويحجان البيت، ويصومان الشهر، ويوقنان بالبعث، ويحللان الحلال، ويحرمان الحرام، كما تشهد به أقوالهما وأفعالهما وتحكم به الضرورة من كتبهما القديمة والحديثة مختصرة ومطولة.

فهي السنة التالية للكتاب، وهي الجنة الواقية من العذاب، وإليكها في أصول الكافي وغيره تعلن بالبشائر لأهل الإيمان بالله ورسوله واليوم الآخر لكنها تخصص ما سمعته من تلك العمومات المتكاثرة بولاية آل رسول الله وعترته الطاهرة، الذين قرنهم بمحكم الكتاب، وجعلهم قدوة لأولي الألباب، ونص على أنهم سفن النجاة إذا طغى زخار الفتن، وأمان الأمة إذا هاج إعصار المحن، ونجوم الهداية إذا أدلهم ليل الغواية، وباب حطة لا يغفر إلا لمن دخلها، والعروة الوثقى لا انفصام لها.

ولا غرو فإن ولايتهم من أصول الدين، وقد أقمنا على ذلك قواطع الحجج وسواطع البراهين أدلة عقلية وحججا نقلية، نلفت الباحثين إلى الوقوف عليها في كتابنا (سبيل المؤمنين) إذ أوضحنا فيه المسالك وأمطنا بقوة برهانه كل ديجور حالك، والحمد لله رب العالمين.

الفصل السادس
في لمعة مما أفتى به علماء أهل السنة،
من إيمان أهل التوحيد مطلقا ونجاة
أصحاب الشهادتين جميعا.

أوردناها ليعلم الناس توافق النص والفتوى في ذلك، والغرض لم شعث المسلمين باجتماعهم، ورتق ما انفتق بتدابرهم ونزاعهم، لأن العاقل إذا رأى نصوص صحاحه وفتاوى علمائه تحكم بالإيمان على مطلق أهل التوحيد وتعلن نجاة جميع أصحاب القبلة لا يبقى بعدها أمر يدعوه إلى هذه النفرة أو يصده عن الوئام والألفة، (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) فما بالهم (وهم في الدين إخوة) قد انشقت عصاهم واختلفت مذاهبهم، فهاج بينهم قسطل الشر، وتعلقت أهواؤهم بقواقر الفتن، ولو رجعوا إلى ما أفتى به المنصفون من علمائهم لأيقنوا أن الأمر على خلاف ما زعم المرجفون. وإليك منه ما عقد الفصل لبيانه.

ذكر العارف الشعراني في المبحث ٥٨ من اليواقيت والجواهر، أنه رأى بخط الشيخ شهاب الدين الأذرعي صاحب القوت، سؤالا قدمه إلى شيخ الإسلام تقي الدين السبكي، وصورته: ما يقول سيدنا ومولانا شيخ الإسلام في تكفير أهل الأهواء والبدع؟

قال: فكتب إليه إعلم يا أخي أن الإقدام على تكفير المؤمنين (١) عسر جدا، وكل من في قلبه إيمان يستعظم القول بتكفير أهل الأهواء والبدع، مع قولهم " لا إله إلا الله محمد رسول الله " فإن التكفير أمر هائل عظيم الخطر - إلى آخر كلامه وقد أطال في تعظيم التكفير وتفظيع خطره.

ودونك يواقيت الشعراني فإنها تنقل الجواب عن خط السبكي على طوله، وفي آخره ما هذا لفظه: فالأدب من كل مؤمن أن لا يكفر أحدا من أهل الأهواء والبدع، اللهم إلا أن يخالفوا النصوص الصريحة التي لا تحتمل.

هذا كلامه ولا يخفى تصريحه بقصر التفكير على مخالف النصوص الصريحة عنادا لله وجحودا لما علم حكمه بالضرورة من دين الإسلام، وقد دق في هذه الفتوى أصلاب المرجفين، واستل ألسنة المتشدقين، وقطع أمل من يبتغي تفريق المسلمين، من كل أفاك أثيم.

وفي الصفحة العاشرة من طبقات الشعراني ما لفظه: وسئل سيدنا ومولانا شيخ الإسلام تقي الدين السبكي عن حكم تكفير غلاة المبتدعة، وأهل الأهواء، والمتفوهين بالكلام على الذات المقدسة؟ فقال (رضي الله عنه): اعلم أن كل من خاف الله عز وجل استعظم القول بالتكفير لمن يقول: " لا إله إلا الله محمد رسول الله " ثم أورد جواب السبكي وهو طويل، جاء في آخره ما هذه ألفاظه: فما بقي الحكم بالتفكير إلا لمن اختاره دينا وجحد الشهادتين وخرج عن دين الإسلام جملة - ا ه.

قلت: الظاهر من اختلاف عبارة السؤالين والجوابين كونهما متعددين كما لا

---

(١) أنظر كيف أطلق لفظ " المؤمنين " على أهل الأهواء والبدع بدون تكلف.

يخفى، وإذا كان كلام هذا الإمام الكبير معلنا باختصاص الكفر بمن جحد الشهادتين ومناديا بالتنزيه لأهل الأهواء والبدع، والمتفوهين بالكلام على الذات المقدسة من أهل القبلة، فأي وقع بعده لكلام المرجفين وتحكم المشاغبين، وإذا كان هذا حكمه في المتفوهين بالكلام على الله عز وجل فما ظنك بمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى؟

وقال الشيخ الأكبر ابن العربي في باب الوصايا من فتوحاته: إياكم ومعاداة أهل لا إله إلا الله، فإن لهم الولاية العامة، فهم أولياء الله، ولو أخطأوا وجاءوا بقراب الأرض من الخطايا وهم لا يشركون بالله شيئا، فإن الله يتلقى جميعهم بمثلها (٢) مغفرة، ومن ثبتت ولايته حرمت محاربته. وأطال إلى أن قال: وإذا عمل أحدكم عملا توعد الله عليه بالنار، فليمحه بالتوحيد، فإن التوحيد يأخذ بناصية صاحبه، لا بد من ذلك.

هذا كلامه وفيه ما تراه من الحكم على جميع أهل التوحيد بالولاية لله عز وجل، والبشارة للمخطئين والمجرمين منهم بالمغفرة، والجزم بأن التوحيد يمحو الكبائر ويأخذ بناصية صاحبه. والحمد لله رب العالمين.

وقال الفاضل الرشيد في صفحة ٤٤ من المجلد السابع عشر من مناره: إن من أعظم ما بليت به الفرق الإسلامية رمي بعضهم بعضا بالفسق والكفر مع

---

(٢) هذا مأخوذ من حديث أخرجه الترمذي وصححه، رواه بالإسناد إلى أنس قال: سمعت رسول الله (ص) يقول: قال الله تعالى: يا بن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك، ولا أبالي: يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك. يا بن آدم إنك لو آتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا، لآتيتك بقرابها مغفرة ا ه. وهذا الحديث ذكره الفاضل النووي في أربعينه، وهو الحديث الأخير مما انتخبه من الأحاديث الصحيحة.

أن قصد كل الوصول إلى الحق بما بذلوا جهدهم لتأييده واعتقاده والدعوة إليه، فالمجتهد وإن أخطأ معذور. وقد أطال الكلام في هذا الموضوع حتى بلغ الصفحة ٥٠ من ذلك المجلد فراجع.

وقال المعاصر النبهاني البيروتي في أوائل كتابه شواهد الحق (٣): اعلم أني لا اعتقد ولا أقول بتكفير أحد من أهل القبلة، لا الوهابية ولا غيرهم، وكلهم مسلمون تجمعهم مع سائر المسلمين كلمة التوحيد والإيمان بسيدنا محمد صلى الله عليه

وآله وسلم، وما جاء به من دين الإسلام... إلى آخر كلامه.

وعقد العارف الشعراني في الجزء الثاني من اليواقيت والجواهر مبحثا مسهبا لثبوت الإيمان لكل موحد يصلي إلى القبلة، وهو المبحث ٥٨، قال في آخره: فقد علمت يا أخي مما قررناه لك في هذا المبحث أن جميع العلماء المتدينين أمسكوا عن القول بالتفكير لأحد من أهل القبلة (فبهداهم اقتده) ا ه.

ونقل جماعة كثيرون منهم الشعراني في المبحث المتقدم ذكره عن أبي المحاسن الروياني وغيره من علماء بغداد قاطبة أنهم كانوا يقولون: لا يكفر أحد من المذاهب الإسلامية لأن رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم قال: من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فله ما لنا وعليه ما علينا ا ه.

قلت: وقد ذكرنا في الفصول السابقة جملة من النصوص في هذا المعنى، والصحاح مشحونة به فراجع. وقد بالغ الشيخ أبو طاهر القزويني في كتابه (سراج العقول) بإثبات الإسلام لكل فرد من أهل القبلة، وجزم بنجاة

---

(٣) طبع هذا الكتاب وفي هامشه رسالة النبهاني أيضا في فضائل معاوية سماها البديعة في إقناع الشيعة، وقد نقضناها بكتاب يكون بحجمها ثلاث مرات سميناه الذريعة إلى نقض البديعة.

الجميع من كل فرق الإسلام، وأول الحديث المشهور، أعني حديث " تفترق أمتي ثلاثا وسبعين فرقة فرقة ناجية والباقون في النار، بل قال إنه روي في بعض طرق هذا الحديث ما نصه: " كلها في الجنة إلا واحدة (٤) ".

وأطال في إثبات الإيمان لكل مصدق بالشهادتين من أهل الأهواء والبدع كالمعتزلة والنجارية والروافض (٥) والخوارج والمشبهة ونحوهم، وحكم بنجاة الجميع يوم القيامة، ونقل القول بإسلام الجميع عن جمهور العلماء والخلفاء من أيام الصحابة إلى زمنه. قال: وهم من أهل الإجابة بلا شك، فمن سماهم كفرة فقد ظلم وتعدى... إلى آخر كلامه وهو طويل نقله لي بعض مشائخي مشافهة عن سراج العقول، وأورده الشعراني بتمامه في المبحث ٥٨ من يواقيته نقلا عن ذلك الكتاب أيضا فراجع.

وقال ابن تيمية في أوائل رسالة الاستغاثة وهي الرسالة ١٢ من مجموعة الرسائل الكبرى (٦) ما هذا لفظه: ثم اتفق أهل السنة والجماعة على أنه صلى الله عليه وآله وسلم يشفع في أهل الكبائر، وأنه لا يخلد في النار من أهل التوحيد أحدا ه (٧).

وقال ابن حزم حيث تكلم فيمن يكفر ولا يكفر في صفحة ٢٤٧ من أواخر الجزء الثالث من كتاب الفصل في الأهواء والملل والنحل ما هذه ألفاظه:

---

(٤) أخرجه ابن النجار ونقل الشعراني عند إيراده في المبحث ٥٨ من اليواقيت عن العلماء أن المراد بهذه الواحدة التي هي في النار إنما هي الزنادقة..

(٥) هذه عبارته نقلناها بدون تصرف.

(٦) في صفحة ٤٧٠ من الجزء الأول.

(٧) فعلى هذا تكون أهل السنة مجمعة على أن مصير الشيعة إلى الجنة، ضرورة أنهم من أهل التوحيد والإيمان بكل ما جاء به النبي (ص).

وذهبت طائفة إلى أنه لا يكفر ولا يفسق مسلم بقول قاله في اعتقاد أو فتياء وأن كل من اجتهد في شئ من ذلك فدان بما رأى أنه الحق فإنه مأجور على كل حال، إن أصاب فأجران وإن أخطأ فأجر واحد. قال: وهذا قول ابن أبي ليلى وأبي حنيفة والشافعي وسفيان الثوري وداود بن علي، وهو قول كل من عرفنا له قولا في هذه المسألة من الصحابة (رض) لا نعلم منهم خلافا في ذلك أصلا.

قلت: هذه الفتوى من هؤلاء الأئمة تقطع دابر المشاغبين وتنقض أساس المهولين، لأن خصومهم من أهل القبلة لم يقولوا قولا ولم يعتقدوا أمرا إلا بعد الاجتهاد التام واستفراغ الوسع والطاقة، وبذل الجهد في الاستنباط من الكتاب والسنة وكلام أئمة الهدى من آل محمد صلى الله عليه وعليهم وسلم، ولم يدينوا إلا بما رأوا أنه الحق واعتقدوا عين الصواب، فيكونون بحكم هؤلاء الأعلام (وهم أئمة السلف والخلف) مأجورين، وإن أصابوا أو أخطأوا على رغم من يبتغي تكفير المؤمنين، ويدأب مجتهدا في تفريق المسلمين.

وكان أحمد بن زاهر السرخسي (وهو أجل أصحاب الإمام أبي الحسن الأشعري) يقول: (فيما نقله الشعراني عنه في أواخر المبحث ٥٨ من يواقيته) لما حضرت الشيخ أبا الحسن الأشعري الوفاة بداري في بغداد أمرني بجمع أصحابه، فجمعتهم له فقال: اشهدوا علي أنني لا أكفر أحدا من أهل القبلة بذنب، لأني رأيتهم كلهم يشيرون إلى معبود واحد، والإسلام يشملهم ويعمهم. هذا كلام إمام السنيين وكفى به حجة تدحض أقاويل المبطلين، وقد تواتر القول بعدم تكفير أهل الأهواء والبدع من أهل القبلة عن الإمام الشافعي، حتى قال: (كما في خاتمة الصواعق) أقبل شهادة أهل البدع إلا الخطابية (٨).

---

(٨) الخطابية أصحاب أبي الخطاب محمد بن مقلاص الأجدع عليه وعليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، كان قبحه الله مغاليا في الصادق (ع) فاسد العقيدة خبيث المذهب لا ريب في كفره وكفر أصحابه، وقد تبرا منه الصادق عليه السلام ولعنه وأمر الشيعة بالبراءة منه وشدد القول في ذلك وبالغ في التبرء منه واللعنة عليه، ومن أراد الوقوف على كلام الصادق (ع) في شأن هذا الملعون فعليه بكتاب الكشي وغيره من كتب التراجم لأصحابنا ولهذا الكافر بدع كثيرة: منها تأخير صلاة المغرب حتى تستبين النجوم، وقد نسب الجاهلون هذه البدعة إلينا، على أنا نبرأ إلى الله منها وممن ابتدعها، والذي نذهب إليه إن أول وقت صلاة المغرب غروب الشمس من جميع أفق المصلي، ويتحقق ذلك بارتفاع الحمرة المشرقية كما لا يخفى على من راجع فقهنا.

وقال شيخ الإسلام المخزومي (فيما نقله الشعراني عنه في المبحث ٥٨ من يواقيته): وقد نص الإمام الشافعي على عدم تكفير أهل الأهواء في رسالته. فقال: لا أكفر أهل الأهواء بذنب. قال وفي رواية عنه: ولا أكفر أحدا من أهل القبلة بذنب. قال وفي رواية أخرى عنه: ولا أكفر أهل التأويل المخالف للظاهر بذنب ا ه.

وأجمع الشافعية على عدم تكفير الخوارج، واعتذروا عنهم (كما في خاتمة الصواعق) بأنهم تأولوا فلهم شبهة غير قطعية البطلان (٩).

---

(٩) هذا مع ما أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم في الجزء الرابع من صحيحه بالإسناد إلى أبي سعيد الخدري من حديث ذكر فيه الخوارج فقال (ص): يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية. ينظر في قذذه فلا يوجد فيه شئ، ثم ينظر في نصلة فلا يوجد فيه شئ، ثم ينظر في رصافه فلا يوجد فيه شئ، ثم ينظر في نضيه فلا يوجد فيه شئ، قد سبق الفرث والدم، آيتهم رجل إحدى يديه، أو قال: ثدييه مثل ثدي المرأة، أو قال: مثل البضعة تدردر. يخرجون على حين فرقة من الناس.

قال البخاري: قال أبو سعيد: أشهد سمعت من النبي (ص)، وأشهد أن عليا قتلهم، وأنا معه جئ بالرجل على النعت الذي نعته النبي (ص) الحديث وأخرجه مسلم أيضا في باب ذكر الخوارج وصفاتهم في أواخر كتاب الزكاة من الجزء الأول من صحيحه. وأخرجه أحمد من حديث أبي سعيد في مسنده ورواه كافة المحدثين، وأخرج مسلم في باب الخوارج شر الخلق والخليفة من كتاب الزكاة من صحيحه بالإسناد إلى أبي ذر قال: قال رسول الله (ص): إن بعدي من أمتي قوما يقرأون القرآن لا يجاوز حلاقيمهم، يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه، هم شر الخلق والخليقة - الحديث.

وأخرج أحمد بن حنبل في صفحة ٢٢٤ من الجزء الثالث من مسنده عن أنس بن مالك وأبي سعيد عن النبي (ص) قال: سيكون في أمتي حين اختلاف بينها وفرقة قوم يحسنون القيل، ويسيؤن الفعل.. إلى أن قال صلى الله عليه وآله: يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، لا يرجعون حتى يرتدوا على فوقه، هم شر الخلق والخليقة، طوبى لمن قتلهم وقتلوه، يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شئ - الحديث.

وقال العلامة ابن عابدين في باب المرتد من حاشيته الشهيرة الموسومة برد المحتار ما هذا لفظه: وذكر في فتح القدير أن الخوارج الذين يستحلون دماء المسلمين وأموالهم ويكفرون الصحابة حكمهم عند جمهور الفقهاء وأهل الحديث حكم البغاة (١٠) قال: وذهب بعض أهل الحديث إلى أنهم مرتدون. قال قال ابن المنذر: ولا أعلم أحدا وافق أهل الحديث على تكفيرهم. قال: وهذا يقتضي نقل إجماع الفقهاء (على عدم تكفير الخوارج) ا ه.

هذا مع أن النبي (ص) نص على أنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من

---

(١٠) يعني إنهم خرجوا على سلطان المسلمين يجب قتالهم حتى يفيؤا إلى طاعته، فإن بخعوا لأوامره كان لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين.

الرمية، وأنهم شر الخلق والخليقة، وأنهم ليسوا من الله في شئ وأن طوبى لمن قتلهم أو قتلوه. وإذا كان هؤلاء مسلمين بالاجماع فما ظنك بمن دخل باب حطة، وركب سفينة النجاة، واعتصم بحبل الله، وتمسك بثقلي رسول الله، ودخل مدينة علمه من بابها، ولجأ إلى أمان أمته من اختلافها وعذابها. وإذا كان الخوارج مسلمين فمن غيرهم من أهل القبلة يكون كافرا، وأي ذي نحلة من أهل الإسلام ليس له كشبهتهم.

ورأيت كلاما في هذا المعنى ناجعا لشيخ السادة الحنفية محمد أمين المعروف بابن عابدين في باب المرتد من كتاب الجهاد في صفحة ٣٠٢ من الجزء الثالث من رد المحتار، يحكم فيه قاطعا بإسلام من يتأول في سب الصحابة مصرحا بأن القول بتكفير المتأولين بذلك مخالف لإجماع الفقهاء، مناقض لما في متونهم وشروحهم، وأن ما وقع في كلام أهل المذهب من تكفيرهم ليس من كلام الفقهاء الذين هم المجتهدون، بل من غيرهم قال: ولا عبرة بغير الفقهاء، والمنقول عن الفقهاء ما ذكرناه.. إلى آخر كلامه، وقد اشتمل على أدلة وافية، وشواهد كافية، فليطلبه من أراده، وله كلام آخر في هذا المعنى أبسط مما أشرنا إليه، نلفت الطالبين له إلى كتابه تنبيه الولاة والحكام. على أن ما في رد المحتار مقنع لأولي الأبصار.

وقد ألف العلامة الكبير الملا علي القاري الحنفي رسالة في الرد على من يكفر المتأولين بذلك، كما نص عليه ابن عابدين فيما تقدمت إليه الإشارة من كلامه.

وقال ابن حزم في صفحة ٢٥٧ من أواخر الجزء الثالث من فصله ما هذا لفظه: وأما من سب أحدا من الصحابة رضي الله عنهم فإن كان جاهلا فمعذور وإن قامت عليه الحجة فتمادى غير معاند فهو فاسق كمن زنى أو سرق، وإن عاند الله تعالى في ذلك ورسوله صلى الله عليه وآله فهو كافر. قال: وقد

قال عمر رضي الله عنه بحضرة النبي صلى الله عليه وآله عن حاطب – وحاطب مهاجري بدري –: دعني أضرب عنق هذا المنافق، فما كان عمر بتكفيره حاطبا كافرا، بل كان مخطئا متأولا ا ه.

قلت: لا يخفى أنه جعل الملاك في التكفير إنما هو العناد لله ورسوله، وهذا لا وجود له فيمن ينتحل دين الإسلام. نعم قد يكون الساب (والعياذ بالله) جاهلا أو ذا شبهة أوردته ذلك المورد، فيكون معذورا.

ويدل على عدم كفر المسلم به إطلاق الأحاديث التي سمعتها في كل من الثاني والثالث والرابع والخامس من هذه الفصول فراجع.

وأيضا يدل على عدم الكفر مضافا إلى ذلك ما أورده القاضي عياض في الباب الأول من القسم الرابع من كتاب الشفا نقلا عن القاضي إسماعيل وغير واحد من الأئمة أن رجلا سب أبا بكر بمحضر منه رضي الله عنه، فقال له أبو برزة الأسلمي: يا خليفة رسول الله دعني أضرب عنقه. فقال: اجلس ليس ذلك لأحد إلا لرسول الله صلى الله عليه وآله (١١).

وفي ذلك الباب من الشفا أيضا أن عامل عمر بن عبد العزيز بالكوفة استشاره في قتل رجل سب عمر رضي الله عنه، فكتب إليه: لا يحل قتل امرء مسلم بسب أحد من الناس إلا رجلا سب رسول الله صلى الله عليه وآله، فمن سبه فقد حل دمه ا ه.

قلت: أفضى بنا الكلام إلى ما هو غير مقصود بالذات، وليس الغرض إلا

---

(١١) وروى النسائي بالإسناد إلى أبي برزة الأسلمي قال: أتيت أبا بكر وقد أغلظ لرجل فرد عليه، فقلت: يا خليفة رسول الله دعني أضرب عنقه. فقال: أجلس فليس ذلك لأحد إلا لرسول الله (ص).

تأليف المسلمين وإعلامهم بأنهم إخوان في الدين، ولا نرتاب في أن سب رجل من عرض المؤمنين – فضلا عن سلفنا الصالح من الصحابة والتابعين – موبقة وفسق، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: سباب المسلم فسق وقتاله كفر.

ولنرجع إلى ما كنا فيه فنقول: نقل علي بن حزم الظاهري عن الأشاعرة ما لا يتسنى معه القول بتكفير أحد أصلا، وإليك عبارته بحروفها، قال في أثناء شنع المرجئة في ص ٢٠٦ من الجزء الرابع من فصله: وأما الأشعرية فقالوا: إن شتم من أظهر الإسلام لله تعالى ولرسوله بأفحش ما يكون من الشتم، وإعلان التكذيب لهما باللسان بلا تقية ولا حكاية، والإقرار بأنه يدين بذلك ليس شئ من ذلك كفرا ا ه.

وفي صفحة ٢٠٤ من الجزء الرابع من الفصل أيضا: نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري وجميع أصحابه القول بأن الإيمان عقد بالقلب، وإن أعلن الكفر بلسانه بلا تقية، وعبد الأوثان أو لزم اليهودية أو النصرانية في دار الإسلام، وعبد الصليث وأعلن التثليث في دار الإسلام، ومات على ذلك فهو مؤمن كامل الإيمان عند الله عز وجل من أهل الجنة ا ه.

ولا يخفى أنه إذا ثبت هذا عن الإمام الأشعري وأصحابه – وهم جميع إخواننا السنيين في هذه الأعصر – هان الأمر في مسألتنا، إذا لا يمكنهم حينئذ تكفير من يجاهرهم بصريح الكفر، فكيف يتسنى لهم تكفير من انطوى ضميره على تقديس الله عز وجل، وانعقد قلبه على تنزيهه، ونبضت شرايينه بتسبيحه، ونبت لحمه واشتد عظمه على توحيده، وخالط الإيمان مخه ودمه وامتزج بجميع عناصره، فشهد به لسانه، وبخعت له أركانه، واعترفت به حركاته، وأقرت به سكناته، مؤمنا برسوله، موقنا بجميع ما جاء به من عند الله عز وجل، يحيي ما أحياه الكتاب والسنة، ويميت ما أماتاه، لكن

منينا بقوم همهم تفريق المسلمين ودأبهم بث العداوة بين الموحدين (وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون).
وعن الأوزاعي: والله لئن نشرت لا أقول بتكفير أحد من أهل الشهادتين.
وعن ابن سيرين: أهل القبلة كلهم ناجون
وسئل الحسن البصري عن أهل الأهواء؟ فقال: جميع أهل التوحيد من أمة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم يدخلون الجنة البتة.
وسئل الزهري عمن لا بس الفتن وقاتل فيها؟ فقال: القاتل والمقتول في الجنة، لأنهم من أهل لا إله إلا الله.
وعن سفيان الثوري: لاثل عداوة موحد وإن مال به الهوى عن الحق لأنه لا يهلك بذلك.
وعن سعيد بن المسيب: لا تعاد منتحلا لدين الإسلام وإن أخطأ، فكل مسلم مغفور له.
وعن ابن عيينة: لأن تأكل السباع لحمي أحب إلي من أن ألقى الله تعالى بعداوة من يدين له بالوحدانية ولمحمد صلى الله عليه وآله بالنبوة.
قلت: أي حكمة في عداوته إلا إعلانه فيما يسيئك ومجاهرته فيما يخالفك، وحرية المذاهب والأديان تخول ذلك، ولو تحببت إليه ثم ناظرته فعسى أن يتبين له صوابك فيتبعك، أو يريك الحق فتوافقه. على أنه ما صار إلى خلافك عنادا للحق، أو رغبة في الباطل، ضرورة أن ذلك لا يفعله – في مقام التقرب إلى الله تعالى – عاقل.
أجل سيق قسرا إلى مخالفتك في بعض ما تتبره من الفروع بسياط الأدلة

القاطعة، ومقارع الحجج الساطعة، وهبها شبها (كما تزعم) لكنها توجب العذر لمن غلبت عليه (لأنها مع كونها من الكتاب والسنة) إفادته إفادة القطع بما قادته إليه، فإن كان مصيبا فله أجران وإلا فقد أجمع المسلمون على معذرة من تأول (في غير أصول الدين) وإن أخطأ كما تشهد به أخبارهم وتفصح عنه أسفارهم وتعلنه أفعالهم وأقوالهم.

الفصل السابع
في بشائر السنة للشيعة، وهي صحاح
متظافرة من طريق العترة الطاهرة، وإليك
منها ما أخرجه محدثوا أهل السنة
بأسانيدهم وطرقهم.

روى الحافظ جمال الدين الزرندي عن ابن عباس - كما في صفحة ٩٦ من الصواعق المحرقة لابن حجر (١) - أنه قال: لما أنزل الله تعالى " إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية جزاؤهم عند ربهم جنات عدن تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا رضي الله عنهم ورضوا عنهم ذلك لمن خشي ربه " قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي: وهم أنت وشيعتك، وتأتي أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين، ويأتي عدوك غضابى مقمحين.

وأخرج الحاكم في شواهد التنزيل عن ابن عباس أيضا: قال نزلت هذه الآية " إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية " في علي وأهل البيت، وعدها ابن حجر في الفصل الأول من الباب ١١ من صواعقه في جملة

---

(١) راجع النسخة المطبوعة بالمطبعة الميمنية بمصر سنة ١٣٢٤ ه.
وكل ما ننقله عن الصواعق فإنما ننقله عن هذه النسخة.

الآيات النازلة فيهم عليهم السلام – فراجع الآية الحادية عشرة من الآيات التي أوردناها هناك (٢).

وأخرج الحاكم في كتابه شواهد التنزيل بالإسناد إلى علي قال: قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا مسنده إلى صدري، فقال: يا علي ألم تسمع قول الله تعالى " إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية " هم شيعتك، وموعدي وموعدكم الحوض، يدعون غرا محجلين.

وأخرج الديلمي – كما في ص ٩٦ من الصواعق المحرقة – قال: قال رسول الله (ص): يا علي إن الله قد غفر لك ولولدك ولذريتك ولأهلك ولشيعتك ولمحبي شيعتك، فأبشر فإنك الأنزع البطين.

وأخرج الطبراني وغير واحد من المحدثين أن عليا أتي يوم البصرة بذهب وفضة، فقال: أبيضاء وصفراء غري غيري، غري أهل الشام غدا إذا ظهروا عليك، فشق قوله هذا على الناس فذكر ذلك له، فأذن في الناس فدخلوا عليه، فقال: إن خليلي رسول الله صلى الله عليه وآله قال: يا علي إنك ستقدم على الله وشيعتك راضين مرضيين، ويقدم عليه عدوك غضابى مقمحين. قال: ثم جمع علي يده إلى عنقه يريهم الاقماح ا ه.

وقد أورد ابن حجر هذا الحديث في صفحة ٩٢ من صواعقه وعلق عليه كلاما يضحك الثكلى، ونحن نأخذ بما روى ونعرض عما رأى.

وأخرج الطبراني – كما في صفحة ٩٦ من الصواعق أيضا – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي: أول أربعة يدخلون الجنة وأنا وأنت والحسن والحسين، وذريتنا خلف ظهورنا، وشيعتنا عن أيماننا وشمائلنا.

---

(٢) في صفحة ٩٦ من الصواعق.

وأخرج أحمد بن حنبل في المناقب - كما في صفحة ٩٦ من الصواعق أيضا - أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي: أما ترضى أنك معي في الجنة والحسن والحسين وشيعتنا عن أيماننا وشمائلنا.

وأخرج الحاكم - كما في تفسير آية المودة في القربى من مجمع البيان - بالإسناد إلى أبي الباهلي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله تعالى خلق الأنبياء من أشجار شتى، وخلقت أنا وعلي من شجرة واحدة، فأنا أصلها وعلي فرعها وفاطمة لقاحها والحسن والحسين ثمارها وأشياعنا أوراقها، فمن تعلق بغصن من أغصانها نجا، ومن زاغ عنها هوى، ولو أن عبدا عبد الله ألف عام ثم ألف عام ثم ألف عام حتى يصير كالشن البالي وهو لا يحبنا كبه الله على منخريه في النار، ثم تلا: " قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى ".

تنبيه:

لا يخفى أن شيعة علي وأهل البيت هم أتباعهم في الدين وأشياعهم من المسلمين، ونحن والحمد لله قد انقطعنا إليهم في فروع الدين وعقائده وأصول الفقه وقواعده وعلوم السنة والكتاب وفنون الأخلاق والسلوك والآداب بخوعا لإمامتهم وإقرارا بولايتهم، وقد والينا أوليائهم وجانبنا أعداءهم، عملا بقواعد المحبة وطبقا لأصول الأخلاق في المودة، فكنا بذلك لهم شيعة وكانوا لنا وسيلة وذريعة. والحمد لله على هدايته لدينه والتوفيق لما دعا إليه الرسول من التمسك بثقليه والاعتصام بحبليه ودخول مدينة علمه من بابها، باب حطة وأمان أهل الأرض وسفينة نجاة هذه الأمة، والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

وأخرج ابن سعد (كما في صفحة ٩١ من الصواعق) عن علي: أخبرني

رسول الله صلى الله عليه وآله أن أول من يدخل الجنة أنا وفاطمة والحسن والحسين قلت يا رسول الله فمحبونا؟ قال: من ورائكم.
وأخرج الديلمي (كما في الصواعق أيضا) مرفوعا: إنما سميت ابنتي فاطمة لأن الله فطمها ومحبيها عن النار (١).
وأخرج ابن حنبل والترمذي (كما في صفحة ٩١ من الصواعق) أنه صلى الله عليه وآله وسلم أخذ بيد الحسنين وقال: من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما كان معي في درجتي يوم القيامة (٢).
وأخرج الثعلبي في تفسيره الكبير بالإسناد إلى جرير بن عبد الله البجلي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من مات على حب آل محمد (٣) مات

---

(١) وأخرج النسائي نحوه كما في صفحة ٩٦ من الصواعق.
(٢) وأخرجه أيضا أبو داوود (كما في صفحة ١٠٣ من الصواعق) وزاد فيه: " ومات متبعا لسنتي "، وبها يعلم أن اتباع سنته لا يكون إلا بمحبتهم (ع).
(٣) المراد من آل محمد في هذا الحديث ونحوه مجموعهم من حيث المجموع، باعتبار أئمتهم الذين هم خلفاء رسول الله (ص) وأوصياؤه. ووارثوا حكمه وأولياؤه، وهم الثقل الذي قرنه بالقرآن ونص على أنهما لا يفترقان، فلا يضل من تمسك بهما ولا يهتدي من تخلى عنهما، وليس المراد هنا من الآل جميعهم على سبيل الاستغراق والشمول لكل فرد فرد، لأن هذه المرتبة السامية ليست إلا لأولياء الله القوامين بأمره، لخاصة بحكم الصحاح المتواترة من طريق العترة الطاهرة.
نعم تجب محبة جميع أهل بيته وذريته كافة لتفرعهم من شجرته الطاهرة صلى الله عليه وآله، وبذلك تحصل الزلفى لله تعالى والشفاعة من جدهم بأبي هو وأمي، وكنت أوصيت أولادي أن يكتبوا هذا الحديث على كفني بعد الشهادتين لألقى الله تعالى بذلك، والآن أكرر وصيتي هذه إليهم ولتكن الكتابة على العمامة.

شهيدا، ألا ومن مات على حب آل محمد مات مغفورا له، ألا ومن مات على حب آل محمد مات تائبا، ألا ومن مات على حب آل محمد مات مؤمنا مستكمل الإيمان، ألا ومن مات على حب آل محمد بشره ملك الموت بالجنة ثم منكر ونكير، ألا ومن مات على حب آل محمد يزف إلى الجنة كما تزف العروس إلى بيت زوجها، ألا ومن مات على حب آل محمد فتح له في قبره بابان إلى الجنة، ألا ومن مات على حب آل محمد جعل الله قبره مزار ملائكة الرحمة، ألا ومن مات على حب آل محمد مات على السنة والجماعة، ألا ومن مات على بغض آل محمد جاء
يوم القيامة مكتوبا بين عينيه آيس من رحمة الله – الحديث.
وقد أرسله الزمخشري في تفسير آية المودة في القربى من سورة الشورى من كشافه إرسال المسلمات، ورواه المؤلفون في المناقب والفضائل مرسلا مرة ومسندا تارات. وأنت تعلم أن هذه المنزلة السامية إنما ثبتت لهم لأنهم حجج الله البالغة، ومناهل، شرائعه السائغة وأمناؤه بعد النبي (ص) على وحيه، وسفراؤه في أمره ونهيه، فالمحب لهم بسبب ذلك محب لله والمبغض لهم مبغض لله. ومن هنا قال فيهم الفرزدق.
من معشر حبهم دين وبغضهم * كفر وقربهم منجى ومعتصم
إن عد أهل التقى كانوا أئمتهم * أو قيل من خير أهل الأرض قيل هم
وأخرج أحمد " كما في أواخر الفصل الثاني من الباب ٩ من الصواعق (٤) " عن علي قال: طلبني النبي (ص) فوجدني في حائط فقال: قم والله لأرضينك، أنت أخي وأبو ولدي تقاتل على سنتي، من مات على عهدي فهو في كنز الجنة ومن مات على عهدك فقد قضى نحبه، ومن مات يحبك بعد موتك ختم الله له بالأمن والإيمان ما طلعت شمس أو غربت.

---

(١) صفحة ٧٥.

وأورد ابن حجر في أوائل المقصد الثاني من المقاصد التي ذكرها في آية المودة في القربى من صواعقه حديثا هذا لفظه (٥) أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج على أصحابه ذات يوم ووجهه مشرق كدائرة القمر، فسأله عبد الرحمن بن عوف عن ذلك فقال (ص): بشارة أتتني من ربي في أخي وابن عمي وابنتي بأن الله زوج عليا من فاطمة، وأمر رضوان خازن الجنان فهز شجرة طوبى فحملت رقاقا - يعني صكوكا - بعدد محبي أهل بيتي، وأنشأ تحتها ملائكة من نور دفع إلى كل ملك صكا، فإذا استوت القيامة بأهلها نادت الملائكة في الخلائق فلا يبقى محب لأهل البيت إلا دفعت إليه صكا فيه فكاكا من النار، فصار أخي وابن عمي وابنتي فكاك رقاب رجال ونساء من أمتي من النار، والأخبار في هذا لا يحتملها هذا الاملاء، وفي هذا القدر كفاية لمن كانت لله تعالى فيه عناية.

فعسى أن يعرف الشيعي بعد هذا أن أهل السنة قد أنصفوا واعترفوا، وعسى أن يعرف السني أن لا وجه بعد هذه المبشرات لشئ من الضغائن أو الهناة. والسلام على من اتبع السنن وجانب الفتن ورحمة الله وبركاته.

---

(٥) راجعه في صفحة ١٠٣ من الصواعق ورواه غير واحد ممن كتب في المناقب والفضائل.

الفصل الثامن
نضمنه طائفة ممن تأولوا من السلف
فخالفوا الجمهور ولم يقدح ذلك في
عدالتهم.

وغرضنا الذي نرمي إليه إنما هو إيضاح معذرة المتأولين من المسلمين، وذلك أنك إذا رأيت صالح سلفك ومن أخذت عنه دينك واتخذته واسطة بينك وبين نبيك صلى الله عليه وآله وهو يخالفك مجتهدا وينحو غير نحوك متأولا فلا جرم أنك تقطع حينئذ بمعذرة من يتأول من معاصريك نحو تأوله أو يخالفك مثل خلافه.

وأنا أرجو ممن خدمتهم من إخواني المسلمين بهذه الرسالة أن ينظروا بعين الإنصاف هل كان بين الله عز وجل وبين أحد من الناس قرابة فيحابيه؟ كلا! ما كان الله ليعاقب قوما بأمر يثيب به آخرين، وإن حكمه في الأولين والآخرين لواحد، وما بين الله تعالى وبين أحد من خلقه هوادة في إباحة حمى حرمه على العالمين.

إن المتأولين بما يخالف الجمهور من الصحابة والتابعين وتابعيهم كثيرون لا يسعنا استقصاؤهم وإنما نذكر منهم ما يحصل به الغرض:

هذا أبو ثابت سعد بن عبادة العقبي البدري سيد الخزرج ونقيبهم وجواد الأنصار وعظيمهم، تخلف عن بيعة الخليفتين، وخرج مغاضبا إلى الشام فقتل غيلة بحوران سنة ١٥ للهجرة، وله كلام يوم السقيفة وبعده نلفت الطالبين له إلى كتاب الإمامة والسياسة لابن قتيبة أو إلى تاريخ الطبري أو كامل ابن الأثير أو غيرها من كتب السير والأخبار، فإني لا أظنه يخلو من كتاب يشتمل على ذكر السقيفة وكل من ذكر سعدا من أهل التراجم ذكر تخلفه عن البيعة، ومع ذلك لم يرتابوا في كونه من أفضل المسلمين وعدول المؤمنين، وما ذاك إلا لكونه متأولا، فهو معذور عندهم وإن كان مخطئا.

وهذا حباب بن المنذر بن الجموح الأنصاري البدري الأحدي، تخلف عن البيعة أيضا كما هو معلوم بحكم الضرورة من تاريخ السلف، فلم يقدح ذلك في عدالته ولا أنقص من فضله، وهو القائل: أنا جذيلها المحكك، وعذيقها المرجب (١) أنا أبو شبل في عرينة الأسد، والله لئن شئتم لنعيدنها جذعة. وله كلام آخر رأينا الإعراض عنه أولى، ولولا معذرة المتأولين ما كان أهل السنة ليقطعوا بأن هذا الرجل من أفاضل أهل الجنة، ومع مكاشفته للخليفتين بما هو مبسوط في كتب الفريقين.

وهذا أمير المؤمنين عليه السلام، وعمه العباس وبنوه، وعتبة بن أبي لهب، وسائر بني هاشم، وسلمان الفارسي، وأبو ذر، والمقداد، وعمار، والزبير، وخزيمة بن ثابت، وأبي بن كعب، وفروة بن عمرو بن ودقة الأنصاري، وخالد ابن سعد بن العاص، والبراء بن عازب، ونفر غيرهم تخلفوا عن البيعة أيضا بحكم ما تواتر من الأخبار واتضح اتضاح الشمس في رائعة النهار، وقد نص الشيخان

---

(١) الجذيل مصغر جذل: عود ينصب للجرباء لتحتك به. والعذيق مصغر عذق: قنو النخلة. والمرجب: المبجل، والتصغير هنا للتعظيم.

البخاري ومسلم في صحيحيهما (٢) على تخلف علي عن البيعة حتى لحقت سيدة النساء بأبيها صلى الله عليه وآله وانصرفت عنه وجوه الناس.
وصرح بتخلفه المؤرخون كابن جرير الطبري في موضعين من أحداث السنة الحادية عشرة من تاريخه المشهور، وابن عبد ربه المالكي في حديث السقيفة من الجزء الثاني من العقد الفريد (٣) وابن قتيبة في أوائل كتابه الإمامة والسياسة وابن الشحنة حيث ذكر بيعة السقيفة في كتابه " روضة المناظر " (٤) وأبي الفداء حيث أتى على ذكر أخبار أبي بكر وخلافته في تاريخه الموسوم بالمختصر في أخبار البشر ونقله المسعودي في مروج الذهب عن عروة بن الزبير في مقام الاعتذار عن أخيه عبد الله (٥) إذ هم بتحريق بيوت بني هاشم عليهم حين تخلفوا عن بيعته، ورواه الشهرستاني عن النظام عند ذكره للفرقة النظامية في كتابه

---

(٢) راجع أواخر باب غزوة خيبر في صفحة ٣٦ من الجزء الثالث من صحيح البخاري المطبوع في مصر سنة ١٣٠٩ وفي هامشه تعليقة السدي، أو باب قول النبي (ص) لا نورث ما تركنا فهو صدقة من كتاب الجهاد والسير من صحيح مسلم في صفحة ٧٢ من الجزء الثاني طبع مصر سنة ١٣٢٧ تجد التصريح بتخلفه عن البيعة مسندا إلى أم المؤمنين عائشة (رض).
(٣) في ص ١٩٧ من النسخة المطبوعة في مصر سنة ١٣٠٥ وفي هامشها زهر الآداب.
(٤) هذا الكتاب ومروج الذهب مطبوعان في الهامش من كامل ابن الأثير، أما مروج الذهب فمطبوع مع الخمس الأول من مجلدات الكامل، وهذا الكتاب – أعني تاريخ ابن الشحنة – في هامش المجلد الأخير المشتمل على جزء ١١ وجزء ١٢، وما نقلناه عنه هنا موجود في صفحة ١١٢ من الجزء الحادي عشر فراجع.
(٥) عرفت أن مروج الذهب مطبوع في هامش ابن الأثير، وما نقلناه الآن عنه موجود في آخر صفحة ٢٥٩ من الجزء السادس فراجع.

الملل والنحل، وأورده ابن أبي الحديد المعتزلي الحنفي في أوائل الجزء السادس من شرح النهج (٦)، ونقله العلامة في نهج الصدق عن كتاب المحاسن وأنفاس الجواهر وغرر ابن خزابة وغيرها من الكتب المعتبرة، وأفرد أبو مخنف لبيعة السقيفة كتابا على حدة فيه تفصيل ما أجملناه من تخلف علي عن البيعة وعدم إقراره لهم بالطاعة.

وهذا من أدل الأمور على معذرة المتأولين، ومن يجترئ على أخي النبي ووليه ووارثه ووصيه (وإنه في أم الكتاب لدينا لعلي حكيم) فيقول إنه كان حينئذ عاصيا لله سبحانه، وهو أول من آمن به وأطاعه من هذه الأمة، أو يقول إنه كان مخالفا للسنة، وهو قيمها ووارثها وصاحب العناء بتأييدها، وقد انتهى إليه ميراثها، أو يزعم أنه كان مفارقا لشقيقه القرآن وقد نص النبي (ص) على أنهما لا يفترقان (٧) أو يتوهم أنه كان مجانبا للصواب، وقد أذهب عنه الرجس وطهره نص الكتاب، أو يقول إنه كان متنكبا عن الحق، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " علي مع الحق والحق مع علي يدور معه كيف دار " أو يقول إنه قعد به الجهل بحكم هذه البيعة، وهو أقضى الأمة وباب مدينة العلم (ومن عنده علم الكتاب).

وهذا أبو سفيان صخر بن حرب تخلف عن البيعة أيضا وهو القائل يومئذ (٨) إني أرى غبرة لا يطفئها إلا دم، وجعل يطوف في أزقة المدينة ويقول:

---

(٦) في أوائل الصفحة الخامسة من المجلد الثاني من الشرح طبع مصر.

(٧) أخرج الطبراني في الأوسط " كما في الفصل الثاني من الباب التاسع من الصواعق صفحة ٧٤ " من أم سلمة قالت: سمعت رسول الله (ص) يقول: علي مع القرآن والقرآن مع علي لا يفترقان حتى يردا علي الحوض.

(٨) هذا وما بعده حتى البيتان موجود في حديث السقيفة من العقد الفريد فراجع.

بني هاشم لا تطمعوا الناس فيكم * ولا سيما تيم بن مرة أو عدي
فما الأمر إلا فيكم وإليكم * وليس لها إلا أبو حسن علي
وقال (٩) فما بال هذا الأمر في أقل حي من قريش، ثم قال لعلي: ابسط يديك أبايعك، فوالله لئن شئت لأملأنها عليه خيلا ورجلا، فأبى أمير المؤمنين عليه السلام. فتمثل بقول المتلمس:
ولن يقيم على خسف يراد به * إلا الأذلان عير الحي والوتد
هذا على الخسف مربوط برمته * وذا يشج فلا يبكي له أحد
هذا بعض ما كان منه يومئذ، ونحن (الإمامية) لا نحمل فعله هذا إلا على إرادة الفتنة، وشق عصا المسلمين، ولذا زجره أمير المؤمنين عليه السلام وقال له (١٠) والله إنك ما أردت بهذا إلا الفتنة، وإنك والله طالما بغيت للإسلام شرا.
وإنما ذكرناه في عداد المتأولين مجاراة لمن يحمل أفعاله على الصحة، لتتم حجتنا عليهم به في معذرة المتأولين، ضرورة أنه لا يمكن أن يكون معذورا عندهم في هذا التخلف إلا بناء على ذلك الأصل.
وهذه سيدة نساء العالمين، وبضعة خاتم النبيين والمرسلين صلى الله عليه وآله وسلم، قد علم الناس ما كان بينها وبين أبي بكر إذ هجرته فلم تكلمه حتى ماتت ودفنها أمير المؤمنين ليلا، ولم يؤذن بها إلا نفرا من شيعته لئلا يصلي

---

(٩) هذا وما بعده حتى البيتان الأخيران موجود في حديث السقيفة؟ ن كامل ابن الأثير.
(١٠) نقلناه عن كامل ابن الأثير.

عليها غيرهم، وهذا من المسلمات أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين (١١) ورواه الإمام أحمد من حديث أبي بكر في أواخر صفحة ٦ من الجزء الأول من مسنده، وذكره أهل الأخبار، ونص عليه أرباب السير، وحسبك من ذلك ما أودعه الإمام ابن قتيبة كتابه في كتابه الإمامة والسياسة ونقله العلامة المعتزلي عن ثقات المؤرخين في شرحه لنهج البلاغة.

ولها خطبتان تفرغ فيهما عن لسان أبيها صلى الله عليه وآله، إحداهما في ميراثها والثانية في أمر الخلافة، أوردهما أحمد بن عبد العزيز الجوهري في كتابه والعلامة المعتزلي في الجزء ١٦ من شرح النهج (١٢) وإليكهما في كتاب بلاغات النساء (١٣) والاحتجاج والبحار وغيرها من كتب الفريقين، لتكون على يقين من معذرة المتأولين.

وهذا أبو سليمان خالد بن الوليد المخزومي، قتل يوم البطاح مالك بن نويرة ابن حمزة بن شداد بن عبد بن ثعلبة بن يربوع التميمي، ونكح زوجته أم تميم بنت المنهال وكانت من أجمل النساء، ثم رجع إلى المدينة وقد غرز في عمامته أسهما فقام إليه عمر (رض) فنزعها وحطمها، وقال له (كما في تاريخ ابن الأثير وغيره) قتلت امرءا مسلما ثم نزوت على امرأته، والله لأرجمنك بأحجارك. ثم قال لأبي بكر (كما في ترجمة وثيمة بن موسى من وفيات ابن خلكان) إن خالدا

---

(١١) راجع أواخر باب غزوة خيبر في صفحة ٣٦ من الجزء ٣ من صحيح البخاري أول كتاب الفرائض في صفحة ١٠٥ من الجزء الرابع من صحيحه أيضا أو باب قول النبي (ص) لا نورث ما تركنا فهو صدقة من كتاب الجهاد في صفحة ٧٢ من الجزء ٢ من صحيح مسلم.

(١٢) أما الأولى فموجودة في صفحة ٧٩ والثانية في صفحة ٨٧ من المجلد الرابع من شرح النهج طبع مصر.

(١٣) لمؤلفه أبي الفضل أحمد بن أبي طاهر المتوفى سنة ٢٨٠ فراجع منه صفحة ١٦ و ٢٣.

قد زنى فارجمه. قال: ما كنت لأرجمه، فإنه تأول فأخطأ. قال: إنه قتل مسلما فاقتله به، قال: ما كنت لأقتله به، إنه تأول فأخطأ. فلما أكثر عليه قال: ما كنت لأشيتم سيفا سله الله تعالى، وودى مالكا من بيت المال وفك الأسرى والسبايا من آله. وهذه واقعة من المسلمات، لا ريب في صدورها من خالد (١٤) وقد ذكرها محمد بن جرير الطبري في تاريخه وابن الأثير في كامله، ووثيمة بن موسى بن الفرات والواقدي في كتابيهما، وسيف بن عمر في كتاب الردة والفتوح، والزبير بن بكار في الموفقيات، وثابت بن قاسم في الدلائل، وابن حجر العسقلاني في ترجمة مالك من إصابته، وابن الشحنة في روضة المناظر، وأبو الفداء في المختصر، وخلق كثير من المتقدمين والمتأخرين،

---

(١٤) وله واقعة أخرى أيام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وذلك أنه بعثه إلى بني جذيمة داعيا ولم يبعثه مقاتلا، وكانت جذيمة قتلت في الجاهلية عمه الفاكه بن المغيرة، فلما ورد عليهم قال لهم: ضعوا سلاحكم فإن الناس قد أسلموا، فوضعوا سلاحهم فأمر بهم فكتفوا ثم عرضهم على السيف وقتل منهم مقتلة عظيمة، فلما انتهى الخبر إلى النبي (ص) رفع يده إلى السماء فقال " كما في باب بعث خالد بن الوليد إلى جذيمة من كتاب المغازي من صحيح البخاري في صفحة ٤٧ من جزئه الثالث ": اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد - مرتين.
ثم أرسل عليا " كما في كامل ابن الأثير وغيره " ومعه مال، وأمره أن ينظر في أمرهم فودى لهم الدماء والأموال حتى أنه ودى ميلغة الكلب، وبقي معه من المال فضلة، فقال لهم: هل بقي لكم مال أو دم لم يود؟ قالوا: لا. قال: فإني أعطيكم هذه البقية احتياطا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ففعل ثم رجع فأخبر النبي (ص) فقال أصبت وأحسنت.
هذا ما نقله جميع المؤرخين وكل من ترجم خالدا، حتى قال ابن عبد البر بعد أن ذكر هذا الخبر عنه في ترجمته من الاستيعاب، ما هذا لفظه: وخبره في ذلك من صحيح الأثر ا ه.

والكل ذكروا اعتذار أبي بكر عن خالد بأنه تأول فأخطأ.
وإذا كان أبو بكر أول من نص على معذرة المتأولين، فمن ذا يرتاب في ذلك من جمهور المسلمين.
وليت شعري متي كان التأول في الفروع شيئا نكرا أم كيف لا يكون عند الله والمؤمنين عذرا، وقد تأول السلف كثيرا من ظواهر الأدلة لأمور ظنوا فيها صلاح الملة، فبخع لتأولهم جمهور المسلمين، وانقطع إليهم في كل ما يتعلق بالدين، تقديسا لتأولهم واجتهادهم وتنزيها لغرضهم ومرادهم، وإليك مضافا إلى ما تلوناه تلميحا إلى بعض تأويلهم وإشارة إلى اليسير من اجتهاداتهم، وذكر ذلك مختصرا في العبارة والحر تكفيه الإشارة.
فمنها تأولهم في الطلاق الثلاث وحكمهم فيه بخلاف ما كان عليه زمن النبي صلى الله عليه وآله وأبي بكر كما هو مقرر معلوم.
ففي باب طلاق الثلاث من كتاب الطلاق من صحيح مسلم في صفحة ٥٧٤ من جزئه الأول عن ابن عباس بطرق مختلفة قال: كان الطلاق على عهد رسول لله صلى الله عليه وآله وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة. قال: فقال عمر بن الخطاب إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أ؟، فلو أمضينا عليهم. قال: فأمضاه عليهم ا ه.
ونقله قاسم بك أمين في صفحة ١٧٣ من كتابه " تحرير المرأة " عن صحيح البخاري ونقله الفاضل الرشيد في صفحة ٢١٠ من المجلد الرابع من مناره عن أبي داوود والنسائي والحاكم والبيهقي ثم قال ما هذا لفظه: ومن قضاء النبي بخلافه ما أخرجه البيهقي عن ابن عباس (١٥) قال: طلق ركانة امرأته ثلاثا

---

(١٥) وذكره ابن إسحاق في صفحة ١٩١ من الجزء ٢.

في مجلس واحد فحزن عليها حزنا شديدا، فسأله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كيف طلقتها؟ قال: ثلاثا. قال في مجلس واحد؟ قال: نعم. قال: فإنما تلك واحدة فارجعها إن شئت ا ه.

قلت: وهذا مذهبنا في المسألة، ويدل عليه مضافا إلى ما سمعت (١٦) وكونه مقتضى الأصل قوله تعالى " الطلاق " الذي تحل المطلقة من بعده إنما هو " مرتان " فإن طلقها مرتين فالواجب عليه بعد ذلك ما أشار إليه سبحانه بقوله " فإمساك " بعد التطليقتين المتفرقتين " بمعروف أو تسريح " حينئذ " بإحسان " إلى أن قال عز اسمه: " فإن طلقها " أي مرة ثالثة بعد المرتين المتفرقتين " فلا تحل له من بعد " ذلك التطليق الثالث " حتى تنكح زوجا غيره ".

وعلى هذا فلو قال لزوجته " أنت طالق ثلاثا " ولم يكن طلقها من قبل أصلا، أو كان قد طلقها مرة واحدة فلا مانع لهما أن يتراجعا وإن لم ينكحها غيره، لأن المنفي في الولاية إنما هو حل إرجاعها من بعد التطليق الثالث المسبوق بتطليقتين كما لا يخفى. بيد أن أبا حفص (رض) تأول الآية وسائر

---

(١٦) ويدل عليه أيضا ما نقله قاسم بك أمين في صفحة ١٧٢ من كتابه تحرير المرأة عن النسائي والقرطبي والزيلعي بالإسناد إلى ابن عباس قال: أخبر رسول الله (ص) عن رجل طلق امرأته ثلاثا جمعا، فقام غضبان؟ قال أتلعبون بكتاب الله وأنا بين أظهركم ا ه، قلت: وفي تفسير سورة الطلاق من الكشاف نحوه، وربما قيل أن هذا الحديث دال على فساد الطلاق الثلاث بالمرة لكونه لعبا، وبذلك قال سعيد بن المسيب وجماعة من التابعين، لكن الحق أن اللعب إنما هو في قوله ثلاثا فيلغى وأما قوله أنت طالق فيؤثر أثره إذ لا لعب فيه كما هو واضح.

أدلة المسألة (١٧) عقوبة للمستعجلين وردعا لأهل الطيش والجاهلين، وهذا كاف لك في معذرة المتأولين. فتدبر ولا تكن من الغافلين.
ومنها تأولهم في متعة الحج ومتعة النساء وحكمهم فيهما بخلاف ما كانتا عليه أيام النبي (ص) كما هو مقرر معلوم، وبيان ذلك على التفصيل يستوجب مباحث:

---

(١٧) وفي الصفحة ٣١٢ من المجلد ٤ من المنار تصريح بأن عمر قد اجتهد في هذه المسألة.

" المبحث الأول "
في أصل مشروعيتهما
إعلم أن هذا المقدار بإجماع المسلمين، وبكل من الكتاب والسنة:
أما الاجماع فلأن أهل القبلة كافة متفقون على أن الله تعالى قد شرع هاتين المتعتين في دين الإسلام، وأهل التوحيد من هذه الأمة قاطبة متصافقون على ذلك، بحيث لا ريب فيه لأحد من المتقدمين والمتأخرين من كافة المسلمين، بل لعل ذلك ملحق لدى أهل العلم بالضروريات الثابتة عن سيد النبيين (ص) فلا ينكره أحد من المذاهب الإسلامية مطلقا.
وأما الكتاب العزيز ففيه آيتان محكمتان: إحداهما في تشريع متعة الحج والأخرى في تشريع متعة النساء. (١)

---

(١) متعة النساء (التي هي موضع الخلاف بين الشيعة والسنة) أن تزوجك المرأة نفسها حيث لا يكون لك مانع في دين الإسلام عن نكاحها من نسب أو سبب أو رضاع أو إحصان عدة أو غير ذلك من الموانع الشرعية، ككونها منكوحة لأبيك. أو كونها أختا لزوجتك، أو غير ذلك - تزوجك نفسها بمهر معلوم إلى أجل مسمى، بعقد نكاح جامع لشرائط الصحة الإسلامية، فتقول لك بعد الاتفاق والتراضي: " زوجتك، أو أنكحتك، أو متعتك نفسي، بمهر قدره كذا يوما أو شهرا أو سنة أو تذكر مدة أخرى معينة على الضبط. فتقول أنت لها على الفور: " قبلت " وتجوز الوكالة في هذا العقد كغيره من العقود، وبتمامه تكون زوجة لك، وأنت تكون زوجا لها إلى منتهى الأجل المسمى في العقد، وبمجرد انتهائه تبين من غير طلاق كالإجارة، وللزوج فراقها قبل انتهائه بهبة المدة المعينة لا بالطلاق عملا بالنصوص الخاصة الدالة على ذلك، ويجب عليها مع الدخول وعدم بلوغها سن اليأس أن تعتد بعد هبة المدة أو انقضائها بقرءين إذا كانت ممن تحيض وإلا فبخمسة وأربعين يوما كالأمة عملا بالأدلة الخاصة أيضا، فإذا وهبها المدة أو انقضت قبل أن يمسها فما له عليها من عدة كالمطلقة قبل الدخول.
وولد المتعة ذكرا كان أو أنثى يلحق كغيره من الأبناء بأبيه، فإنه أشرف الأبوين، ولا يدعى إلا له عملا بقوله تعالى " ادعوهم لآبائهم "، وله من الإرث ما أوصى به الله سبحانه حيث يقول: " يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين " ولا فرق (عند مبيحي المتعة) بين ولديك المولود أحدهما منها والآخر من النكاح المألوف بين عامة المسلمين، وجميع العمومات الواردة في الأبناء والآباء والأمهات شاملة لأبناء المتعة وآبائهم وأمهاتهم، وكذا القول في العمومات الواردة في الإخوة والأخوات وأبنائهما والأعمام والعمات والأخوال والخالات وأبنائهم " وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض " مطلقا.
نعم عقد نكاح المتعة لا يوجب توارثا بين الزوجين المتمتعين ولا ليلة ولا نفقة للمتمتع بها، وللزوج أن يعزل عنها عملا بالأدلة الخاصة المخصصة للعمومات الواردة في أحكام الزوجات.

هذه هي متعة النساء التي فهم الإمامية من الكتاب والسنة دوام إباحتها، وأهل المذاهب الأربعة قالوا بتحريمها مع اعترافهم بأن الله تعالى شرعها في دين الإسلام، وليس عندنا متعة نساء غيرها بحكم الضرورة الأولية من مذهبنا المدون في ألوف من مصنفات علمائنا المنتشرة بفضل الطبع في أكثر بلاد الإسلام، لكن محمود شكري الآلوسي غفر الله له لفق رسالة بذيئة شحنها بإفكه الواضح وبهتانه الفاضح، وقد وقفت عليها في الجز؟ ٦ من المجلد ٢٦٩ من المنار فإذا هي كذب وسباب وتنابز بالألقاب نعوذ بالله السميع العليم من الأفاك الأثيم، إذ يقول غير متأثم: إن عند الشيعة متعة أخرى يسمونها المتعة الدورية ويروون في فضلها ما يروون، وهي أن يتمتع جماعة بامرأة واحدة فتقول لهم من الصبح إلى الضحى في متعة هذا ومن الضحى إلى الظهر في متعة هذا ومن الظهر إلى العصر في متعة هذا ومن العصر إلى المغرب في متعة هذا ومن المغرب إلى العشاء في متعة هذا ومن العشاء إلى منتصف الليل في متعة هذا ومن منتصف الليل إلى الصبح في متعة هذا... إلى آخر بهتانه المبين فراجعه في صفحة ٤١. من المجلد ٢٩ من المنار.

وليت المنار سأل هذا المرجف المجحف فقال له: من الذي سماها من الشيعة بهذا الاسم وأي راو منهم روى في فضلها شيئا أو أتى رواياته على ذكرها، وما تلك الروايات التي زعمت أنهم رووها في فضلها، ومن أخرج تلك الروايات من محدثيهم، وأي عالم أو جاهل منهم أفتى بها أو ذكرها، وأي كتاب من كتب حديثهم أو فقههم أو تفسيرهم يشتمل على ذكرها؟؟.

ولو تقدم المنار بهذا السؤال لعرف حقيقة الحال، ونحن الآن نحيله على مصنفات الإمامية في الفقه والحديث والتفسير وسائر الفنون. وقد انتشر منها بفضل المطابع عشرات الألوف مختصرة ومطولة متونا وشروحا بعضها للمتقدمين وبعضها للمتأخرين، فليتتبعها المنار كتابا كتابا وليتصفحها حرفا حرفا ليعلم أن الآلوسي وأمثاله من المرجفين الظالمين لأحياء المؤمنين ولأمواتهم، وقد بهت السلف الصالح بما تستك به المسامع وترتعد منه الفرائض:

من كان يخلق ما يقول * فحيلتي فيه قليلة

(ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا وأن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور).

أما آية متعة الحج فهي قوله تعالى: " فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر

من الهدي " إلى قوله عز اسمه: " ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام "
إذ لا خلاف بين المسلمين في نزولها في متعة الحج كما لا يخفى.
أما آية متعة النساء فهي قوله تعالى: " فما استمتعتم به منهن

فآتوهن أجورهن " حتى أن كلا من أبي بن كعب وابن عباس (٢) وسعيد ابن جبير والسدي وغيرهم كانوا يقرؤنها: " فما استمتعتم به منهن إلى أجل

---

(٢) أرسل الزمخشري في كشافه هذه القراءة عن ابن عباس إرسال المسلمات، والرازي ذكر في تفسير الآية أنه روى عن أبي بن كعب أنه كان يقرأ " فما استمعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن أجورهن ". قال: وهذا هو أيضا قراءة ابن عباس. قال: والأمة ما أنكروا عليهما في هذه القراءة. قال: فكان ذلك إجماعا من الأمة على صحة هذه القراءة - هذا كلامه بلفظه فراجعه في صفحة ٢٠١ من الجزء ٣ من تفسيره الكبير.
ونقل القاضي عياض عن المازري (كما في أول باب نكاح المتعة من شرح صحيح مسلم للفاضل النووي) إن ابن مسعود قرأ " فما استمتعتم به منهن إلى أجل " والأخبار في ذلك كثيرة. وصرح عمران بن حصين الصحابي بنزول هذه الآية في المتعة وأنها لم تنسخ حتى قال رجل فيها براية ما شاء.
ونص على نزول الآية في المتعة مجاهد أيضا فيما أخرجه عنه الطبري في تفسيره بإسناده إليه. فراجع صفحة ٩ من الجزء ٥ من تفسيره؟ الكبير.
ويشهد لنزولها في ذلك بالخصوص أن الله سبحانه قد أبان في أوائل السورة حكم نكاح الدائم بقوله تعالى: " فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع " إلى أن قال: " وآتوا النساء صدقاتهن نحلة " فلو كانت هذه الآية في بيان الدائم أيضا للزم تكرار ذلك في سورة واحدة، أما إذا كانت لبيان المتعة المشروعة بالاجماع فإنها تكون لبيان معنى جديد.
وأهل النظر ممن تدبر القرآن الحكيم يعلمون أن السورة قد اشتملت على بيان الأنكحة الإسلامية كلها، فالدائم وملك اليمين تبينا بقوله تعالى: " فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ".
والمتعة مبينة بآيتها هذه " فما استمتعتم به منهن " ونكاح الإماء مبين بقوله تعالى: " ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات " إلى أن قال: " وآتوهن أجورهن بالمعروف ".

مسمى " أخرج ذلك عنهم الإمام الطبري في تفسير الآية من أوائل الجزء الخامس من تفسيره الكبير، ورواه عنهم وعن ابن مسعود جماعة كثيرون من ثقات الأمة وحفظتها، لا يسعنا استقصاؤهم.

وأما نصوص السنة في أصل مشروعية المتعتين فمتواترة، ولا سيما من طريقنا عن العترة الطاهرة، وحسبك في ثبوت متعة الحج واستمرارها ما أخرجه الشيخان (البخاري ومسلم) في التمتع والإفراد والقران من كتاب الحج من صحيحيهما فراجع.

على أن متعة الحج قد انعقد الاجماع بعد الخليفة الثاني على استمرارها ولم يعملوا بنهيه عنها، فهي مما لا كلام في دوامه، وإنما الكلام في متعة النساء، وقد أخرج الشيخان في أصل مشروعيتها أحاديث في صحيحيهما كثيرة عن كل من سلمة بن الأكوع، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن مسعود، وابن عباس.

وسبرة بن معبد الجهني، وأبي ذر الغفاري، وعمران بن حصين، والأكوع بن عبد الله الأسلمي، وأخرجهما أحمد بن حنبل في مسنده من حديث هؤلاء كلهم، ومن حديث عبد الله بن عمر، وأخرج مسلم في باب نكاح المتعة من كتاب النكاح من الجزء الأول من صحيحه عن جابر بن عبد الله، وسلمة بن الأكوع، قالا: خرج علينا منادي رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: إن رسول الله أذن أن تستمتعوا يعني متعة النساء ا ه. والصحاح في هذا المعنى كثيرة وفيما أشرنا إليه كفاية.

" المبحث الثاني "
في دوام حلها واستمرار إباحتها
وقد ذهب إلى ذلك أئمتنا الاثنا عشر من أهل البيت (وأهل البيت أدرى بالذي فيه) وتبعهم في ذلك شيعتهم وأولياؤهم، وحسبك حجة لهم ما قد سمعته من إجماع المسلمين على أن الله تعالى شرعها في دينه القويم وصدع بإباحتها في الذكر
الحكيم، وأذن في الإذن بها منادي رسول الله صلى الله عليه وآله، ولم يثبت نسخها عن الله تعالى، ولا عن رسوله (ص) حتى انقطع الوحي باختيار الله تعالى لنبيه دار كرامته ومأوى أصفيائه، بل ثبت عدم نسخها بحكم صحاحنا المتواترة من طريق العترة الطاهرة، فراجعها في كتاب وسائل الشيعة إلى أحكام الشريعة.
وإن ابتغيت صحاحا سواها فإليك ما أخرجه محدثوك " أيها القائل بتحريمها " أنقله إليك بعين ألفاظهم فأقول:
أخرج مسلم في باب نكاح المتعة من صحيحه (١) عن عطاء قال: قدم جابر

---

(١) في صفحة ٥٣٥ من جزئه الأول.

ابن عبد الله معتمرا، فجئناه في منزله فسأله القوم عن أشياء ثم ذكروا المتعة، فقال: نعم، استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر وعمر ا ه.

وأخرج مسلم في الباب المذكور أيضا عن أبي نضرة قال: كنت عند جابر ابن عبد الله فأتاه آت فقال: ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين. فقال جابر: فعلنا هما مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم نهانا عنهما عمر، فلم نعد لهما ا ه.

وأخرج مسلم في الباب المذكور أيضا عن أبي الزبير قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله (ص) وأبي بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث ا ه.

وأنت تعلم أن ليس المراد من قول جابر في هذه الأحاديث استمتعنا على عهد رسول الله (ص) مرة وفعلناهما مع رسول الله (ص) أخرى، وكنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق على عهد رسول الله (ص) تارة، إلا بيان إنهم كانوا يستمتعون بمرأى منه صلى الله عليه وآله وسلم ومسمع، فيقرهم على ذلك وأنه لم ينههم عنها حتى اختار الله له لقاءه. وناهيك بهذا برهانا على دوام الإباحة.

وإذا نظرت إلى قوله تمتعنا واستمتعنا، وكنا نستمتع، وفعلنا هما مع رسول الله (ص) تجده

ظاهرا في نسبة فعلهما أيام النبي (ص) وأبي بكر إلى عموم الصحابة لا إلى نفسه بالخصوص، ولو كان ثمة ناسخ ما فعلوهما بعد النبي (ص) ولا يجوز أن يخفى الناسخ عليهم مع ملازمتهم للرسول في حضره وسفره ليلا ونهارا، وكيف يخفى عليهم، ثم يظهر للمتأخرين عنهم. على أن قول جابر " حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث " صريح بأن النهي عنها لم يكن من الله ولا من رسوله

(ص) وإنما كان من عمر لقضية وقعت من عمرو بن حريث – وقوله ثم نهانا عمر دال على أن النهي كان متوجها منه إلى كافة الصحابة لا إلى شخص منهم مخصوص، وأما قوله " فلم نعد لهما " فإنما هو للتقية والخوف من العقوبة. والأخبار الدالة على دوام إباحة المتعة واستمرار حلها لا تستقصى في هذه العجالة، وسأتلو عليك في المبحث الرابع والمبحث الخامس لمعة من الصحاح تدل على ذلك أيضا.

" المبحث الثالث "
في الأحاديث التي زعموا أنها ناسخة لحكم المتعة
أمعنا النظر فيها فوجدناها أحاديث ملفقة وضعها المتأخرون عن زمن الخلفاء الأربعة تصحيحا لرأي من حرمها، وقد استقصيناها في رسالتنا الموسومة بالنجعة في أحكام المتعة، فأثبتنا من طريق خصومنا تضعيف تلك الأحاديث وإن أخرجها الشيخان، ونقلنا كلمات البعض من أئمتهم في الجرح والتعديل الدالة على ذلك، على أن تلك الأحاديث الملفقة تناقض صحاحنا المتواترة من طريق العترة الطاهرة، بل تناقض ما سمعته من صحاحهم الدالة على دوام حلها واستمرار إباحتها، ومن تدبرها وجدها تناقض نفسها بنفسها، وقد فصلنا ذلك كله في نجعتنا بما لا مزيد عليه.
وأنت هداك الله سمعت النص من جابر بن عبد الله على أن التحريم والنهي إنما كان من عمر في بادرة بدرت من ابن حريث، وستسمع كلام عمران بن حصين، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وأمير المؤمنين،

فتراه صريحا بأن التحريم لم يكن بناسخ شرعي وإنما كان بنهي الخليفة الثاني، ومحال أن يكون ثمة ناسخ فيجهلونه، وهم من علمت منزلتهم من رسول الله وملازمتهم له (ص) وحرصهم على أخذ العلم منه.

على أنه لو كان هناك ناسخ لنبههم إليه بعض المطلعين عليه، وحيث لم يعارضهم أحد من الصحابة فيما كانوا ينسبونه من التحريم إلى عمر علمنا أنهم أجمع معترفون بذلك، مقرون بأن لا ناسخ من الله تعالى، ولا من رسوله صلى الله عليه وآله وسلم كما لا يخفى.

على أن عمر نفسه لم يدع النسخ كما ستسمع من كلامه الصريح في إسناد التحريم والنهي إلى نفسه، ولو كان هناك ناسخ لا سند التحريم إلى الله تعالى أو إلى الرسول (ص) فإن ذلك أبلغ في الزجر وأولى بالذكر.

ومن غرائب الأمور دعواهم النسخ بقوله تعالى: " والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم " بزعم أنها ليست بزوجة ولا ملك يمين. قالوا: أما كونها ليست بملك يمين فمسلم، وأما كونها ليست بزوجة فلأنها لا نفقة ولا إرث ولا ليلة، والجواب أنها زوجة شرعية بعقد نكاح شرعي، أما عدم النفقة والإرث والليلة فإنما هو بأدلة خاصة تخصص العمومات الواردة في أحكام الزوجات، كما بيناه فيما علقناه على صفحة ٥٤ من هذه الفصول. على أن هذه الآية مكية نزلت قبل الهجرة بالاتفاق، فلا يمكن أن تكون ناسخة لا باحة المتعة المشروعة في المدينة بعد الهجرة بالاجماع.

ومن عجيب أمر هؤلاء المتكلفين أن يقولوا بأن آية (المؤمنون) ناسخة للمتعة، إذ ليست بزوجة ولا ملك يمين، فإذا قلنا لهم ولم لا تكون ناسخة لنكاح الإماء المملوكات لغير الناكح، وهن لسن بزوجات للناكح ولا ملك يمين له،

قالوا حينئذ إن آية المؤمنين ونكاح الإماء المذكورات إنما شرع بقوله تعالى في سورة النساء وهي مدينة: " فمن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات فمها ملكت أيمانكم " الآية، والمكي لا يمكن أن يكون ناسخا للمدني
لوجوب تقدم المنسوخ على الناسخ، يقولون هذا وينسون أن المتعة إنما شرعت في المدينة بقوله تعالى في سورة النساء أيضا: " فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن " وقد منينا بقوم لا يتدبرون فإنا لله وإنا إليه راجعون.

" المبحث الرابع "
في يسير من الأحاديث الدالة على أن التحريم
إنما كان من الخليفة الثاني رضي الله عنه.
أخرج مسلم في باب المتعة بالحج والعمرة من صحيحه (١) بالإسناد إلى أبي نضرة قال: كان ابن عباس يأمر بالمتعة، وكان ابن الزبير ينهى عنها، فذكرت ذلك لجابر فقال: على يدي دار الحديث، تمتعنا مع رسول الله (ص) فلما قام عمر قال: إن الله يحل لرسوله ما شاء بما شاء، فأتموا الحج والعمرة، وأبتوا نكاح هذه النساء، فلن أوتي برجل نكح امرأة إلى رجل إلا رجمته بالحجارة ا ه.
وهذا كما ترى صريح بما قلناه، ولا تنس ما ذكرناه في المبحث الثاني من حديث جابر فإنه صريح أيضا فراجعه وتأمل.
وقد استفاض قول الخليفة الثاني وهو على المنبر: " متعتان كانتا على عهد رسول الله وأنا أنهي عنهما وأعاقب عليهما: متعة الحج ومتعة النساء " حتى نقل الرازي هذا القول عنه محتجا به على حرمة متعة النساء، فراجع تفسير آيتها من تفسيره الكبير.

---

(١) صفحة ٤٦٧ من جزئه الأول.

والذي نقله متكلم الأشاعرة وحكيمهم الإمام القوشجي في أواخر، مبحث الإمامة من شرح التجريد أن عمر قال وهو على المنبر: أيها الناس ثلاث كن على عهد رسول الله (ص) وأنا أنهي عنهن وأحرمهن وأعاقب عليهن: متعة النساء، ومتعة الحج، وحي على خير العمل. ثم اعتذر عنه بأن هذا إنما كان منه على تأول واجتهاد، والأخبار في ذلك كثيرة تضيق هذه الفصول عن استقصائها.

وقد استمتع في أيامه ربيعة بن أمية بن خلف القرشي الجمحي (وهو أخو صفوان) فيما أخرجه الإمام مالك في باب نكاح المتعة من موطأه عن عروة بن الزبير: أن خولة بنت حكيم السلمية دخلت على عمر فقالت: إن ربيعة بن أمية استمتع بامرأة فحملت منه، فخرج عمر يجر رداءه (من العجلة والغضب) فقال: هذه المتعة ولو كنت تقدمت فيها لرجمت ا ه. أي لو كنت تقدمت في تحريمها والانذار برجم فاعلها قبل هذا لرجمت، إذ كان هذا القول منه قبل نهيه عنها، نص على ذلك ابن عبد البر كما في شرح الزرقاني لهذا الحديث من الموطأ، وربما يكن المراد بقوله: " لو كنت تقدمت فيها لرجمت " إنه لو تقدم بإقامة الحجة من الكتاب والسنة على نسخها لرجم، وحيث لا حجة على تحريمها فلا رجم. وكيف كان فكلامه هذا ظاهر بأن التصرف في حكمها إنما هو منه لا من سواه، وخطبته تلك على المنبر نص صريح بذلك، حيث روى كون المتعتين كانتا على عهد النبي (ص) ولم يرو نهيه عنهما، بل أسند النهي عنهما إلى نفسه، فقال: " وأنا أنهي عنهما " مقدما للمسند إليه ليكون النهي عنهما مقصورا عليه، ولو كان هناك ناسخ لذكره كما لا يخفى.

" المبحث الخامس "

في الإشارة إلى يسير ممن تسنى لهم أن يبوحوا ببعض ما تكنه نفوسهم من الانكار على تحريمها وهم كثيرون.

فمنهم جابر بن عبد الله الأنصاري وقد سمعت حديثه.

ومنهم أمير المؤمنين عليه السلام فيما أخرجه الإمامان الطبري والثعلبي عند بلوغهما في تفسير يهما الكبيرين إلى آية المتعة من سورة النساء بالإسناد إلى علي (١) قال: لولا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقي، وهذا المعنى متواتر عنه من طريق أبنائه الميامين.

ومنهم عبد الله بن عباس حيث قال: ما كانت المتعة إلا رحمة رحم الله بها أمة محمد (ص) لولا نهيه (يعني عمر) عنها ما احتاج إلى الزنى إلا شقي، أي إلا القليل من الناس. نقل ذلك عنه ابن الأثير في مادة " شقي " من النهاية، ورواه عنه خلق كثير. وقوله في إباحة المتعة والانكار على من حرمها متواتر، وله في ذلك مع ابن الزبير وغيره نوادر يطول المقام بذكرها، وقد أخرج مسلم

---

(١) ونقله الرازي في صفحة ٢٠٠ من الجزء ٣ من تفسيره عن تفسير الطبري.

بعضها عن جابر فراجع صفحتي ٧٧ و ٧٨ من كتابنا هذا.
ومنهم عبد الله بن عمر كما هو ثابت عنه. أخرج الإمام أحمد في صفحة ٩٥ من الجزء الثاني من مسنده من حديث عبد الله بن عمر قال: سأل رجل ابن عمر عن متعة النساء فقال: والله لقد سمعت رسول الله (ص) يقول: ليكونن قبل يوم القيامة المسيح الدجال وكذابون ثلاثون أو أكثر ا ه.
ونقل العلامة في نهج الصدق والشهيد الثاني في نكاح المتعة من روضته البهية عن صحيح الترمذي أن رجلا من أهل الشام سأل ابن عمر عن متعة النساء فقال: هي حلال. فقال: إن أباك قد نهى عنها. فقال ابن عمر: أرأيت إن كان أبي نهى عنها وصنعها رسول الله (ص) أتترك السنة وتتبع قول أبي؟! ا ه.
ومنهم عبد الله بن مسعود، كما هو مقرر معلوم، أخرج البخاري ومسلم في الصحيحين، واللفظ للأول في الصفحة الثانية أو الثالثة من كتاب النكاح عن عبد الله " ابن مسعود " قال: كنا نغزوا مع رسول الله (ص) وليس لنا شئ فقلنا؟: ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب، ثم قرأ علينا " يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين " ا ه.
وأنت تعلم أن استشهاده بالآية دال على قوله بإباحة المتعة وإنكاره على من حرمها كما صرح به كل من شرح صحيح البخاري.
ومنهم عمران بن حصين فيما صح عنه، وقد نقل فخر الدين الرازي أثناء بحثه عن حكم متعة النساء في تفسير آيتها من تفسيره الكبير عن عمران بن حصين قال: أنزل الله في المتعة آية وما نسخها بآية أخرى، وأمرنا رسول الله (ص) بالمتعة وما نهانا عنها، ثم قال رجل برأيه ما شاء " قال الرازي " يريد عمر ا ه.

وأخرج البخاري عن عمران بن حصين قال: نزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله (ص) ولم ينزل قرآن يحرمها ولم ينه عنها حتى مات (ص) قال رجل برأيه ما شاء ا ه.
وأخرج أحمد في مسنده من طريق عمران القصير عن أبي رجاء عن عمران بن حصين قال: نزلت آية المتعة في كتاب الله تبارك وتعالى، وعملنا بها مع رسول الله (ص) فلم تنزل آية الله تنسخها ولم ينه عنها النبي حتى مات (ص) ا ه.
وأمر المأمون أيام خلافته فنودي بتحليل المتعة، فدخل عليه محمد بن منصور وأبو العيناء فوجداه يستاك ويقول (٢) وهو متغيظ: متعتان كانتا على عهد رسول الله (ص) وعلى عهد أبي بكر وأنا أنهي عنهما ومن أنت يا جعل حتى تنهى عما فعله رسول الله (ص) وأبو بكر. فأراد محمد بن منصور أن يكلمه فأومأ إليه أبو العيناء وقال: رجل يقول في عمر بن الخطاب ما يقول نكلمه نحن فلم يكلماه، ودخل عليه يحيى بن أكثم فخوفه من الفتنة وذكر له أن الناس يرونه قد أحدث في الإسلام بسبب هذا النداء حدثا عظيما، لا ترتضيه الخاصة ولا تصبر عليه العامة، إذ لا فرق عندهم بين النداء بإباحة المتعة والنداء بإباحة الزنى، ولم يزل به حتى صرف عزيمته احتياطا على ملكه وإشفاقا على نفسه.

الخاتمة

قال العسكري " فيما نقله السيوطي عنه في ترجمة عمر من كتابه تاريخ الخلفاء " هو أول من سمي أمير المؤمنين، وأول من كتب التاريخ من الهجرة. وأول من اتخذ بيت المال، وأول من سن قيام شهر رمضان " بالتراويح " وأول

---

(٢) فيما نقله ابن خلكان في ترجمة يحيى بن أكثم من وفيات الأعيان، لكنه لم ينقل حديث يحيى بن أكثم مع المأمون على وجهه والصحيح ما نقلناه.

من عس بالليل، وأول من عاقب على الهجاء، وأول من ضرب في الخمر ثمانين، وأول من حرم المتعة الخ.
والذين صرحوا بهذا من أعلام السلف والخلف لا يحيط بهم هذا الاملاء وفي هذا القدر كفاية إذ تبين به أن تحريم المتعتين إنما كان عن اجتهاد محض وتأول صرف، وقد قوبل بالإذعان ولم يندد به من الجمهور إنسان، فثبت ما أردناه في هذه العجالة وتم ما أفردنا له هذه الرسالة من معذرة المجتهدين ونجاة المتأولين من المسلمين والحمد لله رب العالمين.
ولنرجع إلى ما كنا فيه من موارد تأولهم فنقول عطفا على ما سبق.
ومنها تأولهم في أذان الصبح حيث تصرفوا فيه فنظموا في سلك فصوله فصلا لم يكن أيام رسول الله صلى الله عليه وآله، ألا وهو نداء مؤذنهم " الصلاة خير من النوم " بل لم يكن أيام أبي بكر وإنما أمر به الخليفة الثاني فيما دلت عليه الأحاديث المتواترة من طريق العترة الطاهرة، وحسبك من غيرها ما أخرجه الإمام مالك في باب ما جاء في النداء للصلاة من موطأه من أنه بلغه أن المؤذن جاء إلى عمر بن الخطاب يؤذنه لصلاة الصبح فوجده نائما فقال: الصلاة خير من النوم، فأمره عمر أن يجعلها في نداء الصبح انتهى بلفظه. وقال العلامة الزرقاني عند بلوغه إلى هذا الحديث من شرح الموطأ ما هذا لفظه: هذا البلاغ أخرجه الدارقطني في السنن من طريق وكيع في مصنفه عن العمري عن نافع عن ابن عمر عن عمر. (قال) وأخرج عن سفيان عن محمد بن عجلان عن نافع بن عمر عن عمر أنه قال لمؤذنه: إذا بلغت حي على الفلاح في الفجر فقل " الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم " ا ه.
قلت: وأخرجه ابن أبي شيبة من حديث هشام بن عروة، ورواه جماعة آخرون يطول المقام بذكرهم.

وأنت تعلم أن لا عين ولا أثر لهذه الكلمة فيما هو مأثور عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كيفية الأذان، فراجع إن شئت كتاب الأذان في الجزء الأول من صحيح البخاري، وباب صفة الأذان وهو في أول كتاب الصلاة من صحيح مسلم، تعلم حقيقة ما نقول.

وأيضا ذكروا في أصل مشروعية الأذان (١) قضية تمنعها الإمامية حاصلها أن عبد الله بن زيد بن ثعلبة الأنصاري رأى ليلة فيما يراه النائم شخصا علمه الأذان والإقامة، فلما انتبه قبل الفجر وقص الرؤيا على النبي صلى الله عليه وآله أمره أن يلقن بلالا ما حفظه في تلك الرؤيا، وأمر بلالا أن ينادي به أول الفجر، ففعلا ذلك وشرع الأذان بهذا الطيف فيما زعموا. ونحن نظرنا فيما نقلوه من تلقين عبد الله لبلال فلم نجد فيه مع كونه أذانا للفجر " الصلاة خير من النوم " والأدلة على كون هذه الكلمة ليست من الله تعالى ولا من رسوله (ص) كثيرة، وما ذكرناه كاف لإثبات تأولهم في الأذان واف بمعذرة المتأولين في كل زمان.

ومنها تأولهم في إسقاط " حي على خير العمل " من الأذان والإقامة، وذلك أنهم كانوا يرغبون في إعلام العامة بأن خير العمل إنما هو الجهاد في سبيل الله ليشتاقوا إليه وتعكف هممهم عليه، والنداء على الصلاة بخير العمل في كل يوم خمس مرات (٢) ينافي ذلك.

بل ربما رأوا أن في بقاء هذه الكلمة في الأذان والإقامة تثبيطا للعامة عن

---

(١) ذكر هذه القضية مالك في موطأه على سبيل الاجمال، وفصلها أكل من ابن عبد البر والزرقاني في شرحيهما، وأوردها الحلبي في باب بدء الأذان ومشروعيته من الجزء الثاني من سيرته، وكل من ذكر عبد الله بن زيد من أهل التراجم أشار إلى هذه القضية وربما سموه صاحب الأذان، وأصحابنا ينكرونها ويعدونها من المحال.

(٢) بل كل مسلم ملتزم بالنسبة يقولها كل يوم عشر مرات.

الجهاد، إذ لو عرفوا أن الصلاة خير العمل مع ما فيها من الدعة والسلامة لاقتصروا في ابتغاء الثواب عليها، وأعرضوا عن خطر الجهاد المفضول بالنسبة إليها، وكانت همم ولي الأمر يومئذ " عمر بن الخطاب (رض) " مصروفة إلى الاستيلاء على ممالك الأرض، وعزائمه مقصورة على امتلاكها في الطول والعرض. وفتح الممالك لا يكون إلا بتشويق الجند إلى التورط في سبيله بالمهالك، بحيث بشربون في قلوبهم الجهاد حتى يعتقدوا أنه خير عمل يرجونه يوم المعاد. ولذا ترجح في نظره إسقاط هذه الكلمة تقديما لتلك المصلحة على التعبد بما جاء به الشرع الأقدس، فقال وهو على المنبر " كما نص عليه القوشجي أواخر مباحث الإمامة من شرح التجريد وهو من أئمة المتكلمين على مذهب الأشاعرة ".

ثلاث كن على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا أنهي عنهن وأحرمهن وأعاقب عليهن: متعة النساء، ومتعة الحج، وحي على خير العمل (٣)

وتبعه في إسقاطها عامة من تأخر عنه من المسلمين، حاشا أهل البيت ومن يرى رأيهم: فإن حي على خير العمل من شعارهم، كما هو بديهي من مذهبهم حتى أن شهيد فخ الحسين بن علي بن الحسن بن الحسن بن أمير المؤمنين عليهم السلام لما ظهر بالمدينة أيام الهادي (٤) من ملوك العباسيين، أمر المؤذن أن ينادي بها ففعل، نص على ذلك أبو الفرج الإصفهاني حيث ذكر صاحب فخ ومقتله في كتابه مقاتل الطالبيين. وذكر العلامة الحلبي في باب بدء الأذان ومشروعيته في صفحة ١١٠ من الجزء الثاني من سيرته أن ابن عمر (رض) والإمام زين العابدين علي بن الحسين عليهما السلام كانا يقولان في الأذان بعد حي على الفلاح حي على خير العمل ا ه.

---

(٣) واعتذر بعد أن أرسله عنه إرسال المسلمات بأنه قد اجتهد في ذلك.

(٤) مضل الناس قد سموه هاد * كما قد سمي الأعمى بصيرا

قلت: وهذا متواتر عن أئمة أهل البيت، فراجع حديثهم في كتاب وسائل الشيعة إلى أحكام الشريعة لتكون على بصيرة من مذهبهم.
ونحن الآن في أن السلف تأولوا، فأسقطوا فصلا من الأذان والإقامة فلم يقدح ذلك عند الجمهور في تبوئهم منصة الخلافة وأريكة الإمامة، فكيف لا يكون المتأول بعدهم معذورا، أم كيف لا يكون مثابا مأجورا، فاحكموا بالعدل أيها المنصفون.
ومنها صلاة التراويح (٥) إذ لم تكن أيام رسول الله صلى الله عليه وآله ولا في ولاية أبي بكر، وإنما سنها الخليفة الثاني سنة ١٤ للهجرة بالاجماع، نص العسكري على ذلك في أوائله، ونقله السيوطي في الفصل الذي عقده لخلافة عمر من كتابه تاريخ الخلفاء (٦).
وقال ابن عبد البر في ترجمة عمر من الاستيعاب: وهو الذي نور شهر الصوم بصلاة الاشفاع فيه.
وقال العلامة أبو الوليد محمد بن الشحنة، حيث ذكر وفاة عمر في حوادث سنة ٢٣ من تأريخه " روضة المناظر " (٧) هو أول من نهى عن بيع أمهات الأولاد، وجمع الناس على أربع تكبيرات في صلاة الجنائز، وأول من جمع الناس على إمام يصلي بهم التراويح الخ.

---

(٥) هي نافلة رمضان جماعة، وإنما سميت تراويح للاستراحة فيها بعد كل أربع ركعات، ونحن نصلي نافلة رمضان فرادى كما كانت على عهد النبي صلى الله عليه وآله.
(٦) في صفحة ٥١.
(٧) عرفت سابقا أنه مطبوع في هامش ابن الأثير وما نقلناه عنه هنا موجود في صفحة ١٢٢ من جزء ١١.

ولما ذكر السيوطي في كتابه " تاريخ الخلفاء " أوليات عمر نقلا عن العسكري قال: هو أول من سمي أمير المؤمنين، إلى أن قال: وأول من سن قيام شهر رمضان " بالتراويح " وأول من حرم المتعة، وأول من جمع الناس في صلاة الجنائز على أربع تكبيرات الخ.

وقال محمد بن سعد " حيث ترجم عمر في الجزء الثالث من الطبقات " وهو أول من سن قيام شهر رمضان " بالتراويح " وجمع الناس على ذلك وكتب به إلى البلدان وذلك في شهر رمضان سنة أربع عشرة، وجعل للناس بالمدينة قارئين قارئا يصلي " التراويح " بالرجال وقارئا يصلي بالنساء.. الخ.

وأخرج البخاري " في أواخر الجزء الأول من صحيحه في كتاب صلاة التراويح " أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه. قال: فتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والأمر على ذلك، ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وصدرا من خلافة عمر ا ه.

وأخرج مسلم " في باب الترغيب في قيام رمضان من الجزء الأول من صحيحه " أن رسول الله (ص) كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة، فيقول: من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه " قال: فتوفي (ص) والأمر على ذلك، ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرا من خلافة عمر على ذلك ا ه.

وأخرج البخاري في كتاب صلاة التراويح من صحيحه عن عبد الرحمن بن عبد القاري (٨) قال: خرجت مع عمر ليلة في رمضان إلى المسجد، فإذا الناس

---

(٨) " عبد القاري " بتنوين عبد وتشديد ياء القاري نسبة إلى قاره، وهو ابن ديش بن محلم بن غالب المدني. كان عبد الرحمن هذا عامل عمر على بيت المال وهو حليف بني زهرة روى عن عمر، وأبي طلحة، وأبي أيوب، وأبي هريرة، وروى عنه ابنه، محمد، والزهري، ويحيى بن جعدة بن هبيرة مات سنة ثمانين، وله ثمان وسبعون سنة.

أوزاع متفرقون.. إلى أن قال: فقال عمر: إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد كان أمثل. ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب. " قال " ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم، قال عمر (رض) نعمت البدعة هذه – الحديث.

وقال العلامة القسطلاني " في أول الصفحة الرابعة من الجزء الخامس من إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري " عند بلوغه إلى قول عمر في هذا الحديث " نعمت البدعة هذه " ما هذا نصه: سماها بدعة لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يسن لهم الاجتماع لها، ولا كانت في زمن الصديق ولا أول الليل، ولا كل ليلة، ولا هذا العدد الخ.

وفي تحفة الباري مثله فراجع. وهذا أمر لا يناقش فيه أحد من المسلمين وحسبك به دليلا على معذرة المتأولين.

ومنها تأولهم آية الزكاة، إذ أسقطوا منها سهم المؤلفة قلوبهم مع نص الكتاب والسنة على ثبوته، وكونه معلوما بحكم الضرورة من دين الإسلام، وقد أجمعت كلمة المسلمين واتفقت جميع طوائفهم على أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعطيهم منها حتى لحق بربه عز وجل، وأنه لم يعهد إلى أحد من بعده بإسقاط سهمهم، وقد ذكر (٩) صاحب كتاب الجوهرة النيرة على مختصر

---

(٩) وذكر المؤرخون نظير هذه الحكاية أيضا، إذ قالوا جاء عيينة بن حصين والأقرع بن حابس إلى أبي بكر، فقالا له: إن عندنا أرضا سبخة ليس فيها كلا ولا منفعة، فإن رأيت أن تقطعناها لعل الله أن ينفع بها بعد اليوم. فقال أبو بكر لمن حوله: ما تقولون؟ قالوا: لا بأس، فكتب لهما بها كتابا فانطلقا إلى عمر ليشهد لهما فيه، فأخذه منهما ثم تفل فيه فمحاه، فتذمرا وقالا له مقالة سيئة، ثم ذهبا إلى أبي بكر وهما يتذمران فقالا: والله ما ندري أأنت الخليفة أم عمر؟ فقال: بل هو، وجاء عمر حتى وقف على أبي بكر وهو مغضب فقال: أخبرني عن هذه الأرض التي اقطعتها هذين أهي لك خاصة أم بين المسلمين؟ فقال: بل بين المسلمين. فقال: ما حملك على أن تخص بها هذين؟ قال: استشرت الذين حولي. فقال: أوكل المسلمين وسعتهم مشورة ورضا؟ فقال أبو بكر (رض): فقد كنت قلت لك إنك أقوى على هذا الأمر مني لكنك غلبتني.

نقل هذه القضية ابن أبي الحديد في الجزء الثاني عشر من شرح النهج في صفحة ١٠٨ من المجلد الثالث، والعسقلاني في ترجمة عيينة من إصابته وغيرهما. وليته كان يوم السقيفة وسع كل المسلمين مشورة، ويا حبذا لو تأنى حتى يفرغ بنو هاشم من أمر النبي (ص).

القدوري (١٠) في الفقه الحنفي في صفحة ١٦٤ من جزئه الأول: إن المؤلفة قلوبهم جاءوا بعد النبي صلى الله عليه وآله إلى أبي بكر رضي الله عنه ليكتب لهم بعادتهم، فكتب لهم بذلك فذهبوا بالكتاب إلى عمر (رض) ليأخذوا خطه على الصحيفة، فمزقها وقال: لا حاجة لنا بكم فقد أعز الله الإسلام وأغنى عنكم، فإن أسلمتم وإلا فالسيف بيننا وبينكم فرجعوا إلى أبي بكر فقالوا له: أنت الخليفة أم هو؟ فقال: بل هو إن شاء الله وأمضي ما فعله عمر واستقر الأمر من يومها عند الجمهور على إسقاط هذا السهم، بحيث لا تبرأ الذمة عندهم بإعطاء المؤلفة قلوبهم من الزكاة.

ومنها تأولهم آية الخمس، وهي قوله تعالى في سورة الأنفال: " واعلموا إنما غنمتم (١١) من شئ فإن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين

---

(١٠) هو من أشهر الكتب الحنفية يتبركون به، ولمصنفه شأن عظيم، وما نقلناه هنا عنه مصرح به في كلمات المحدثين والفقهاء كما لا يخفى.

(١١) الغنيمة لغة هي الفوز بالشئ، وذلك أعم من غنائم دار الحرب، وبهذا تعلم دلالة الآية على مذهبنا في الخمس.

وابن السبيل إن كنتم آمنتم بالله (١٢) وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شئ قدير " حيث صرفوا الخمس إلى خلاف منطوقها. فذهب الإمام مالك " كما هو معلوم من مذهبه " إلى أن الخمس بأسره مفوض إلى السلطان يصرفه كيف شاء وأنه لا حق لأحد بالمطالبة فيه، وذهب الإمام أبو حنيفة " كما هو بديهي من مذهبه " إلى أنه يقسم ثلاثة أسهم: فيعطى لمطلق أيتام المسلمين سهم، ولمطلق مساكينهم سهم، ولمطلق أبناء السبيل منهم سهم، ولا فرق عنده في ذلك بين ذي القربى منهم وغيره.

وأنت ترى نص الكتاب قد فرض لذي القربى في الخمس حقا قصره عليهم، وتعلم أن السنة المطهرة قد جعلت لهم فيه سهما لن تبرأ الذمة إلى بدفعه إليهم، وقد أجمع كافة أهل القبلة من أهل كل مذهب منهم ونحلة على أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يختص بسهم من الخمس ويخص منه أقاربه بسهم آخر، ولم يعهد بتغيير ذلك إلى أحد حتى لحق بربه عز وجل فلما ولي أبو بكر (رض) تأول الأدلة فأسقط سهم النبي صلى الله عليه وآله وسهم ذوي القربى، ومنع " كما في تفسير هذه الآية من الكشاف وغيره " بني هاشم من الخمس.

وفي أواخر باب غزوة خيبر من صحيح البخاري في صفحة ٣٦ من جزئه الثالث أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله (ص) مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر، فأبي أبو بكر أن يدفع إليها شيئا، فوجدت عليه فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت، وعاشت بعد النبي (ص) ستة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلا، ولم يؤذن بها أبا بكر وصلى عليها - الحديث. وهو موجود أيضا في باب قول النبي " لا نورث ما تركناه فهو

---

(١٢) معنى هذا الشرط أن الخمس مصروف إلى هذه الوجوه الستة فاقطعوا عنه أطماعكم وأدوه لأربابه إن كنتم أمنتم بالله، وفيه من البعث على أداء الخمس والانذار لتاركيه ما لا تسع بيانه عبارة.

صدقة " من صحيح مسلم في صفحة ٧٢ من جزئه الثاني، وفي مواضيع أخر من الصحيحين كما لا يخفى.
وأخرج مسلم في أواخر كتاب الجهاد والسير من الجزء الثاني من صحيحه عن قيس بن سعد عن يزيد بن هرمز قال: كتب نجدة بن عامر (الحروري الخارجي) إلى ابن عباس قال (يزيد بن هرمز) فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه وحين كتب جوابه. قال: فقال ابن عباس: والله لولا أن أرده عن نتن يقع فيه ما كتبت إليه ولا نعمة عين. قال: فكتب إليه إنك سألت عن سهم ذي القربى الذين ذكر الله من هم؟ وإنا كنا نرى أن قرابة رسول الله (ص) هم نحن، فأبى ذلك علينا قومنا – الحديث (١٣).
وأخرجه أيضا الإمام أحمد من حديث ابن عباس في أواخر صفحة ٢٩٤ من الجزء الأول من مسنده، ورواه المحدثون بطرق كلها صحيحة، وهذا هو مذهب أهل البيت والمتواتر عن أئمتهم عليهم السلام.
ومنها اقتصارهم في صلاة الجنائز على أربع تكبيرات، كما هو معلوم من فقه أهل المذاهب الأربعة وسيرتهم، وأول من جمع الناس على ذلك عمر بن الخطاب (رض) كما نص عليه جماعة كثيرون، منهم السيوطي حيث ذكر أوليات عمر في تاريخ الخلفاء، وابن الشحنة حيث ذكر وفاة عمر في حوادث سنة ٢٣ من تأريخه روضة المناظر (١٤) وغيرهما من أهل الأخبار.
ويدلك على تأولهم في هذه المسألة ما أخرجه أحمد بن حنبل من حديث زيد ابن أرقم في صفحة ٣٧٠ من الجزء الرابع من مسنده عن عبد الأعلى قال: صليت

---

(١٣) فراجعه في أول صفحة ١٠٥ من ج ٢ من صحيح مسلم المطبوع سنة ١٣٢٧ على نفقة الحلبي وأخويه.
(١٤) وهو مطبوع في هامش ابن الأثير وما نقلناه عنه هنا موجود في صفحة ١٢٢ من جزء ١١.

خلف زيد بن أرقم على جنازة فكبر خمسا، فقام إليه أبو عيسى عبد الرحمن بن أبي ليلى فأخذ بيده فقال: نسيت؟ قال لا ولكن صليت خلف أبي القاسم خليلي صلى الله عليه وآله فكبر خمسا فلا أتركها أبدا ا ه.

ومنها تأولهم في البكاء على الميت حيث حرمه الخليفة الثاني، حتى أخرج الطبري عند ذكر وفاة أبي بكر في حوادث سنة ١٣ من الجزء الرابع من تأريخه بالإسناد إلى سعيد بن المسيب قال: لما توفي أبو بكر أقامت عليه عائشة النوح فأقبل عمر بن الخطاب حتى قام ببابها فنهاهن عن البكاء على أبي بكر فأبين أن ينتهين فقال عمر لهشام بن الوليد: أدخل فأخرج إلي ابنة أبي قحافة. فقالت عائشة لهشام حين سمعت ذلك من عمر: إني أحرج عليك بيتي. فقال عمر لهشام: أدخل فقد أذنت لك فدخل هشام فأخرج أم فروة أخت أبي بكر إلى عمر فعلاها بالدرة فضربها ضربات فتفرق النوح حين سمعوا ذلك ا ه.

هذا مع ما أخرجه الإمام أحمد من حديث ابن عباس في صفحة ٣٣٥ من الجزء الأول من مسنده من جملة حديث ذكر فيه موت رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وبكاء النساء عليها قال: فجعل عمر يضربهن بسوطه فقال النبي دعهن يبكين، وقعد على شفير القبر وفاطمة إلى جنبه تبكي.

قال: فجعل النبي يمسح عين فاطمة بثوبه رحمة ا ه.

وأخرج أحمد أيضا من حديث أبي هريرة في صفحة ٣٣٣ من الجزء الثاني من مسنده حديثا جاء فيه أنه: مر على رسول الله جنازة معها بواكي فنهرهن عمر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: دعهن فإن النفس مصابة والعين دامعة.

وأخرج الإمام أحمد من حديث ابن عمر في صفحة ٤٠ من مسنده قال: رجع رسول الله من أحد فجعلت نساء الأنصار يبكين على من قتل من أزواجهن فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ولكن حمزة لا بواكي له قال: ثم نام

فانتبه وهو يبكين حمزة قال: فهن اليوم إذا بكين يندبن حمزة ا ه – وهذا الحديث مستفيض بين المسلمين، وقد ذكره ابن جرير، وابن الأثير، وصاحب العقد الفريد، وجميع أهل السير والأخبار.

وفي ترجمة حمزة بن الاستيعاب نقلا عن الواقدي، قال: لم تبك امرأة من الأنصار على ميت بعد قول رسول الله " لكن حمزة لا بواكي له " إلى اليوم إلا بدأت بالبكاء على حمزة. وذكر ابن عبد البر في ترجمة جعفر من استيعابه قال: لما جاء النبي (ص) نعي جعفر أتى امرأته أسماء بنت عميس فعزاها. قال ودخلت فاطمة وهي تبكي وتقول وا عماه، فقال رسول الله (ص) على مثل جعفر فلتبك البواكي.

وأخرج البخاري في الصفحة الثالثة من أبواب الجنائز من صحيحه أنه صلى الله عليه وآله وسلم بكى على زيد وجعفر، وذكر ابن عبد البر في ترجمة زيد من استيعابه أنه صلى الله عليه وآله بكى على جعفر وزيد، وقال:

أخواي ومؤنساي ومحدثاي. وبكى على ولده إبراهيم فقال له عبد الرحمن بن عوف (كما في الجزء الأول من صحيح البخاري) وأنت يا رسول الله؟ قال: يابن عوف إنها رحمة، ثم اتبعها – يعني عبرته – بأخرى فقال: إن العين تدمع والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وأنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون.

وقد علم الناس كافة بكاءه على عمه حمزة حتى قال ابن عبد البر في ترجمته من الاستيعاب: لما رأى النبي حمزة قتيلا بكى، فلما رأى ما مثل به شهق.

وذكر الواقدي (كما في أواخر صفحة ٣٨٧ من المجلد الثالث من شرح النهج أن النبي (ص) كان يومئذ إذا بكت صفية يبكي وإذا نشجت ينشج، قال: وجعلت فاطمة تبكي فلما بكت بكى رسول الله.

وبكى صلى الله عليه وآله على صبي مات لإحدى بناته، فقال له

سعد (كما في صحيحي البخاري ومسلم) ما هذا يا رسول الله؟ قال: هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء ا ه – إلى ما لا يحصى من قبيل هذه الأحاديث المشهورة، مما لا يمكن استقصاؤه وفي هذا المقدار كفاية.

وأما ما جاء في الصحيحين من أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه، وفي رواية ببعض بكاء أهله عليه، وفي رواية ببكاء الحي، وفي رواية يعذب في قبره بما نيح عليه، وفي رواية من يبك عليه يعذب، فإنه خطأ من الراوي بحكم العقل والنقل.

قال الفاضل النووي (عند ذكر هذه الروايات في باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه من شرح صحيح مسلم): هذه الروايات كلها من رواية عمر بن الخطاب وابنه عبد الله، قال: وأنكرت عائشة عليهما، ونسبتهما إلى النسيان والاشتباه واحتجت بقوله تعالى: " ولا تزر وازرة وزر أخرى ".

قلت: وأنكر هذه الروايات أيضا ابن عباس واحتج على خطأ راويها، والتفصيل في الصحيحين وشروحهما، وما زالت عائشة وعمر في هذه المسألة على طرفي نقيض حتى ناحت على أبيها يوم مات، فكان بينها وبين عمر ما قد سمعت، والتفصيل في رسالتنا " الأساليب البديعة في رجحان مآتم الشيعة " وفي مقدمة مجالسنا الفاخرة في مآتم العترة الطاهرة (١٥).

وللسلف تأولات غير الذي ذكرناه كتأخيرهم مقام إبراهيم إلى موضعه اليوم (١٦) وكان ملصقا بالبيت، وتوسعتهم المسجد الحرام سنة ١٧ للهجرة

---

(١٥) المطبوعة سنة ١٣٣٢.

(١٦) أخره الخليفة الثاني كما هو مستفيض عنه فراجع صفحة ١١٣ من المجلد الثالث من شرح النهج الحديدي طبع مصر، ومادة " الديك " من حياة الحيوان للفاضل الدميري. وقال ابن سعد في ترجمة عمر من طبقاته ما هذا لفظه: وهو الذي أخر مقام إبراهيم إلى موضعه اليوم وكان ملصقا بالبيت ا ه – ونقل السيوطي ذلك في أحوال عمر من تاريخ الخلفاء،

بإضافة دور جماعة من حوله إليه، وكانوا أبوا بيعها فهدمها الخليفة الثاني عليهم (١٧) ووضع أثمانها في بيت المال حتى أخذوها، وكحكمه على اليمانيين بدية أبي خراش الهذلي الشاعر الصحابي المشهور (١٨) إذ باتوا ضيوفا عنده، فذهب يستقي لهم فمات من حية نهشته في الطريق، وكنفيه نصر بن الحجاج بن علابط السلمي إلى البصرة (١٩) إذ تغنت به امرأة في دارها وكان في غاية من الحسن والجمال (٢٠) وكقضاياه المختلفة في ميراث الجد مع الإخوة (٢١) حتى رجع إلى رأي زيد بن ثابت الأنصاري.

وكتأوله آية التجسس، إذ رأى فيه صلاح المملكة ونفع الرعية، فكان

---

(١٧) نص على ذلك جميع أرباب السير كابن الأثير في حوادث تلك السنة من كامله وغيره.

(١٨) ذكر هذه القضية ابن عبد البر في ترجمة أبي خراش من كتاب الكنى من الاستيعاب، ونقلها عنه الدميري في مادة " الحية " من كتاب حياة الحيوان.

(١٩) هذه القضية مستفيضة فراجع صفحة ٩٩ من المجلد الثالث من شرح ابن أبي الحديد طبع مصر تجد تفصيلها، وقد ذكرها ابن خلكان في ترجمة نصر بن الحجاج من وفياته تفصيلا.

(٢٠) وكنفيه ضبيع التميمي إلى البصرة أيضا بعد ضربه الضرب المبرح إذ سأله عن تفسير آية من القرآن في قضية ذكرها ابن أبي الحديد في صفحة ١٢٢ من المجلد الثالث من شرح نهج البلاغة.

(٢١) في صفحة ١٧٣ من الجزء الثاني المطبوع في هامشه كتاب عوارف المعارف..

يتجسس نهارا ويعس ليلا، حتى ذكر الغزالي في إحياء العلوم (٢٢) إنه سمع وهو يعس بالمدينة صوت رجل يتغنى في بيته فتسور عليه، فوجد عنده امرأة وعنده خمر فقال: يا عدو الله أظننت أن الله يسترك وأنت على معصيته؟ فقال: إن كنت عصيت الله في واحدة فقد عصيته أنت في ثلاث. قال الله: " ولا تجسسوا " وقد تجسست، وقال: " وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها " وقد تسورت علي، وقال " لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم، الآية، وقد دخلت بيتي بغير إذن ولا سلام. فقال عمر (رض): هل عندك من خير إن عفوت عنك؟ قال: نعم فتركه وخرج، إلى غير ذلك من مصاديق اجتهاداته وموارد تأولاته التي عدل بها عن ظواهر الأدلة حرصا على توطيد دعائم السياسة وابتغاء لتنظيم شؤونها، وتقديما لمصلحة المملكة، وإيثارا لتقوية الشوكة من وضعه الخراج على السواد، وكيفية ترتيبه للجزية وعهده بالشورى على الوجه المعلوم، وقوله (٢٣) يومئذ: " لو كان سالم (ابن معقل مولى أبي حذيفة) حيا استخلفته " مع انعقاد الاجماع (٢٤) نصا وفتوى على عدم جواز عقد الإمامة لمثله، ضرورة إنه من أهل فارس، إما من إصطخر أو من كرمد، استرقته زوجة أبي حذيفة ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وكانت من الأنصار.

---

(٢٢) روى ذلك طارق بن شهاب الزهري، والتفصيل في مادة " الحية " من حياة الحيوان للدميري.

(٢٣) هذا القول متواتر عنه، وهو موجود في كامل ابن الأثير وغيره من كتب السير والأخبار حتى صرح ابن عبد البر، حيث أورد هذه المقالة في ترجمة سالم من استيعابه بأنها عن رأي رآه عمر واجتهاد أدى إليه نظره، وأخرج أحمد من حديث عمر في صفحة ٢٠ من مسنده أنه قال: لو أدركني أحد رجلين لوثقت به سالم مولى أبي حذيفة وأبو عبيدة.

(٢٤) صرح بانعقاد الاجماع على ذلك جماعة كثيرون، منهم النووي في أول كتاب الإمارة من شرحه لصحيح مسلم، ولو راجعت ذلك الكتاب في صحيح مسلم لازددت بصيرة في أئمتك الاثني عشر عليهم السلام..

تنبيه:
أفادتنا سيرة بعض الصحابة أنهم إنما كانوا يتعبدون بالنصوص ويحمدون عليها إذا كانت متمحضة للدين مختصة بالشؤون الأخروية، كنصه صلى الله عليه وآله وسلم على صوم شهر رمضان دون غيره، واستقبال القبلة في الصلاة لا غيرها، ونحو ذلك من أوامره المتمحضة للنفع الأخروي، أما ما كان منها متعلقا بالسياسة كالولايات والتأميرات وتدبير قواعد الدولة وتقرير شؤون المملكة وتسريب الجيش، فإنهم لم يكونوا يرون التعبد به والالتزام في جميع الأحوال بالعمل على مقتضاه، بل جعلوا لأفكارهم فيه مسرحا للبحث ومجالا للنظر والاجتهاد، فكانوا إذا رأوا في خلافه رفعا لكيانهم أو نفعا في سلطانهم عدلوا عنه إلى ما يرفعون به كيانهم أو ينتفعون به في سلطانهم، ولذلك عدل هؤلاء في الخلافة عن وليها المنصوص عليه من نبيها فجعلوها للخلفاء الثلاثة (رضي الله عنهم) واحدا بعد واحد، مع عهد النبي (ص) بها إلى أخيه ووليه، ووارثه ووصيه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع).
لم يكونوا غائبين عن عهد النبي بها إليه، ولا جاهلين بنصوصه (١) المتواترة عليه. وكانت تترى من مبدأ أمره بأبي هو وأمي إلى آخر عمره، كما أوضحناه في مراجعاتنا الأزهرية وفي سبيل المؤمنين، وإنما غلب على ظنهم أن العرب لا تخضع لعلي ولا ترتضيه مالكا لازمة الحكم عليها حيث إنه وترها في سبيل الله وسفك دماءها بسيفه في إعلاء كلمة الله، وكشف القناع منابذا لها في نصرة الحق حتى ظهر أمر الله على رغم كل عات كفور.
فهم لا يطيعونه إلا عنوة ولا يخضعون لإمامته إلا بالقوة وقد عصبوا به كل

---

(١) لم نذكر شيئا من هذه النصوص هنا اكتفاء بمراجعاتنا الأزهرية ومناظراتنا المصرية، وقد استقصيتها بأسانيدها المعتبرة عند أهل السنة، وسنطبع تلك المناظرات وكل قريب آت إلا أن يشاء الله تعالى.

دم أراقه الإسلام أيام النبي صلى الله عليه وآله وسلم جريا على عادتهم في أمثال ذلك، إذ لم يكن بعد رسول الله (ص) في عشيرته أحد يستحق أن تعصب به تلك الدماء عند العرب غيره، لأنه الأمثل في عشيرته والأفضل في قبيلته، ولذلك تربصوا به الدوائر وقلبوا له الأمور وأضمروا له ولذريته كل حسيكة ووثبوا عليهم كل وثبة، وكان ما كان، مما طار في الأجواء وطبق رزؤه الأرض والسماء.

وأيضا فإن قريشا خاصة والعرب عامة كانت تنقم من علي شدة وطأته على أعداء الله ونكال وقعته فيمن يتعدى حدود الله أو يهتك حرماته عز وجل، وكانت ترهب من أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر. وتخشى عدله في الرعية ومساواته بين الناس في كل قضية، ولم يكن لها فيه مطمع ولا لأحد عنده هوادة، فالقوي العزيز عنده ضعيف ذليل حتى يأخذ منه الحق، والضعيف الذليل عنده قوي عزيز حتى يأخذ له بحقه، فمتى تخضع الأعراب لمثله (وهم أشد كفرا ونفاقا وأجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله)، (ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم) وفيها بطانة لا يألونها خبالا.

على أن قريشا وسائر العرب كانوا يحسدونه على ما آتاه الله من فضله، حيث بلغ في علمه وعمله رتبة عند الله ورسوله تقاصر عنها الأقران وتراجع عنها الأكفاء، ونال من الله ورسوله بسوابقه وخصائصه منزلة تشرئب إليها أعناق الأماني وشأوا تنقطع دونه هوادي المطامع، وبذلك دبت عقارب الحسد له في قلوب المنافقين واجتمعت على نقض مجده كلمة الفاسقين والناكثين والقاسطين والمارقين، فاتخذوا النص ظهريا وكان لديهم نسيا منسيا.

وكان ما كان مما لست أذكره * فظن خيرا ولا تسأل عن الخبر

على أن قريشا وسائر العرب كانوا قد تشوفوا إلى تداول الخلافة بين

قبائلهم واشرأبت إلى ذلك أطماعهم، فأمضوا نياتهم عليه ووجهوا عزائمهم إليه، فتصافقوا على تناسي النص وعدم ذكره بالمرة، وتبايعوا على صرف الخلافة من أول أيامها عن وليها المنصوص عليه من نبيها، فجعلوها بالاختيار والانتخاب ليكون لكل حي من أحيائهم أمل في الوصول إليها ولو بعد حين ولو عملوا بالنص فقدموا عليا بعد رسول الله صلى الله عليه وآله لما خرجت الخلافة من عترته الطاهرة، حيث قرنها يوم الغدير وغيره بمحكم الكتاب وجعلها قدوة لأولي الألباب إلى يوم الحساب، وما كانت العرب لتصبر على حصر الخلافة في بيت محصوص بعد أن طمحت إليها الأبصار من كافة قبائلها وحامت عليها النفوس من جميع أحيائها.

وقد هزلت حتى بدا من هزالها * كلاها وحتى استامها كل مفلس

ومن ألم بتاريخ قريش والعرب في صدر الإسلام يعلم أنهم لم يخضعوا للنبوة الهاشمية إلا بعد أن تهشموا ولم يبق فيهم من رمق، فكيف يرضون باجتماع النبوة والخلافة في بني هاشم وقد قال الخليفة الثاني لابن عباس في كلام دار بينهما: إن قريشا كرهت أن تجتمع فيكم النبوة والخلافة فتجحفون على الناس.

والسلف الصالح لم يتسن له أن يقهرهم يومئذ على التعبد بالنص فرقا من انقلابهم إذا قاومهم وخشية من سوء عواقب الاختلاف في تلك الحال وقد ظهر النفاق بموت رسول الله صلى الله عليه وآله وقويت بفقده شوكة المنافقين وعتت نفوس الكافرين وتضعضعت أركان الدين وانخلعت قلوب المسلمين، حيث صاروا بعده كالغنم المطيرة في الليلة الشاتية بين ذئاب كاسرة ووحوش ضارية، وقد ارتدت طوائف من العرب وهمت بالردة أخرى وعظم قلق السلف الصالح على الإسلام واشتد فرقهم على أمة سيد الأنام فصبروا على مخالفة النص بقيا على المسلمين واحتياطا على الدين – صبروا وفي أعينهم من ذلك قذى وفي حلوقهم منه شجى كما قالوا عليهم السلام – وأشفق علي أمير المؤمنين أن يظهر

إرادة القيام بأمر الناس مخافة البائقة وفساد العاجلة والآجلة، والقلوب على ما وصفنا والمنافقون على ما ذكرنا، يعضون عليهم الأنامل من الغيظ وأهل الردة على ما بينا والأنصار قد خالفوا المهاجرين، وانحازوا عنهم يقولون منا أمير ومنكم أمير و. و. فدعاه النظر للدين إلى الكف عن الاظهار والتجافي عن الأمور، وعلم أن طلب الخلافة والحال هذه يستوجب التغرير في الدين والخطر بالأمة فاختار الكف ضنا بالدين وإيثارا للآجلة على العاجلة.

غير أنه قعد في بيته (ولم يبايع حتى أخرجوه كرها) احتفاظا بحقه واحتجاجا على من عدل عنه، ولو أسرع إلى البيعة ما تمت له حجة ولا سطع له برهان، ولكنه جمع فيما فعل بين حفظ الدين والاحتفاظ بحقه من إمرة المؤمنين، فدل ذلك على أصالة رأيه ورجاحة علمه وسعة صدره وشدة زهده وفرط سماحه وقلة حرصه، ومتى سخت نفس امرئ عن هذا الخطب الجليل والأمر الجزيل ينزل من الله تعالى بغاية منازل الدين، وإنما كانت غايته مما فعل أربح الحالين له وأعود المقصودين عليه.

أما الخليفة الأول وأتباعه رضي الله تعالى عنهم أجمعين فقد تأولوا النص عليه بالخلافة للأسباب التي قدمناها، ولا عجب منه في ذلك بعد الذي نبهناك إليه من عدم تعبدهم بما كان من نصوصه صلى الله عليه وآله وسلم، متعلقا بالسياسات والتأميرات وتدبير قواعد الدولة وتقرير شؤون المملكة وإليك مضافا إلى ما تلوناه نبذة من موارد تأولهم تكون نموذجا لرأيهم في تلك النصوص، وحسبك بها أدلة على معذرة المتأولين، وهي كثيرة:

فمنها سرية أسامة بن زيد بن حارثة إلى غزو الروم، وهي آخر السرايا على عهد النبي صلى الله عليه وآله، وقد اهتم فيها بأبي هو وأمي اهتماما عظيما، فأمر أصحابه بالتهيؤ لها وحضهم على ذلك، ثم عبأهم بنفسه الزكية إرهافا لعزائمهم واستنهاضا لهممهم، فلم يبق أحدا من وجوه المهاجرين

والأنصار كأبي بكر وعمر (٢) وأبي عبيدة وسعد وأمثالهم إلا وقد عبأه بالجيش (٣) وكان ذلك لأربع ليال بقين من صفر سنة إحدى عشرة للهجرة (٤) فلما كان من الغد دعا أسامة فقال له: سر إلى موضع قتل أبيك فأوطئهم الخيل، فقد وليتك هذا الجيش فاغز صباحا على أهل أبنى (٥) وحرق عليهم، وأسرع

---

(٢) أجمع أهل السير والأخبار على أن أبا بكر وعمر كانا في الجيش وأرسلوا ذلك في كتبهم إرسال المسلمات، وهذا مما لم يختلفوا فيه، فراجع ما شئت من الكتب المشتملة على هذه السرية كطبقات ابن سعد وتاريخي الطبري وابن الأثير والسيرة الحلبية والسيرة الدحلانية وغيرها لتعلم ذلك، وقد أورد الحلبي حيث ذكر هذه السرية في الجزء الثالث من سيرته حكاية ظريفة نوردها بعين لفظه. قال: إن الخليفة المهدي لما دخل البصرة رأى أياس بن معاوية الذي يضرب به المثل في الذكاء وهو صبي وخلفه أربعمائة من العلماء وأصحاب الطيالسة فقال المهدي: أف لهذه العثانين - أي اللحى - أما كان فيهم شيخ؟ تقدمهم غير هذا الحدث؟ ثم التفت إليه المهدي وقال: كم سنك يا فتى؟ فقال: سني أطال الله بقاء أمير المؤمنين سن أسامة بن زيد بن حارثة لما ولاه رسول الله (ص) جيشا فيه أبو بكر وعمر. فقال: تقدم بارك الله فيك. قال الحلبي: وكان سنه سبع عشرة سنة ا ه.

(٣) كان عمر يقول لأسامة: مات رسول الله (ص) وأنت علي أمير. نقل ذلك عنه جماعة من الأعلام كالحلبي في سرية أسامة من سيرته الحلبية وغير واحد من المحدثين والمؤرخين.

(٤) هذا بناء على ما صرح به كثير من أعلام السنة كابن سعد في سرية أسامة من طبقاته والحلبي والدحلاني في هذه السرية من سيرتيهما، وقد اعتمدنا في شؤون هذه السرية على هاتين السيرتين.

(٥) ابني بضم الهمزة وسكون الباء ثم نون مفتوحة بعدها ألف مقصورة ناحية بالبلقاء من أرض سوريا بين عسقلان والرملة، وهي قرب مؤتة التي استشهد عندها زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب ذو الجناحين في الجنة (ع).

السير لتسبق الأخبار، فإن أظفرك الله عليهم فأقل اللبث فيهم وخذ معك الأدلاء وقدم العيون والطلائع معك. فلما كان يوم الثامن والعشرين من صفر بدأ به صلى الله عليه وآله وسلم مرض الموت فحم بأبي هو وأمي وصدع، فلما أصبح يوم التاسع والعشرين ووجدهم متثاقلين خرج إليهم فحضهم على السير وعقد صلى الله عليه وآله وسلم اللواء لأسامة بيده الشريفة تحريكا لحميتهم وإرهافا لعزيمتهم، ثم قال: اغز بسم الله وفي سبيل الله وقاتل من كفر بالله، فخرج بلوائه معقودا فدفعه إلى بريدة وعسكر بالجرف ثم تثاقلوا هناك فلم يبرحوا – مع ما وعوه ورأوه من النصوص الصريحة في وجوب إسراعهم كقوله صلى الله عليه وآله " أغز صباحا على أهل أبنى " وقوله " وأسرع السير لتسبق الأخبار " إلى كثير من أمثال هذه الأوامر التي لم يعملوا بها في تلك السرية – وطعن قوم منهم في تأمير أسامة كما طعنوا من قبل في تأمير أبيه، وقالوا في ذلك فأكثروا مع ما شهدوه من عهد النبي له بالإمارة وقوله صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ " فقد وليتك هذا الجيش " ورأوه يعقد له لواء الإمارة وهو محموم بيده الشريفة فلم يمنعهم ذلك من الطعن في تأميره حتى غضب صلى الله عليه وآله من طعنهم غضبا شديدا فخرج بأبي هو وأمي معصب الرأس (٦) مدثرا بقطيفته محموما ألما، وكان ذلك يوم السبت لعشر خلون من ربيع الأول قبل وفاته بأبي هو وأمي بيومين (٧) فصعد المنبر فحمد

---

(٦) كل من ذكر هذه السرية من المحدثين وأهل السير والأخبار نقل طعنهم في تأمير أسامة وإنه (ص) غضب غضبا شديدا فخرج على الكيفية التي ذكرناها فخطب الخطبة التي أوردناها، فراجع سرية أسامة من طبقات ابن سعد وسيرتي الحلبي والدحلاني وغيرها من المؤلفات في هذا الموضوع.

(٧) هذا بناء على ما ذكره الحلبي والدحلاني في سيرتيهما ورواه المحدثون من أهل السنة كابن سعد في سرية أسامة من طبقاته. وهي في آخر القسم الأول من الجزء الثاني من الطبقات.

الله وأثنى عليه ثم قال فيما أجمع أهل الأخبار على نقله واتفق أولوا العلم على صدوره: أيها الناس، ما مقالة بلغتني عن بعضكم في تأميري أسامة، ولئن طعنتم في تأميري أسامة لقد طعنتم في تأميري أباه من قبله، وأيم الله إن كان لخليقا بالإمارة وإن ابنه بعده لخليق بها.. وحضهم على المبادرة إلى السير فجعلوا يودعونه ويخرجون إلى العسكر بالجرف وهو يحضهم على التعجيل، ثم ثقل (بأبي هو وأمي) في مرضه فجعل يقول جهزوا جيش أسامة أنفذوا جيش أسامة أرسلوا بعث أسامة - يكرر ذلك وهم متثاقلون، فلما كان يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول دخل أسامة من معسكره على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأمره بالسير قائلا له أغد على بركة الله تعالى، فودعه وخرج إلى العسكر ثم رجع ومعه عمر وأبو عبيدة فانتهوا إليه بأبي هو وأمي وهو يجود بنفسه فتوفي، (روحي وأرواح العالمين له الفداء) في ذلك اليوم (٨) فرجع الجيش باللواء إلى المدينة الطيبة، ثم عزموا على إلغاء البعث بالمرة، وكلموا أبا بكر في ذلك وأصروا عليه غاية الاصرار، مع ما رأوه بعيونهم من اهتمام النبي صلى الله عليه وآله في إنفاذه وعنايته التامة في تعجيل إرساله
ونصوصه المتوالية في الاسراع به على وجه يسبق الأخبار وبذله والوسع في ذلك منذ عبأه بنفسه وعهده إلى أسامة في أمره وعقد لواءه بيده إلى أن احتضر بأبي هو وأمي فقال " اغد على بركة الله تعالى " كما سمعت، ولولا الخليفة لا جمعوا يومئذ على رد البعث وحل اللواء لكنه أبى عليهم ذلك، فلما رأوا منه العزم على إرسال البعث جاءه عمر بن الخطاب حينئذ يلتمس منه بلسان الأنصار أن يعزل أسامة ويولي غيره.
هذا ولم يطل العهد منهم بغضب النبي وانزعاجه من طعنهم في تأمير أسامة،

---

(٨) وهذا أيضا بناء على ما في سيرتي الحلبي والدحلاني ورواية المحدثين من أهل السنة كابن سعد وغيره، والمأثور عندنا أنه توفي (ص) لليلتين بقيتا من صفر.

ولا بخروجه من بيته بسبب ذلك محموما مألوما معصا مدثرا يرسف في مشيته ورجله لا تكاد تقله مما كان به من لغوب فصعد المنبر وهو يتنفس الصعداء ويعالج البرحاء فقال: أيها الناس ما مقالة بلغتني عن بعضكم في تأميري أسامة، ولئن طعنتم في تأميري أسامة لقد طعنتم في تأميري أباه من قبله، وأيم الله إن كان لخليقا بالإمارة وإن ابنه من بعده لخليق بها، فأكد صلى الله عليه وآله وسلم الحكم بالقسم وإن واسمية الجملة ولام التأكيد ليقلعوا عما كانوا عليه فلم يقلعوا، لكن الخليفة أبى أن يجيبهم إلى عزل أسامة، كما أبى أن يجيبهم إلى إلغاء البعث، ووثب فأخذ بلحية عمر (٩) فقال ثكلتك أمك وعدمتك يا بن الخطاب استعمله رسول الله صلى الله عليه وآله وتأمرني أن أنزعه.

ولما سيروا الجيش – وما كادوا يفعلون – خرج أسامة في ثلاثة آلاف مقاتل فيهم ألف فرس (١٠) وتخلف عنه جماعة ممن عبأهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جيشه، وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم " جهزوا جيش أسامة لعن الله من تخلف عنه " (١١).

---

(٩) نقله الحلبي والدحلاني في سيرتيهما وابن جرير الطبري في أحداث سنة ١١ من تاريخه وغير واحد من أهل الأخبار.

(١٠) قشن الغارة على أهل أبنى فحرق منازلهم وقطع نخلهم وأجال الخيل في عرصاتهم وقتل من قتل منهم وأسر من أسر، وقتل يومئذ قاتل أبيه ولم يقتل والحمد لله رب العالمين من المسلمين أحد، وكان أسامة يومئذ على فرس أبيه شعارهم يا منصور أمت – وهو شعار النبي (ص) يوم بدر – وأسهم للفارس سهمين وللرجل سهما واحدا وأخذ لنفسه مثل ذلك.

(١١) أرسل هذه الكلمة إرسال المسلمات جماعة من أعلام الاثبات كالإمام أبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني في المقدمة الرابعة من المقدمات التي ذكرها في أوائل كتابه الملل والنحل، وأخرجها أبو بكر أحمد ابن عبد العزيز الجوهري في كتاب السقيفة بالإسناد المرفوع إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، ونقلها عنه جماعة من أهل الأخبار كالعلامة المعتزلي الحنفي في آخر صفحة ٢٠ من المجلد ٢ من شرحه لنهج البلاغة طبع مصر.

وأنت تعلم أنهم إنما تثاقلوا عن السير أولا وتخلفوا عن الجيش أخيرا ليحكموا قواعد سياستهم، ويقيموا عمدها ترجيحا منهم لذلك على التعبد بالنص، حيث رأوه أولى بالمحافظة وأحق بالرعاية، إذ لا يفوت البعث بتثاقلهم عن السير، ولا بتخلف من تخلف منهم عن الجيش، أما الخلافة فإنها تنصرف عنهم لا محالة، إذا انصرفوا إلى الغزوة قبل وفاته صلى الله عليه وآله وكان بأبي هو وأمي أراد أن تخلو منهم العاصمة، فيصفو الأمر من بعده لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب على سكون وطمأنينة، فإذا رجعوا وقد أبرم عهد الخلافة وأحكم لعلي عقدها، كانوا عن المنازعة والخلاف أبعد.

وإنما أمر عليهم أسامة وهو ابن سبع عشرة سنة (١٢) ليا لأعنة البعض وردا لجماح أهل الجماح منهم واحتياطا على الأمن في المستقبل من نزاع أهل التنافس لو أمر أحدهم كما لا يخفى، لكنهم فطنوا إلى كل ما دبر (ص) فطعنوا في تأمير أسامة وتثاقلوا عن السير معه، فلم يبرحوا من الجرف حتى لحق النبي (ص) بربه، فهموا حينئذ بالغاء البعث وحل اللواء تارة وبعزل أسامة أخرى، ثم تخلف كثير منهم عن الجيش كما سمعت. فهذه خمسة أمور في هذه السرية لم يتعبدوا فيها بالنصوص الجلية إيثارا لرأيهم في الأمور السياسية وترجيحا لاجتهادهم فيها على التعبد بنصوصه (ص).

ومنها رزية يوم الخميس، وهي من الرزايا الفادحة والقضايا الثابتة نقلها أهل السير والأخبار، وأخرجها المحدثون كافة بالطرق المجمع على صحتها

---

(١٢) على الأظهر، وقيل كان ابن ثمان عشرة سنة، وقيل ابن تسع عشرة سنة، وقيل ابن عشرين سنة، ولا قائل بأن عمره كان أكثر من ذلك.

وحسبك منها ما أخرجه البخاري في باب قول المريض " قوموا عني " من كتاب المرضى من صحيحه (١٣) بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: لما حضر رسول الله (ص): وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال النبي (ص): هلم أكتب لكم كتابا لا تضلوا (١٤) بعده فقال عمر: إن النبي قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله، فاختلف أهل البيت فاختصموا، منهم من يقول قربوا يكتب لكم النبي كتابا لن تضلوا بعده، ومنهم من يقول ما قال عمر، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبي (ص) قال رسول الله (ص): قوموا: قال عبيد الله: فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم - ا ه.

وهذا الحديث مما لا كلام في صحته، وقد أورده البخاري في كتاب العلم أيضا من صحيحه (١٥). وفي مواضع أخر يعرفها المتتبعون.

وأخرجه مسلم في آخر الوصية من صحيحه (١٦) ورواه أحمد من حديث ابن عباس في مسنده (١٧) وسائر المحدثين، وقد تصرفوا فيه إذ نقلوه بالمعنى ولفظه الثابت عن عمر رضي الله عنه " أن النبي يهجر " لكنهم ذكروا أنه قال " إن النبي قد غلب عليه الوجع " تهذيبا للعبارة وتقليلا لما يستهجن منها، ويدل على ذلك ما أخرجه أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب السقيفة (١٨)

---

(١٣) راجع صفحة ٥ من الجزء ٤ من الصحيح.

(١٤) بحذف النون مجزوما لكونه جوابا ثانيا لهم.

(١٥) في صفحة ٢٢ من جزئه الأول.

(١٦) في صفحة ١٤ من جزئه الثاني.

(١٧) راجع صفحة ٣٢ من جزئه الأول.

(١٨) كما في صفحة ٢٠ من المجلد الثاني من شرح النهج للعلامة المعتزلي طبع مصر.

بالإسناد إلى عبد الله بن عباس قال: لما حضرت رسول الله الوفاة وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال رسول الله (ص) ائتوني بدواة وصحيفة أكتب كتابا لا تضلوا بعده: قال: فقال عمر كلمة معناها إن الوجع قد غلب على رسول الله (ص) ثم قال: عندنا القرآن حسبنا كتاب الله، فاختلف من في البيت واختصموا فمن قائل قربوا يكتب لكم النبي ومن قائل ما قال عمر، فلما أكثروا اللغط واللغو والاختلاف غضب (ص) فقال: قوموا - الحديث.

وتراه صريحا بأنهم إنما نقلوا معارضة عمر بالمعنى لا بعين لفظه، ويدلك على هذا أيضا أن المحدثين حيث لم يصرحوا باسم المعارض يومئذ لرسول الله (ص) نقلوا الحديث بعين لفظه: قال البخاري في باب جوائز الوفد من كتاب الجهاد والسير من صحيحه (١٩): حدثنا قبيصة حدثنا ابن عيينة عن سلمان الأحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم بكى حتى خضب دمعه الحصباء فقال: اشتد برسول الله (ص) وجعه يوم الخميس فقال: ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا، فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا: هجر رسول الله (ص) قال دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه. قال: وأوصى عند موته بثلاث: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم: قال: ونسيت الثالثة (٢٠). وهذا الحديث أخرجه مسلم أيضا في آخر كتاب الوصية من صحيحه، وأحمد من حديث ابن عباس في مسنده (٢١) ونقله كافة المحدثين.

---

(١٩) في صفحة ١١٨ من جزئه الثاني.

(٢٠) الثالثة ليست إلا الأمر الذي أراد - بأبي وأمي - أن يكتبه حفظا لهم من الضلال فصدوه عن كتابته، وهو العهد لعلي بالخلافة من بعده لكن السياسة في تلك الأوقات اضطرت رواة الحديث إلى القول بأنهم قد نسوا ذلك، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

(٢١) راجع صفحة ٢٢٢ من جزئه الأول.

وأخرج مسلم في كتاب الوصية من الصحيح عن سعيد بن جبير من طريق آخر عن ابن عباس أنه قال: يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم جعل تسيل دموعه حتى رؤيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ قال: قال رسول الله (ص) ائتوني بالكتف والدواة، أو اللوح والدواة أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا. فقالوا إن رسول الله (ص) يهجر ا ه (٢٢).

ومن ألم بمجموع ما حول هذه الرزية من الأحاديث يعلم أن أول من قال يومئذ هجر رسول (ص) إنما هو الخليفة الثاني رضي الله عنه، ثم نسج على منواله من الحاضرين من كانوا يرون رأيه ويؤثرون هواه، كما يدل عليه الحديث الأول الذي رواه البخاري بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، وقد سمعت قول ابن عباس فيه، فاختلف أهل البيت فاختصموا منهم من يقول قربوا يكتب لكم النبي كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر.

وكيف كان فإنهم لم يتعبدوا هنا بنصه الذي لو تعبدوا به لأمنوا من الضلال، بل لم يكتفوا بعدم الامتثال لأمره حتى ردوا عليه بقولهم " حسبنا كتاب الله " كما يزيف أحدنا رأي الآخر، كأن رسول الله (ص) لا يعلم بمكان كتاب الله منهم، أو أنهم أعلم منه بخواص كتاب الله وفوائده، وليتهم اكتفوا بهذا كله ولم يفاجئوه بكلمتهم تلك وهو محتضر بأبي هو وأمي بينهم، وأي كلمة كانت منهم وداعا له (ص)، وكأنهم حيث لم يأخذوا بهذا النص اكتفاء منهم بكتاب الله على ما زعموا لم يسمعوا هتاف الكتاب آناء الليل وأطراف النهار في أنديتهم قائلا: " وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا " وكأنهم حيث قالوا كلمتهم تلك لم يقرأوا قوله تعالى: " إنه لقول رسول كريم * ذي قوة عند ذي العرش مكين * مطاع ثم أمين * وما صاحبكم بمجنون " وقوله عز من

---

(٢٢) وأخرج هذا الحديث بهذه الألفاظ أحمد في صفحة ٣٥٥ من الجزء الأول من مسنده وغير واحد من الاثبات.

قائل: " إنه لقول رسول كريم * وما هو بقول شاعر قليلا ما تؤمنون * ولا بقول كاهن قليلا ما تذكرون * تنزيل من رب العالمين " وقوله سبحانه وتعالى: " ما ضل صاحبكم وما غوى * وما ينطق عن الهوى * إن هو إلا وحي يوحى * علمه شديد القوى " إلى كثير من هذه الآيات المحكمة المنصوص فيها على عصمة قوله من الهجر (ص).

على أن العقل يستقل بذلك ويحكم جازما به كما لا يخفى على أولي الألباب، لكن القوم علموا أنه (ص) يريد توثيق العهد إلى علي بالخلافة وتأكيد النص بها عليه خاصة وعلى الأئمة من عترته عامة احتياطا على أمته ومبالغة في النصح لها واهتماما في شأن خلفائه بتسجيل عهده إليهم بالخلافة خطأ بعد أن أعلنه قولا وفعلا، فصدوه عن هذه المهمة بكلمتهم هذه، كما اعترف به الخليفة الثاني في كلام دار بينه وبين ابن عباس (٢٣).

وأنت هداك الله إذا تأملت في قوله (ص): " ائتوني أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده " وقوله في حديث الثقلين " إني تارك فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي " تعلم أن المرمى في الحديثين واحد، وأنه (ص) إنما أراد في مرضه بأبي هو وأمي أن يكتب لهم تفصيل ما أوجبه عليهم في حديث الثقلين، وإنما عدل عن ذلك لأن كلمتهم التي فاجأوه بها اضطرته إلى العدول، إذ لم يبق بعدها أثر لكتابة الكتاب لاختلاف الأمة من بعده في أنه هجر فيما كتبه فيه (والعياذ بالله) أو لم يهجر، كما اختلفوا في ذلك فاختصموا وأكثروا اللغط نصب عينيه، فلم يتسن له يومئذ أكثر من طردهم من مجلسه، فقال: " قوموا عني " كما سمعت.

---

(٢٣) راجع الجزء ١٢ من شرح النهج الحديدي تجد ذلك في السطر ٢٧ من صفحة ١١٤ من المجلد ٣ طبع مصر.

ولو أصر فكتب الكتاب للجوا في قولهم هجر ولأوغل أشياعهم في إثبات هجره (والعياذ بالله) فسطروا به أساطيرهم وملأوا منه طواميرهم ردا على علي وشيعته إذا احتجوا بذلك الكتاب.
لهذا اقتضت حكمته البالغة أن يضرب صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك الكتاب صفحا لئلا يفتح هؤلاء المعارضون وأولياؤهم بابا إلى الطعن في نسوته (نستجير بالله) وقد رأى صلى الله عليه وآله أن أولياء علي خاضعون لخلافته، كتب ذلك الكتاب أو لم يكتب، وغيرهم لا يعمل به ولا يعتبره ولو كتب، فالحكمة والحال هذه توجب تركه إذ لا أثر له بعد تلك المعارضة سوى وقوع الفتنة كما لا يخفى. ومن تأمل أحوالهم زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فضلا عن أيام خلافتهم على أنهم كانوا كما نبهناك إليه.
ألا تراهم يوم تبوك كيف أنكروا إذن النبي (ص) يومئذ بنحر إبلهم وأكل لحومها، إذ أملقوا في تلك الغزوة وجاعوا فأنكر عمر رضي الله عنه ذلك وقال: ما بقاؤكم بعد إبلكم والقضية ثابتة معروفة، أخرجها البخاري في باب حمل الزاد في الغزو من كتاب الجهاد والسير من الجزء الأول من صحيحه، ورواها سائر المحدثين.
وأنكروا عليه صلح الحديبية بتلك العبارات المزعجة، وكان صلى الله عليه وآله وسلم مأمورا به والحكمة كانت فيه بالغة، إذ دخل بسببه في الدين أضعاف ما دخل فيه قبل ذلك، فكان في الواقع فتحا مبينا (٢٤) ونصرا عزيزا

---

(٢٤) وفيه أنزل الله تعالى " إنا فتحنا لك فتحا مبينا " عن الشعبي وغيره كما في الكشاف وغيره. وعن موسى بن عقبة كما في الكشاف أيضا أقبل رسول الله (ص) من الحديبية راجعا فقال رجل من أصحابه: ما هذا بفتح، لقد صدونا عن البيت وصد هدينا، فبلغ النبي (ص) ذلك فقال: بئس الكلام هذا، بل هو أعظم الفتوح - الحديث.

بيد أن أبا حفص رضي الله عنه لم يدرك يومئذ حكمته واعتقده خطة خسف فأنكره جهرة وصادر به علانية، والقضية مشهورة وحسبك منها ما أخرجه مسلم في باب صلح الحديبية من الجزء الأول من صحيحه أن عمر بن الخطاب قال يومئذ: ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال رسول الله (ص): بلى. قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: بلى. قال: ففيم نعطي الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال (ص): يا بن الخطاب إني رسول الله ولن يضيعني الله أبدا. قال: فانطلق عمر (رض) فلم يصبر متغيضا، فأتى أبا بكر رضي الله عنه فقال: يا أبا بكر ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: بلى. قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: بلى. قال: فعلى م نعطي الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا بن الخطاب أنه رسول الله ولن يضيعه الله أبدا – الحديث. وأخرجه غير واحد من المحدثين بلهجة أشد مما سمعت.

وأخرج البخاري في آخر كتاب الشروط (٢٥) من صحيحه حديثا جاء فيه: أن عمر (رض) قال: فقلت ألست نبي الله حقا؟ قال: بلى. قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى قلت، فلم نعطي الدنية في ديننا إذن؟ قال (ص): إني رسول الله ولست أعصيه وهو ناصري. قلت أوليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال: بلى أفأخبرتك أنا نأتيه العام. قلت: لا قال: فإنك آتيه ومطوف به؟ قال: فأتيت أبا بكر فقلت: أليس هذا نبي الله حقا؟ قال: بلى. قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى. قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذن؟ قال: أيها الرجل إنه لرسول الله، وليس يعصي ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه (٢٦) فوالله إنه على الحق. فقلت:

---

(٢٥) في صفحة ٨١ من جزئه الثاني.

(٢٦) الغرز ركاب من جلد يضع الراكب رجله فيه، فيكون المعنى أعتلق به وأمسكه واتبع قوله وفعله ولا تخالفه، فاستعار له الغرز كالذي بمسك بركاب الراكب ويسير بسيره. وفي القاموس: غرز كسمع أطاع السلطان بعد عصيان، وعلى هذا فلفظ غرزه هنا مصدر غرز فيكون المعنى استمسك بطاعته بعد العصيان.

أليس كان يحدثنا أن سنأتي البيت ونطوف به؟ قال: بلى أفأخبرك أنك تأتيه العام. قلت: لا. قال: فإنك آتيه ومطوف به. قال عمر (رض) فعملت لذلك أعمالا (٢٧) قال: فلما فرغ رسول الله (ص) من قضية الكتاب (الذي كتبه يومئذ في الصلح) قال (ص) لأصحابه: قوموا فانحروا ثم احلقوا. قال: فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات - الحديث. وأخرجه الإمام أحمد من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في مسنده (٢٨)

وذكر الحلبي في غزوة الحديبية من سيرته (٢٩) أن عمر (رض) جعل يرد على رسول الله (ص) الكلام، فقال له أبو عبيدة بن الجراح: ألا تسمع يا بن الخطاب رسول الله (ص) يقول ما يقول، نعوذ بالله من الشيطان الرجيم. قال الحلبي: وقال رسول الله (ص) يومئذ: يا عمر إني رضيت وتأبى.

وقال الحلبي وغيره أن عمر (رض) كان بعد ذلك يقول: ما زلت أصوم وأتصدق وأصلي وأعتق مخافة كلامي الذي تكلمت به... إلى آخر ما هو مأثور عنه في هذه القضية.

وأنكر رضي الله عنه يوم بدر أخذ الفداء من الأسرى وإطلاق سراحهم، وكان من رأيه أن يعمد حمزة إلى أخيه العباس فيقتله، ويأخذ علي أخاه عقيلا

---

(٢٧) لا تخفى دلالة كلمته هذه على أن أعماله كانت عظيمة وبسببها لم يمتثلوا أمره إياهم بالنحر حتى أمرهم بذلك ثلاثا كما ستسمعه في الأصل.

(٢٨) راجع آخر الصفحة ٢٣٠ من جزئه الرابع.

(٢٩) في الصفحة ١٩ من الجزء الثالث.

فيقتله، وهكذا كل مسلم له قرابة في أسرى المشركين يقتله بيده حتى لا يبقى منهم أحد، فأعرض رسول الله (ص) عن هذا الرأي، تعبدا بالوحي الموافق للرحمة والحكمة " وما ينطق عن الهوى. إن هو إلا وحي يوحي. علمه شديد القوى " لكن الجاهلين بعصمته وحكمته " لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما " كان الحق في هذه الواقعة مع عمر (رض)، معتمدين في ذلك على أحاديث اختلقها بعض المنافقين من أعداء الله، " وما أنزل الله بها من السلطان "، " فما قدروا الله حق قدره " وقد أمعنوا في التيه وأوغلوا في الجهل وتسكعوا في تفسير قوله تعالى: " ما كان لنبي أن يكون له أسري حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم. لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم " حيث اشتبهت عليهم في هذه الآية معالم القصد وعميت لديهم فيها وجوه الرشد، فقالوا بنزولها في التنديد برسول الله (ص) وأصحابه، حيث آثروا (بزعم هؤلاء الجهلاء) عرض الدنيا على الآخرة، فاتخذوا الأسرى، وأخذوا منهم الفداء قبل أن يثخنوا في الأرض وزعموا أنه لم يسلم يومئذ من الخطيئة إلا عمر رضي الله عنه، وإنه لو نزل العذاب لم يفلت منه إلا ابن الخطاب، ورووا في ذلك من الروايات الموضوعة ما شاءه جهلهم، واقتضاه نفاق الواضعين وعداوتهم.

وكذب من زعم أنه (ص) اتخذ الأسرى وأخذ منهم الفداء قبل أن يثخن في الأرض، فإنه بأبي وأمي إنما فعل ذلك بعد أن أثخن في الأرض، وقتل صناديد قريش وطواغيتها، كأبي جهل وعتبة وشيبة والوليد وحنظلة إلى سبعين من رؤوس الكفر وزعماء الضلال، كما هو معلوم بالضرورة الأولية، فكيف يمكن بعد هذا أن يتناوله (ص) اللوم المذكور في الآية (تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا)؟!

والصواب أن الآية إنما نزلت في التنديد بالذين كانوا يودون العير وأصحابه

على ما حكاه الله تعالى عنهم بقوله في هذه الواقعة عز من قائل: " وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين إنها لكم وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم ويريد الله أن يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين " وكان صلى الله عليه وآله قد استشار أصحابه، فقال لهم (٣٠) إن القوم قد خرجوا على كل صعب وذلول فما تقولون العير أحب إليكم أم النفير؟ قالوا: بل العير أحب إلينا من لقاء العدو، وقال بعضهم حتى رآه (ص) مصرا على القتال: هلا ذكرت لنا القتال لنتأهب له إنا خرجنا للعير لا للقتال، فتغير وجه رسول الله (ص) فأنزل الله تعالى: " كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقا من المؤمنين لكارهون يجادلونك في الحق بعد ما تبين لهم كأنما يساقون إلى الموت وهم ينظرون ".

وحيث أراد الله عز وجل أن يقنعهم بمعذرة النبي (ص) في إصراره على القتال وعدم مبالاته بالعير وأصحابه قال عز من قائل: " ما كان لنبي " من الأنبياء المرسلين قبل نبيكم محمد صلى الله عليه وآله وسلم: " أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض " فنبيكم لا يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض على سنن غيره من الأنبياء عليهم السلام، ولذلك لم يبال إذ فاته أسر أبي سفيان وأصحابه حين هربوا بعيرهم إلى مكة، لكنكم أنتم " تريدون " إذ تودون أخذ العير وأسر أصحابه " عرض الدنيا والله يريد الآخرة " باستئصال ذات الشوكة من أعدائه " والله عزيز حكيم " والعزة والحكمة تقتضيان يومئذ اجتثاث عز العدو وإطفاء جمرته. ثم قال تنديدا بهم وتهديدا لهم " لولا كتاب من الله سبق " في علمه الأزلي بأن يمنعكم من أخذ العير وأسر أصحابه لأسرتم القوم وأخذتم عيرهم، ولو فعلتم ذلك " لمسكم فيما أخذتم " قبل أن تثخنوا في الأرض " عذاب عظيم " هذا معنى الآية الكريمة (٣١) وحاشا الله أن يريد منها ما ذكره أولئك الجهلاء.

---

(٣٠) كما في السيرتين الحلبية والدحلانية وغيرهما من الكتب المشتملة على ذكر هذه الواقعة.

(٣١) يجوز أن يكون المعنى " لولا كتاب من الله سبق " في علمه الأزلي بأن لا يعذبكم والنبي فيكم كما صرحت به محكمات الفرقان " لمسكم فيما أخذتم " به من الرأي والعزم في شأن العير وأصحابه " عذاب عظيم ".

بقي هنا أمر ننبهك إليه لتكون على يقين بمعذرة المتأولين، وهو أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لأصحابه (٣٢) (يوم التقى الجمعان في بدر) قد عرفت رجالا من بني هاشم وغيرهم أخرجوا إكراها، فمن لقي منكم أحدا من بني هاشم فلا يقتله ومن لقي العباس بن عبد المطلب فلا يقتله، فإنه أخرج كرها.
نهى عن قتل بني هاشم عموما وعن قتل العباس منهم بالخصوص حين كانوا في ساحة القتال لكونهم مكرهين على ذلك، فالعجب ممن اقترح بعدها عليه بأبي هو وأمي أن يقتل العباس وعقيلا بيدي أخويهما حمزة وعلي فهل هذا من مظاهر رفقه بالنبي وأهل بيته (ص)، أو من موارد تعبده بنصوصه المقدسة؟! كلا بل هو من الشواهد على أنه كان يؤثر رأيه على التعبد بها كما لا يخفى.
وقد استاء أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة من نهي النبي (ص) عن قتل العباس وسائر بني هاشم حتى قال (كما في تاريخي ابن الأثير وابن جرير وسيرتي الحلبي والدحلاني وغيرهما): أنقتل آباءنا وأبناءنا وإخواننا ونترك العباس، والله لئن لقيته لألجمنه بالسيف، فبلغ النبي ذلك فقال لعمر رضي الله عنه: يا أبا حفص أما تسمع قول أبي حذيفة، أيضرب وجه عم رسول الله بالسيف؟ فانظر كيف استنجده للدفاع عن عمه وأعجب من اقتراحه بعد ذلك عليه قتله.
وقد ذكر المؤرخون كافة أنه لما أمسى العباس مأسورا بات رسول الله بأبي هو وأمي ساهرا، فقال له الصحابة: يا رسول الله ما لك لا تنام؟ فقال: سمعت تضور العباس في وثاقه فمنع مني النوم فقاموا إليه فأطلقوه فنام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

---

(٣٢) كما في تاريخي ابن جرير وابن الأثير وسيرتي الدحلاني والحلبي وغيرها.

وإن رحمته (ص) للعالمين ورأفته بالمؤمنين وإشفاقه على عشيرته الأقربين وخصوصا على أبي الفضل صنو أبيه والبقية من أهليه لمما هو غني عن البيان ومن ذا يجهل حرصه يومئذ على سلامتهم ورغبته التامة في بقائهم ليفوزوا بعد ذلك بخدمته، وكانوا في الواقع مؤمنين لكنهم لم يتمكنوا من الهجرة إليه فأكرهوا على الخروج كما نص عليه النبي (ص) فاقترح قتلهم والحال هذه أكبر شاهد على أنهم كانوا يؤثرون إرادتهم في مثل هذا المقام على التعبد بإرادته وأوامره عليه وآله الصلاة والسلام.

ولهم في أحد حالات تشهد بما قلناه، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد استقبل المدينة في هذه الغزوة وترك أحدا خلف ظهره وجعل الرماة وراءه وكانوا خمسين رجلا أمر عليهم عبد الله بن جبير رحمه الله وقال له (فيما نص عليه المؤرخون والمحدثون كافة) انضح عنا الخيل بالنبل لا يأتونا من خلفنا وأثبت (٣٣) مكانك إن كانت لنا أو علينا، وحضهم على ذلك بما لا مزيد عليه وشدد عليهم الأمر في طاعة أميرهم عبد الله - لكنهم (وا أسفاه) لم يتعبدوا يومئذ بأوامره ونواهيه (ص) ترجيحا لآرائهم عليها، وذلك حيث حمي الوطيس واشتد بأس المسلمين بسطوة حيدرة الكرار على فيالق المشركين وصولته على أصحاب لوائهم وهم ثمانية من بني عبد الدار، كانوا أسود الوقائع وأحلاس الخيل وتاسعهم عبدهم صواب كان من طينتهم وعلى شاكلتهم فقتلهم أمير المؤمنين (٣٤) واحدا بعد واحد وبقي لواؤهم مطروحا على الأرض لا يدنو منه

---

(٣٣) راجع تاريخي الطبري وابن الأثير وغيرهما تجد قوله (ص) هذا بعينه: وكل من أرخ واقعة أحد ذكره أو أشار إليه.

(٣٤) نص ابن الأثير في غزوة أحد من كامله على أن الذي قتل أصحاب اللواء يومئذ علي بن أبي طالب، وصرح بذلك غير واحد من المؤرخين والمحدثين.

أحد، فانكشف الكفار حينئذ عن المسلمين هاربين على غير انتظام ودخل المسلمون عسكرهم ينهبون ما تركوه من أسلحة وأمتعة وذخائر ومؤن فلما نظر الرماة إلى المسلمين وقد أكبوا على الغنائم دفعهم الطمع في النهب إلى مفارقة محلهم (٣٥) الذي أمروا أن لا يفارقوه فنهاهم أميرهم عبد الله بن جبير رضي الله عنه فلم ينتهوا وقالوا: ما مقامنا ها هنا وقد انهزم المشركون. فقال عبد الله (٣٦) والله لا أجاوز أمر رسول الله (ص) وثبت مكانه مع أقل من عشرة فنظر خالد ابن الوليد المخزومي إلى قلة من في الجبل من الرماة فكر بالخيل عليهم (٣٧) ومعه عكرمة بن أبي جهل، فقتلوهم ومثلوا بعبد الله بن جبير فأخرجوا حشوة بطنه وهجموا على المسلمين وهم غافلون وتنادوا بشعارهم يا للعزى يا لهبل، ووضعوا السيوف في المسلمين وهم آمنون فكان البلاء، وقتل حمزة سيد الشهداء وسبعون من صناديد المهاجرين والأنصار، وأصيب النبي بأبي هو وأمي بجروح يقرح القلوب ذكرها ويهيج الأحزان بيانها، فجزاه الله عنا خيرا ما جزى نبيا عن أمته، وإنما كان هذا البلاء كله بعدهم بأوامره ونواهيه المقدسة عفا الله تعالى عنهم

ولهم ثمة واقعة ثانية قدموا فيها رأيهم أيضا، وهي أعظم من الأولى، وذلك أنه لما اشتد البلاء بهجوم خالد على المسلمين تركوا سيد الأنبياء بين أولئك الأعداء، وأسلموه لأحقادهم البدرية وضغائنهم الكفرية، وفروا مصعدين لا يلوون على أحد والرسول يدعوهم في أخراهم فلا يلبونه كما حكاه الله عز وجل حيث

---

(٣٥) كما في غزوة أحد من تاريخ ابن الأثير وغيره من سائر كتب السير والأخبار.

(٣٦) كما في تاريخ ابن الأثير وغيره.

(٣٧) صرح بهذا كل من أرخ غزوة أحد فراجع ما شئت من كتب السير والأخبار.

يقول (٣٨) " إذ تصعدون ولا تلوون على أحد والرسول يدعوكم في أخراكم فأثابكم غما بغم "
ولم يثبت معه إلا نفر يسير لا يزيدون على أربعة عشر رجلا (٣٩) يحمل لواءهم علي ابن أبي طالب (٤٠) وله ثمة مواقف شكرها الله له ورسوله وجبرئيل والمؤمنون، حيث قام في نصرة النبي صلى الله عليه وآله على ساقه وشد لها حيازيمه، فحمل على جموع الأعداء حملته العظيمة فكشفهم عن النبي وقد أثخن بأبي هو وأمي فجعل تارة يدافع عنه الأعداء وأخرى ينقل له الماء من المهراس في درقته فيغسل جرحه (٤١) وجعل صلى الله عليه وآله كلما أبصر جماعة من الأعداء يقول: اكفينيهم يا علي (٤٢) فيشد عليهم بسيفه فلا يرجع حتى يفرق شملهم ويمزق جمعهم وقد عجبت بذلك ملائكة السماء من مواساته فقال جبرائيل عليه السلام (٤٣): يا رسول الله هذه المواساة. فقال (ص): إنه مني وأنا منه فقال جبرائيل عليه السلام: وأنا منكما. وسمعوا حينئذ مناديا ينادي لا سيف إلا ذو الفقار (٤٤) ولا فتى إلا علي.

---

(٣٨) أجمع المفسرون والمحدثون والمؤرخون على نزول هذه الآية في هذه الواقعة.
(٣٩) كما في تاريخ ابن الأثير وغيره.
(٤٠) لا كلام في أن حامل لواء المسلمين يوم أحد إنما كان أولا مصعب ابن عمير، فلما استشهد رحمه الله حمله علي باتفاق أهل الأخبار، ولم يزل يومئذ حاملا له حتى انتهى القتال.
(٤١) كل من أرخ غزوة أحد من الأولين والآخرين ذكر نقل علي الماء من المهراس بدرقته إلى رسول الله (ص) فراجع.
(٤٢) راجع غزوة أحد من تاريخ ابن الأثير وغيره.
(٤٣) كما في تاريخ ابن الأثير وابن جرير وسيرتي الحلبي والدحلاني وغيرها.
(٤٤) راجع غزوة أحد من تاريخي ابن جرير وابن الأثير والسيرة الحلبية وغيرها تجد هذا النداء.

شط بنا القلم عن المقصود فلنعد إليه فنقول: إن القوم أسلموا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأوغلوا في الهرب حتى قال المحدثون والمؤرخون واللفظ لابن الأثير في كامله: قد انتهت الهزيمة بجماعة المسلمين وفيهم عثمان بن عفان وغيره
إلى الأحوص فأقاموا به ثلاث ثم أتوا النبي (ص) فقال لهم حين رآهم: لقد ذهبتهم فيها عريضة.
هذا مع ما سمعوه من النواهي الصريحة في تحريم ذلك، وحسبك منها قوله تعالى: " يا أيها الذين آمنوا إذ لقيتم الذين كفوا زحفا فلا تولوهم الأدبار " الآية.
وهناك نص آخر عدل البعض عن العمل به أيضا، وذلك أنه لما اشتد البلاء وعظم الخطب بفرار المسلمين أرهف المشركون لقتل رسول الله (ص) غرار عزمهم وأرصدوا لذلك جميع اهبهم، فتعاقد خمسة من شياطينهم على ذلك كانوا كالفدائية في هذا السبيل، وهم عبد الله بن شهاب الزهري، وعتبة بن أبي وقاص وابن قمأة الليثي وأبي بن خلف وعبد الله بن حميد الأسدي القرشي لعنهم الله وأخزاهم، فأما ابن شهاب فأصاب جبهته الميمونة، وأما عتبة فرماه (تبت يداه) بأربعة أحجار فكسر رباعيته وشق شفته، وأما ابن قمأة (قاتله الله) فكم وجنته ودخل من خلف المغفر فيها، وعلاه بالسيف (شلت يداه) فلم يطق أن يقطع فسقط صلى الله عليه وآله إلى الأرض. وأما أبي بن خلف فشد عليه بحربته فأخذها رسول الله منه وقتله بها، وأما عبد الله بن حميد فقتله أبو دجانة الأنصاري شكر الله سعيه وأعلى في الجنان مقامه فإنه ممن أبلى يومئذ بلاء حسنا، ثم حمل ابن قمأة على مصعب بن عمير وهو يظنه رسول الله (ص) فقتله ورجع إلى قريش يبشرهم بقتل محمد، فجعل الناس يقولون قتل محمد قتل محمد، فانخلعت قلوب المسلمين جزعا وكادت نفوسهم أن تزهق هلعا وأوغلوا في الهرب مدلهين مدهوشين لا يرتابون في قتل رسول الله (ص) وقد سقط في أيديهم، وكان

أول من عرف أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حي كعب بن مالك. قال (٤٥) فناديت يا معشر المسلمين أبشروا هذا رسول الله حي لم يقتل فأشار إليه النبي (ص) أن انصت مخافة أن يسمعه العدو فيثب عليه، فسكت الرجل ثم أشرف أبو سفيان على المسلمين فقال: أفي القوم محمد؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا تجيبوه (٤٦) مخافة أن يعرف إنه حي فيشد عليه بمن معه من أعداء الله ورسوله ثم نادى: أنشدك الله يا عمر أقتلنا محمدا؟ فقال عمر (٤٧) اللهم لا وإنه والله ليسمع كلامك فقال أبو سفيان: أنت أصدق من ابن قمأ. وأنت تراه قد أجاب أبا سفيان مع نهيه (ص) إياهم عن جوابه، وما ذاك إلا لكونه متأولا وحسبك بهذا دليلا على معذرة المتأولين.

وأنكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم مات المنافق ابن أبي حيث جاء ابنه فقال: يا رسول الله أعطني قميصك أكفنه فيه وصل عليه واستغفر له، فأعطاه قميصه وقال: إذا فرغت منه فآذنا. ولم يكن صلى الله عليه وآله حينئذ قد نهي عن الصلاة على المنافقين (٤٨) وكانت الحكمة فيما فعله صلى الله عليه وآله وسلم بالغة، وقيل له (ص) (٤٩) لم وجهت قميصك إليه يكفن فيه؟

---

(٤٥) كما في غزوة أحد من تاريخ ابن الأثير وغيره.

(٤٦) كما في غزوة أحد من تاريخي ابن الأثير وابن جرير ومن طبقات ابن سعد ومن السيرتين الحلبية والدحلانية وسائر الكتب المشتملة على هذه الغزوة.

(٤٧) فيما رواه عنه كل من أرخ غزوة أحد كابن سعد في طبقاته وابن جرير وابن الأثير وسائر أهل السير والأخبار.

(٤٨) فيما رواه أصحابنا عن أئمة الهدى من آل محمد (ص) ونقله صاحب مجمع البيان عن ابن عباس وجابر وقتادة.

(٤٩) في رواية ذكرها صاحب مجمع البيان في تفسير قوله تعالى " ولا تصل على أحد منهم مات أبدا " من سورة التوبة.

فقال: إن قميصي لن تغني عنه من الله شيئا، وإني أؤمل أن يدخل بهذا السبب في الإسلام خلق كثير. فروي أنه أسلم بهذا السبب ألف من الخروج (٥٠) ولكن عمر رضي الله عنه لم يدرك الحكمة فيما فعله رسول الله (ص) فأنكر عليه فعله حتى جذبه بردائه وهو واقف للصلاة عليه، والقضية ثابتة أخرجها البخاري في الصفحة الثانية من كتاب اللباس من صحيحه (٥١) ورواها كافة محدثي السنة ومؤرخيهم، وقد بلغت القحة هنا ببعض الجاهلين مبلغا لا يليق بذي دين والأولى بفصولنا الإعراض عن فضولهم.

وأنكر عليه أمره صلى الله عليه وآله وسلم أبا هريرة أن يبشر بالجنة كل من لقيه من أهل التوحيد، حيث اقتضت الحكمة يومئذ تنشيط الموحدين وتشويق الناس إلى التوحيد وترغيبهم في الإسلام بتسهيل الأمر عليهم، وكانت الحاجة في تلك الأوقات إلى ذلك شديدة فأنكر عمر ذلك وضرب أبا هريرة (وهو رسول النبي (ص) ردعا له عن أداء ما أمره به رسول الله) ضربة خربها إلى الأرض، والقضية ثابتة فراجعها في صحيح مسلم (٥٢).

وترك أبو بكر وعمر رضي الله عنهما قتل رجل أمرهما النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقتله وأخبرهم أنه لو قتل ما اختلف بعده اثنان، وفي قضية مستفيضة أخرجها المحدثون بأسانيدهم المعتبرة ونقلها أهل السير والأخبار. وحسبك منها ما أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في صفحة ١٥ من الجزء الثالث من مسنده من حديث أبي سعيد الخدري قال: إن أبا بكر جاء إلى رسول الله صلى الله عليه

---

(٥٠) نقل الإمام الطبرسي هذه الرواية في تفسير الآية من مجمع البيان عن الزجاج.

(٥١) في أول صفحة ١٨ من جزئه الرابع.

(٥٢) في باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار، وهو في أوائل الجزء الأول من الصحيح.

وآله وسلم فقال: يا رسول الله إني مررت بوادي كذا وكذا فإذا رجل متخشع حسن الهيئة يصلي. فقال له النبي (ص): اذهب إليه فاقتله قال: فذهب إليه أبو بكر فلما رآه على تلك الحال كره أن يقتله، فرجع إلى رسول الله (ص) قال: فقال النبي (ص) لعمر اذهب فاقتله، فذهب عمر فرآه على تلك الحال التي رآه أبو بكر. فكره أن يقتله. قال: فرجع فقال يا رسول الله إني رأيته يصلي متخشعا فكرهت أن أقتله. قال يا علي اذهب فاقتله. قال: فذهب علي فلم يره، فرجع علي فقال: يا رسول إنه لم يره. قال: فقال النبي (ص) إن هذا وأصحابه يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم في فوقه، فاقتلوهم هم شر البرية ا ه.

وأخرج أبو يعلي في مسنده (كما في ترجمة ذي الثدية من إصابة ابن حجر) عن أنس قال: كان في عهد رسول الله (ص) رجل يعجبنا تعبده واجتهاده وقد ذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله باسمه فلم يعرفه، فوصفناه بصفته فلم يعرفه، فبينما نحن نذكره إذ طلع الرجل قلنا: هو هذا. قال: إنكم لتخبروني عن رجل إن في وجهه لسفعة من الشيطان، فأقبل حتى وقف عليهم ولم يسلم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: أنشدك الله هل قلت حين وقفت على المجلس ما في القوم أحد أفضل مني أو خير مني؟ قال: اللهم نعم. ثم دخل يصلي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من يقتل الرجل؟ فقال أبو بكر أنا، فدخل عليه فوجده يصلي، فقال: سبحان الله أقتل رجلا يصلي؟! فخرج فقال رسول الله (ص): ما فعلت؟ قال: كرهت أن أقتله وهو يصلي، وأنت قد نهيت عن قتل المصلين. قال من يقتل الرجل قال عمر: أنا فدخل فوجده واضعا جبهته فقال عمر: أبو بكر أفضل مني، فخرج فقال له النبي صلى الله عليه وآله: مهيم؟ قال: وجدته واضعا جبهته لله فكرهت أن أقتله. فقال: من يقتل الرجل؟ فقال علي: أنا. فقال صلى الله

عليه وآله وسلم: أنت إن أدركته، فدخل عليه فوجده قد خرج، فرجع إلى رسول (ص) فقال: مهيم؟ قال: وجدته قد خرج. قال: لو قتل ما اختلف من أمتي رجلان - الحديث.

وأخرجه الحافظ محمد بن موسى الشيرازي في كتابه الذي استخرجه من تفاسير يعقوب بن سفيان ومقاتل بن سليمان ويوسف القطان والقاسم بن سلام ومقاتل بن حيان وعلي بن حرب والسدي ومجاهد وقتادة ووكيع وابن جريح.

وأرسله إرسال المسلمات جماعة من الاثبات، كابن عبد ربه الأندلسي عند انتهائه إلى القول في أصحاب الأهواء من الجزء الأول من عقده الفريد وقد جاء في آخر ما حكاه في هذه القضية أن النبي صلى الله عليه وآله قال: إن هذا لأول قرن يطلع في أمتي لو قتلتموه ما اختلف بعده اثنان، إن بني إسرائيل افترقت اثنين وسبعين فرقة وإن هذه الأمة ستفترق ثلاثا وسبعين فرقة، كلها في النار إلا فرقة (٥٣) واحدة ا ه.

وقريب من هذه القضية ما أخرجه الإمام أحمد من حديث علي (في صفحة ١٥٥ من مسنده) قال: جاء النبي (ص) أناس من قريش فقالوا: يا محمد إنا جيرانك وحلفاؤك وإن ناسا من عبيدنا قد أتوك ليس بهم رغبة في الدين ولا رغبة في الفقه إنما فروا من ضياعنا وأموالنا فارددهم إلينا. فقال لأبي بكر: ما تقول؟ قال: صدقوا إنهم جيرانك. قال: فتغير وجه النبي (ص) ثم قال لعمر ما تقول؟ قال صدقوا إنهم لجيرانك وحلفاؤك فتغير وجه النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وكان بعضهم يلمزه في الصدقات قال الله تعالى " ومنهم من يلمزك في الصدقات فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون " وأخرج

---

(٥٣) فرقة وشيعة لفظان " بحساب الجمل " مترادفان لأن كلا منهما ٣٨٥، وهذا بما تتفاءل به تلك الفرقة.

البخاري (٥٤) عن عبد الله بن مسعود قال: قسم النبي (ص) قسمة كبعض ما كان يقسم فقال رجل من الأنصار: والله إنها لقسمة ما أريد بها وجه الله. قلت: أما أنا لأقولن للنبي (ص)، فأتيته وهو في أصحابه فساررته فشق ذلك على النبي (ص) وتغير وجهه وغضب حتى وددت أني لم أكن أخبرته، ثم قال: قد أوذي موسى (ع) بأكثر من ذلك فصبر ا ه.

وأخرج البخاري أيضا (٥٥) عن عبد الله قال: لما كان يوم حنين آثر النبي صلى الله عليه وآله أناسا في القسمة فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل وأعطى عيينة مثل ذلك، وأعطى أناسا من أشراف العرب فآثرهم في القسمة تألفا لقلوبهم وقلوب عشائرهم وترغيبا لهم في الإسلام. فقال رجل والله إن هذه القسمة ما عدل بها. فقلت: والله لأخبرن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأتيته فأخبرته فقال: فمن يعدل إذا لم يعدل الله (٥٦) ورسوله، رحم الله موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر ا ه.

وأخرج الإمام أحمد من حديث عمر في صفحة ٢٠ من الجزء الأول من مسنده عن الأعمش عن شقيق سلمان بن ربيعة قال: سمعت عمر يقول: قسم رسول الله قسمة فقلت: يا رسول الله لغير هؤلاء أحق منهم أهل الصفة قال: فقال رسول الله إنكم تسألوني بالفحش - الحديث.

---

(٥٤) في باب الصبر على الأذى من كتاب الآداب في صفحة ٤٤ من الجزء الرابع من صحيحه.

(٥٥) في أواخر كتاب الجهاد والسير في صفحة ١٣٢ من الجزء الثاني من صحيحه، وهناك عدة أحاديث بهذا المعنى.

(٥٦) قوله إذا لم يعدل الله ورسوله نص بأنه بأبي هو وأمي كان مأمورا من الله تعالى بتلك القسمة التي أنكرها المنافقون الجاهلون بحكمته البالغة " إن هو إلا وحي يوحى ".

وكان بعضهم ينتزه عن الشئ يرخص فيه رسول الله ويفعله صلى الله عليه وآله وسلم... أخرج البخاري (٥٧) عن عائشة قالت: صنع النبي (ص) شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي (ص) فخطب فحمد الله ثم قال: ما بال أقوام ينزهون عن الشئ أصنعه، فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية ا ه.

وسأل رسول الله (ص) حاطب بن بلتعة حين أرسل صحيفته إلى المشركين فقال له: ما حملك على ما صنعت؟ قال: أردت أن يكون لي عند القوم يد يدفع بها عن أهلي ومالي، وليس من أصحابك أحد إلا له هناك من قومه من يدفع الله به عن أهله وماله. فقال رسول الله (ص) صدق لا تقولوا له إلا خيرا. فقال عمر: قد خان الله ورسوله والمؤمنين دعني فلا ضرب عنقه - الحديث. أخرجه البخاري في آخر كتاب استتابة المرتدين من الجزء الرابع من صحيحه، وفي مواضع أخر من الصحيح.

ولا يخفى ما فيه من الدلالة على ما قلناه. ولو أردنا استيفاء ما كان من هذا القبيل من موارد تأولهم في مقابل الدليل لطال الباب وخرجنا عن خطة الكتاب، فعساك تقنع بعد هذا بمعذرة المتأولين وتقلع عما ابتدعه طغام المرجفين.

وإن أردت المزيد وابتغيت التأكيد فخذ مني مضافا إلى ما تلوناه وعلاوة على ما أسلفناه دليلا قاطعا وبرهانا ساطعا لا ترتاب بعده في معذرة المتأولين ولا تشك في نجاتهم يوم الدين، وحاصله أن الجمهور أجمعوا على خلافة عثمان منذ بويع حتى قتل، مع ما كان في أيامه من الأحداث التي لولا حمله فيها على التأول لبطلت إمامته وسقط عن أريكة الخلافة، وحسبك من تلك الأحداث ما هو معلوم بالتواتر وضرورة التاريخ، وسأتلو عليك يسيرا منها نقلا من كتاب الملل

---

(٥٧) في كتاب الآداب في صفحة ٤٤ من الجزء الرابع من صحيحه.

والنحل للشهرستاني بعين لفظه: قال (٥٨) منها رده الحكم ابن أمية إلى المدينة بعد أن طرده النبي (ع) وكان يسمى طريد رسول الله، وبعد أن تشفع إلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أيام خلافتيهما فما أجاباه إلى ذلك ونفاه عمر من مقامه أربعين فرسخا. قال: ومنها نفيه أبا ذر إلى الربذة، وتزويجه مروان بن الحكم بنته، وتسليمه خمس غنائم إفريقية له، وقد بلغت مئتي ألف دينار. قال:
ومنها إيواؤه عبد الله بن سعيد بن أبي سرح، بعد أن أهدر النبي (ع) دمه وتوليته إياه مصر بأعمالها، وتوليته عبد الله بن عامر البصرة حتى أحدث ما أحدث، إلى غير ذلك مما نقموا عليه ا ه.
قلت: كإحراقه المصاحف جمعا للناس على قراءة واحدة كما هو مقرر معلوم، وقد نص عليه المؤرخون وأرسله ابن الأثير في كامله إرسال المسلمات (٥٩) وكحماية لحمي، وإعطائه المقاتلة من مال الصدقة، وإيثاره أهل بيته بالأموال وضربه عمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود، وعدم إقامته الحد على عبيد الله بن عمر قاتل الهرمزان، وكتابه إلى أهل مصر بقتل محمد بن أبي بكر وجماعة آخرين من فضلاء المسلمين.
ومن موارد تأوله أنه كان إذا خرج من مكة إلى عرفات يتم فيها وفي منى صلاة الظهرين والعشاء، مع أن النبي (ص) وأبا بكر وعمر كانوا إذا خرجوا إليها يقصرون صلاتهم فيها، بل كان عثمان أول إمارته يقصر أيضا، روى ذلك

---

(٥٨) في أثناء الخلاف التاسع من الاختلافات التي أوردها في المقدمة الرابعة من المقدمات الخمس التي جعلها في أول كتابه " الملل والنحل " فراجع.
(٥٩) وذلك حيث ذكر غزوة حذيفة الباب وأمر المصاحف في صفحة ٤٢ من الجزء ٣.

البخاري في باب الصلاة بمنى من كتاب الحج من صحيحه (٦٠).
وأنت تعلم أن عذره في كل هذه الأمور كونه متأولا مجتهدا، وبهذا حفظت عندهم عدالته وإمامته، فمن بعدها لا يقول بمعذرة المتأولين؟
والأبلغ من هذا كله في معذرة المتأولين إجماعهم على عدالة كثير من المجلبين عليه، كعائشة وطلحة والزبير وعمار بن ياسر وعمرو بن الحمق الخزاعي وعمرو ابن العاص وغيرهم، ضرورة أنه لا يتسنى لهم الحكم بإمامة المقتول وعدالة من أمر بقتله ونبزه باسم اليهود " فقال اقتلوا نعثلا قتل الله نعثلا اقتلوا نعثلا فقد كفر " الأبناء على ما قلناه.
وإن أردت المزيد فاعتق رقبتك من رق التقليد وانظر فيما كان من عائشة وطلحة أيام عثمان من تأليف الناس عليه، وما كان منهما بعد قتله، وانعقاد البيعة لأمير المؤمنين من الذهاب إلى البصرة طلبا بثأر عثمان، فهم غير مصيبين في إحدى الحالين، أو في كليهما قطعا، ولكن الجمهور عذرهم أولا وآخرا، وذلك ليس إلا لما قلناه وبه يتم ما أردناه.
وإن أوجست في نفسك ريبة فيما نقول فانظر إلى ما كان من طلحة والزبير؟ وعائشة في البصرة مع عثمان بن حنيف الأنصاري وحكيم بن جبلة العبدي وغيرهما من شيعة علي عليه السلام مما لا يخلو منه كتاب من كتب الأخبار، وقد اشتهر اشتهار الشمس في رائعة النهار، من القتل الذريع والنهب الفظيع والمثلة بعثمان بن حنيف حيا (٦١) هذا كله قبل مجئ أمير المؤمنين عليه السلام إلى البصرة ثم جاء:

---

(٦٠) وأخرجه مسلم في باب قصر الصلاة بمنى من كتاب صلاة المسافر من الجزء الأول من صحيحه بأسانيد متعددة وطرق مختلفة.
(٦١) إن أردت التفصيل فعليك بتاريخ ابن جرير أو كامل ابن الأثير أو ما شئت من كتب الأخبار.

فكان ما كان مما لست أذكره * فظن خيرا ولا تسأل عن الخبر

فهل تجد وجها للجزم بعدالة هؤلاء والقطع بمعذرتهم إلا ما يذكره الجمهور من تأولهم في كل ما فعلوه، وبه يتجلى لك عذر المتأولين.

دع كل ما ذكرناه وعرج على رأي الجمهور في معاوية تجد هناك معذرة المتأولين قالبا حسيا، وتلفها أمامك شخصا مرئيا فإنه لما كان متأولا على زعمهم، لم يقدح في عدالته عندهم إلحاقه زيادا بأبيه (أبي سفيان) بدعوى أنه عاهر سمية وهي على فراش عبيد، مستندا في ذلك إلى شهادة أبي مريم القواد الخمار مع قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: " الولد للفراش وللعاهر الحجر " (٦٢).

وقوله من حديث (٦٣) ومن عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو راد، وقوله تعالى: " أدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله " وكان فعله هذا أول عمل جاهلي عمل به في الإسلام علانية فلم يقدح مع ذلك عند الجمهور في عدالته ولم يمنع محمد بن إسماعيل

البخاري عن الاحتجاج به في صحيحه (٦٤)

---

(٦٢) هذا الحديث متواتر قاله رسول الله (ص) حين ترافع إليه سعد ابن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام عهد عتبة بن أبي وقاص إلى أخيه سعد أنه ابنه بسفاح الجاهلية، فقال سعد: يا رسول الله إنه ابن أخي وقد عهد به إلي وعليه شبهة. وقال عبد بن زمعة: إنه أخي وابن أبي ولد على فراشه من جاريته. فنظر النبي (ص) إلى الغلام فرأى عليه شبه عتبة بينا ولم يلحقه مع ذلك به وإنما ألحقه بزمعة، وقال " الولد للفراش وللعاهر الحجر " أخرج البخاري هذه القضية بهذه الكيفية في ثلاثة مواضع من كتاب البيوع في أول الجزء الثاني من صحيحه، وأخرجه مسلم بطرق مختلفة في باب الولد للفراش من كتاب الرضاع من صحيحه.

(٦٣) أخرجه البخاري في باب النجش من كتاب البيوع في صفحة ١٢ من الجزء الثاني من صحيحه.

(٦٤) جميع المحدثين من أهل السنة يحتجون بمعاوية ويعتمدون عليه في مسانيدهم وصحاحهم، أما البخاري فقد احتج به في كتاب الجهاد والسير في باب قوله تعالى " فإن لله خمسه وللرسول " من صحيحه، واحتج به أيضا في أول باب وصل الشعر من كتاب اللباس، وفي مواضع أخر لا تخفي على المتتبع.

وأيضا لم يخدش في وثاقته عندهم عهده بالخلافة إلى ابنه يزيد، وهو صبي يشرب الشراب ويلعب بالكلاب ولا يعرف من الدين موطئ قدمه مع معرفته بليله ونهاره وإعلانه وأسراره وعلمه بمنزلة الحسين عليه السلام من الله عز وجل ومكانته من رسول الله صلى الله عليه وآله ومحله في نفوس المؤمنين، على أنه كان يومئذ في المهاجرين والأنصار وبقية البدريين وأهل بيعة الرضوان جم غفير وعدد كثير كلهم قارئ للقرآن عالم بمواقع الأحكام خبير بالسياسة حقيق على رأي الجمهور بالخلافة والرياسة، فلم يراع سابقتهم في الإسلام ولا عناءهم في تأييد الدين وأمر عليهم شريره المتهتك وسكيره المفضوح، فكان منه في طف كربلاء مع سيد شباب أهل الجنة وخامس أصحاب الكساء ما أثكل النبيين وأبكى الصخر الأصم دما ورمى المدينة الطيبة بمجرم بن عقبة، وكان أبوه معاوية عهده (٦٥) بذلك إليه كما نص عليه جماعة (٦٦) فكانت أمور تكاد السماوات يتفطرن منها. وحسبك أنهم أباحوا المدينة المنورة ثلاثة أيام حتى

---

(٦٥) غير مبال بدعاء النبي (ص) على من أخاف أهل المدينة، ولا مكترث بقوله (ص) " من أخاف أهل المدينة أخافه الله عز وجل وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا " أخرجه أحمد من حديث السائب بن خلاد بطريقين في صفحة ٥٦ من الجزء ٤ من مسنده.

(٦٦) منهم الإمام ابن جرير الطبري في الصفحة الأخيرة من حوادث سنة ٦٣ في أوائل الجزء ٧ من تاريخه، وابن عبد ربه المالكي حيث ذكر وقعة الحرة في الجزء الثاني من العقد الفريد.

افتض فيها ألف عذراء من بنات المهاجرين والأنصار، كما نص عليه السيوطي في تاريخ الخلفاء وعلمه جميع الناس (٦٧) وقتل يومئذ من المهاجرين والأنصار وأبنائهم وسائر المسلمين اللائذين بضريح سيد النبيين صلى الله عليه وآله ١٠٨٧٠ رجلا، ولم يبق بعدها بدري (٦٨) وقتل من النساء والصبيان عدد كثير، وكان الجندي يأخذ برجل الرضيع فيجذبه من أمه ويضرب به الحائط فينتشر دماؤه على الأرض وأمه تنظر إليه (٦٩) ثم أمروا بالبيعة ليزيد، على أنهم خول وعبيد إن شاء استرق وإن شاء أعتق، فبايعوه على ذلك وأموالهم مسلوبة ورحالهم منهوبة ودماؤهم مسفوكة ونساؤهم مهتوكة، وبعث مجرم بن عقبة برؤوس أهل المدينة إلى يزيد، فلما ألقيت بين يديه قال:

ليت أشياخي ببدر شهدوا: الأبيات (٧٠)

---

(٦٧) حتى قال ابن الطقطقي في صفحة ١٠٧ من تاريخه المعروف بالفخري ما هذا لفظه: فقيل إن الرجل من أهل المدينة بعد ذلك كان إذا زوج ابنته لا يضمن بكارتها ويقول لعلها افتضت في وقعة الحرة ا ه. وقال الفاضل الشبراوي في صفحة ٦٦ من كتاب الاتحاف: وافتض فيها نحو ألف بكر وحمل فيها من النساء اللاتي لا أزواج لهن نحو من ألف امرأة. وقال ابن خلكان وقد ذكر الحرة في ترجمة يزيد بن القعقاع القارئ المدني من وفياته ما هذا لفظه: كان يزيد بن معاوية في مدة ولايته قد سير إلى المدينة جيشا مقدمه مسلم بن عقبة المري فنهبها وأخرج أهلها إلى هذه الحرة، فكانت الوقعة بها وجرى فيها ما يطول شرحه، وهو مسطور في التواريخ حتى قيل إنه بعد وقعة الحرة ولدت أكثر من ألف بكر من أهل المدينة بسبب ما جرى فيها من الفجور.

(٦٨) نص على ذلك ابن قتيبة في كتاب الإمامة والسياسة وغير واحد من أهل الأخبار.

(٦٩) الإمامة والسياسة، لابن قتيبة، الجزء الأول، صفحة ١٨٤.

(٧٠) إرسال رؤوس أهل المدينة إلى يزيد وإنشاده أبيات ابن الزبعري مشهور مستفيض، وقد ذكره ابن عبد ربه في أواخر وقعة الحرة من العقد الفريد، ونقل هناك اعتراف يزيد بارتداده عن الإسلام.

ثم توجه مجرم لقتال ابن الزبير فهلك في الطريق، وتأمر بعده الحصين بن نمير بعهده من يزيد، فأقبل حتى نزل على مكة المعظمة ونصب عليها العرادات والمجانيق (٧١) وفرض على أصحابه عشرة آلاف صخرة في كل يوم يرمونها بها، فحاصروهم بقية المحرم وصفر وشهري ربيع يغدون على القتال ويروحون، حتى جاءهم موت يزيد وكانت المجانيق أصابت جانب البيت فهدمته مع الحريق الذي أصابه.

وفظائع يزيد من أول عمره إلى انتهاء أمره أكثر من أن تحويها الدفاتر، أو تحصيها الأقلام والمحابر، قد شوهدت وجه التاريخ وقبحت صحائف السير وكان أبوه يرى كلابه وقروده وصقوره وفهوده ويطلع على خموره وفجوره، ويشاهد الفظائع من كل أموره ويعاين لعبه من الغواني ويعرف خبثه بكل المعاني، ويعلم أنه ممن لا يؤتمن على نقير ولا يولي أمر قطمير، فكيف رفعه والحال هذه إلى أوج الخلافة وأحله عرش الملك والإمامة وملكه رقاب المسلمين وسلطه على أحكام الدنيا والدين، فغش بذلك أمته ولم ينصح رعيته وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله، فيما أخرجه البخاري في الورقة الأولى من كتاب الأحكام من صحيحه (٧٢): ما من وال يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة. وقال صلى الله عليه وآله وسلم فيما أخرجه أحمد من حديث أبي بكر في صفحة ٦ من الجزء الأول من مسنده: من ولي من أمور المسلمين شيئا فأمر عليهم أحدا محاباة فعليه لعنة الله لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا حتى يدخله جهنم.

وقال صلى الله عليه وآله فيما أخرجه البخاري في تلك الورقة أيضا: ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحظها بنصيحة إلا لم يجد رائحة الجنة.

---

(٧١) ذكر ذلك ابن قتيبة في صفحة ٢١٤ من كتابه الإمامة والسياسة.

(٧٢) في صفحة ٢٥٠ من جزئه الرابع.

والجمهور يعذرونه في ذلك بناء على اجتهاده كما عذر بعضهم في وقعتي الطف والحرة أكفر أولاده (٧٣).
وعذروه أيضا في قتله عباد الله الصالحين كعمرو بن الحمق الخزاعي، وكان بحيث أبلته العبادة ورأسه أول رأس حمل في الإسلام، قتله (وهو من خيار الصحابة) بحبه عليا عليه السلام، وكحجر بن عدي الكندي وكان من فضلاء الصحابة أيضا، قتله وأصحابه البررة الأتقياء إذ لم يلعنوا عليا عليه السلام، ومعاوية هو الذي قتل الحسن سلام الله عليه بسم دسه إليه فسقته إياه بنت الأشعث عليها اللعنة، علم بذلك كافة أهل البيت وشيعتهم واعترف به جماعة من غيرهم.

---

(٧٣) بل اعتقد قوم من الجمهور أن يزيد كان من أولياء الله، وإن من توقف فيه وقفه الله على نار جهنم، فراجع ما حكاه ابن تيمية عنهم في الرسالة (٧) من مجموعة الرسائل الكبرى في صفحة ٣٠٠ من جزئها الأول. ونقل القسطلاني في باب ما قيل في قتال الروم من كتاب الجهاد من إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري في صفحة ٢٣٠ من جزئه السادس عن المهلب إنه كان يقول بثبوت خلافة يزيد وإنه من أهل الجنة. ونقل ابن خلدون في صفحة ٢٤١ أثناء الفصل الذي عقده في مقدمته لولاية العهد عن القاضي أبي بكر ابن العربي المالكي أنه قال في كتابه الذي سماه بالعواصم والقواصم ما معناه أن الحسين قتل بشرع جده (ص). وذكر ابن الأثير في عدة حوادث سنة ٥٨٣ في آخر ورقة من الجزء ١١ من كامله إن في تلك السنة مات عبد المغيث بن زهير ببغداد قال: وكان من أعيان الحنابلة قد سمع الحديث الكثير وصنف كتابا في فضائل يزيد بن معاوية أتى فيه بالعجائب، وقد رد عليه أبو الفرج ابن الجوزي وكان بينهما عداوة ا ه. قلت: والذين عذروا يزيد من أوليائه واعتذروا عنه كثيرون، منهم ابن تيمية فيما تقدمت إليه الإشارة من رسالته السابعة والغزالي في الآفة الثامنة من كتاب آفات اللسان من أحياء العلوم في صفحة ١١٢ من جزئه الثالث.

قال أبو الحسن المدائني (كما في أوائل الجزء ١٦ من شرح النهج لابن أبي الحديد في الصفحة ٤ من المجد ٤ طبع مصر): كانت وفاة الحسن سنة ٤٩ وكان مريضا ٤٠ يوما وكان سنة ٤٧ سنة، دس إليه معاوية سما على يد جعدة بنت الأشعث، وقال لها: إن قتلتيه بالسم فلك مائة ألف أزوجك يزيد فلما مات وفى لها بالمال ولم يزوجها من يزيد وقال: أخشى أن تصنعي بابني ما صنعت بابن رسول الله (ص) ا ه.

ونقل المدائني عن الحصين بن المنذر الرقاشي (كما في صفحة ٧ من المجلد الرابع من شرح النهج طبع مصر أيضا): إنه كان يقول: والله ما وفي معاوية للحسن بشئ مما أعطاه قتل حجرا وأصحابه وبايع لابنه يزيد، وسم الحسن ا ه.

وقال أبو الفرج الأصفهاني المرواني في كتابه مقاتل الطالبيين حيث ذكر السبب في وفاة الحسن عليه السلام ما هذا لفظه: وأراد معاوية البيعة لابنه يزيد، فلم يكن شئ أثقل عليه من أمر الحسن بن علي وسعد بن أبي وقاص فدس إليهما سما فماتا منه الخ.

وفي صفحة ١٧ من المجلد ٤ من شرح ابن أبي الحديد طبع مصر ما يلفت الأنظار في هذا المقام فراجعه لتعلم ما قلناه.

وروى ابن عبد البر في ترجمة الحسن من استيعابه عن قتادة وأبي بكر بن حفص إن بنت الأشعث سقت الحسن بن علي السم، ثم قال: وقالت طائفة كان ذلك منها بتدسيس معاوية إليها وما بذل لها في ذلك ا ه. والأخبار في ذلك لا تحتملها هذه العجالة.

ولو أردنا أن نستوفي من قتلهم معاوية من المصلحين وأولياء الله (٧٤) صبرا

---

(٧٤) لم يقتصر معاوية على قتل أولياء الله في سبيل سياسته حتى قتل في ذلك أخص أوليائه به وأشدهم ملازمة له عبد الرحمن بن خالد بن الوليد، حارب معه في صفين وحالفه على عداوة أمير المؤمنين ثم بعدها باعه بالتافه الزهيد وقتله مخافة أن ترغب الناس به عن يزيد، وقصته مشهورة عند أهل الأخبار مستفيضة بين أهل السير والآثار، فراجع ترجمة عبد الرحمن من الاستيعاب تجد التفصيل.

وأبادهم غدرا واستأصلهم عتوا وطحنهم حربا وسمل أعينهم ظلما وقطع أيديهم وأرجلهم بغيا واستل ألسنة لهم تنطق بالحق عنادا وأسقط شهاداتهم زورا وتقول عليهم افتراء وطلق حلائلهم مكرا وأخذ أموالهم سلبا وصاح في حجراتهم نهبا وهدم دورهم عشيا وأقصاهم نفيا وأوسعهم ذلا وضيق عليهم حبسا ودفنهم أحياء ولعنهم على المنابر أمواتا – لأفنينا المحابر واستغرقنا الصحف والدفاتر ثم لم نبلغ غايتنا المقصودة ولم نظفر بضالتنا المنشودة وكذلك لو أردنا أن نتصدى للأحكام التي بدلها والحدود التي عطلها والبوائق التي ارتكبها والفواقر التي احتقبها والدواهي التي حدثت في زمانه والغاشمين الذين أشركهم في سلطانه كابن شعبة وابن العاص وابن سعيد وابن أرطاة وابن جندب ومروان وابن السمط وزياد وابن مرجانة والوليد الذين فعلوا الأفاعيل وقهروا الأمة بالأباطيل وساموا عباد الله سوء العذاب يذبحون أبناءهم ويستحيون نساءهم وحسبك ما أجمع أهل الأخبار على نقله واتفق أهل العلم على صدوره من بعثه بسرا سنة أربعين لاستئصال من في اليمن من عباد الله الصالحين، فراجع ما شئت من كتب الأخبار ولاحظ ما يحضرك مما يشتمل على أحداث تلك السنة من كتب الآثار، لتعلم فظاعة هذه الواقعة وتعرف كنه ما كان يوم هذه الفاجعة من قتل الشيوخ الركع وذبح الأطفال الرضع ونهب الأموال وسبي العيال، وما ينس فلا ينس ما فعله يومئذ بنساء همدان، إذ سباهن فأقمن (كما في ترجمة بسر من الاستيعاب) في السوق، وكشف عن سوقهن فأيتهن كانت أعظم ساقا اشتريت على عظم ساقها. قال في الاستيعاب: فكن أول مسلمات سبين في الإسلام، وما أدري هذه

أفظع وأوجع أم ما فعله بطفلي عبيد الله بن العباس، وكان عبيد الله يومئذ عاملا لأمير المؤمنين على اليمن فهرب إليه من بسر، واستخلف عبد الله بن عبد المدان الحارثي وكان جد الطفلين لأمهما، فقتله بسر فيمن قتلهم يومئذ من الألوف المؤلفة من خيار الناس وقتل ابنه، وبحث عن الطفلين فوجدهما عند رجل من كنانة في البادية، فلما أراد بسر قتلهما قال له الكناني (كما في تاريخ ابن الأثير) لم تقتلهما وهما طفلان لا ذنب لهما، فإن كنت قاتلهما فاقتلني معهما، فقتله ثم ذبحهما بين أيدي أمهما (٧٥) فهامت على وجهها جنونا مما نالها تأتي الموسم تنشدهما فتقول:

يا من أحس بابني اللذين هما * كالدرتين تشظى عنهما الصدف
يا من أحس بابني اللذين هما * مخ العظام فمخي اليوم مزدهف
يا من أحس بابني اللذين هما * قلبي وسمعي فقلبي اليوم مختطف
من دل والهة حيرى مدلهة (٧٦) * على صبيين ذلا إذ غدا السلف
نبئت بسرا وما صدقت ما زعموا * من إفكهم ومن الإثم الذي اقترفوا
أحنى (٧٧) على ودجي ابني مرهفة * مشحوذة وكذاك الإثم يقترف

وقالت له امرأة من كنانة لما ذبحهما (كما في تاريخ ابن الأثير): يا هذا قتلت الرجال فعلى م تقتل هذين؟! والله ما كانوا يقتلون في الجاهلية والإسلام والله يا بن أبي أرطاة سلطانا لا يقوم إلا بقتل الصبي الصغير والشيخ الكبير ونزع الرحمة وعقوق الأرحام لسلطان السوء.

قال ابن الأثير: فلما سمع أمير المؤمنين بقتلهما جزع جزعا شديدا ودعا على

---

(٧٥) كذا في ترجمة بسر من الاستيعاب.
(٧٦) الذاهبة العقل.
(٧٧) كذا في رواية ابن الأثير وفي رواية الاستيعاب وأبي الفداء انحى.

بسر فقال اللهم اسلبه دينه وعقله. قال فأصابه ذلك فكان يهذي بالسيف فيؤتى بسيف من خشب ويجعل بين يديه زق منفوخ فلا يزال يضربه ولم يزل كذلك حتى مات ا ه. - إلى غير ذلك من بوائق معاوية وأعوانه وجرائم وزرائه ومقوية سلطانه، وكان أحدهم يقتل الألوف من أفاضل الرجال ويعمل الأعمال التي يهتز منها عرش العظمة والجلال ثم لا يستعظم ما احتقب ولا يتألم مما ارتكب.

أخرج الإمام الطبري في أحداث سنة خمسين من تاريخه (٧٨) بالإسناد إلى محمد بن سليم قال: سألت أنس بن سيرين هل كان سمرة قتل أحدا؟ قال: وهل يحصى من قتلهم سمرة بن جندب، استخلفه زياد على البصرة ستة أشهر حين كان واليا عليها وعلى الكوفة من قبل معاوية وأتى الكوفة فجاء وقد قتل ثمانية آلاف من الناس. فقال له زياد: هل تخاف أن تكون قتلت أحدا بريئا؟ قال لو قتلت إليهم مثلهم ما خشيت ا ه.

وأخرج هناك أيضا بالإسناد إلى أبي سوار العدوي قال: قتل سمرة من قومي في غداة سبعة وأربعين رجلا قد جمع القرآن ا ه.

وأخرج هناك أيضا بإسناده عن عوف قال: أقبل سمرة من المدينة فلما كان عند دور بني أسد خرج رجل من بعض أزقتهم ففاجأ أول الخيل فحمل عليه رجل من القوم فأوجره الحربة عبثا وعتوا. قال: ثم مضت الخيل فأتى عليه سمرة بن جندب وهو متشحط بدمه فقال: ما هذا؟ قيل: أصابته أوائل خيل الأمير، قال عتوا واستكبارا: إذا سمعتم بنا قد ركبنا فاتقوا أسنتنا ا ه.

وهذه القضايا متفق على صدورها من سمرة نقلها كل من أرخ حوادث سنة خمسين، كابن جرير وابن الأثير وأمثالهما. وإذا كانت هذه أعمال سمرة في

---

(٧٨) في صفحة ١٢٢ من جزئه السادس.

ستة أشهر وهو ثقة البخاري ودليله على دين الباري قد احتج به في الورقة الثالثة من كتاب بدء الخلق من صحيحه (٧٩).
وجزم بعدالته (٨٠) في ظاهر القول وصريحه، فما ظنك بأعمال زياد بن سمية الخبيث الفاسق بإجماع البرية، وقد ولاه معاوية (كما نص عليه الطبري (٨١) في أحداث سنة خمسين من تاريخه) أعمال الكوفة والبصرة والمشرق كله، وسجستان وفارس والسند والهند، فكم حرة في تلك الولاية هتكت. وكم حرمة لله انتهكت، وكم دماء زكية سفكت، وكم شرعة اندرجت وكم بدعة أسست، وكم أعين سملت وأيد وأرجل قطعت و. و. و.؟! إلى ما لا يحصى من الأعمال البربرية والفظائع الأموية التي تقشعر لها جلود البرية ويتصدع بها قلب الإنسانية.

---

(٧٩) في آخر صفحة ١٣٨ من جزئه الثاني قبل باب ما جاء في صفة الجنة بأربعة أحاديث، واحتج به في موارد يعرفها المتتبع، ونص الإمام محمد بن القيسراني في كتابه " الجمع بين كتابي أبي نصر الكلاباذي وأبي بكر الأصفهاني " على احتجاج البخاري ومسلم كليهما في سمرة بن جندب مع ماله من الأعمال، فراجع أحواله في الجزء الرابع من شرح النهج للعلامة ابن أبي الحديد في السطر الأول من صفحة ٣٦٣ من المجلد الأول طبع مصر لتعلم الحقيقة، ولو سبرت من قبل تلك الصفحة إلى ما بعدها بوريقات لعلمت أحوال جملة من رجال البخاري كابن العاص والمغيرة ومروان وأبي هريرة وغيرهم من عمال معاوية وأوليائه.
(٨٠) مع ما ثبت عنه من المساوئ التي من جملتها بيع الخمر على عهد عمر فيما رواه المحدثون، وأخرجه أحمد بن حنبل من حديث عمر بن الخطاب في صفحة ٢٥ من الجزء الأول من مسنده قال: ذكر لعمر أن سمرة باع خمرا. فقال: قاتل الله سمرة إن رسول الله قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها.
(٨١) في صفحة ١٣٤ من جزئه السادس.

لكن الجمهور لما بنوا على اجتهاد معاوية عذروه في أعمال عماله، ولم يخدش في عدالته عندهم بوائقه ولا بوائق رجاله.
وعذروه أيضا في حربه عليا عليه السلام، وهو أخو النبي ووصيه ونفسه في آية المباهلة ووليه بعد انعقاد البيعة له حتى قتل من المسلمين ألوف مؤلفة، وقد قال رسول الله (ص) فيما أخرجه البخاري (٨٢) ومسلم في صحيحيهما " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر " (٨٣) وقال صلى الله عليه وآله يوم جلل عليا وفاطمة والحسن والحسين بالكساء فيما ذكره ابن حجر في صواعقه (٨٤) وأبو بكر بن شهاب الدين في رشفته من جملة حديث: " أنا حرب لمن حاربهم

---

(٨٢) راجع من صحيح البخاري باب قول النبي (ص) لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض من كتاب الفتن في الجزء الرابع وراجع من صحيح مسلم كتاب الإيمان.
(٨٣) فإن قلت: كيف قاتل علي (ع) كلا من أهل الشام والبصرة والنهروان وهم مسلمون؟ قلت: إنما قاتلهم عملا بقوله تعالى " فقاتلوا التي تبغي حتى تفئ إلى أمر الله " ولا ريب ببغي معاوية وأصحابه بدليل قتلهم لعمار، على أن بغيهم أوضح من النهار.
وأيضا أخرج مسلم في باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع من كتاب الإمارة من صحيحه عن عرفجة قال: سمعت رسول الله (ص) يقول: من أتاكم وأمركم مجمع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم ويفرق جماعتكم فاقتلوه ا ه. وقال ابن عبد البر في ترجمة علي من الاستيعاب ما هذا لفظه: وروي من حديث علي ومن حديث ابن مسعود حديث أبي أيوب الأنصاري أنه " يعني عليا " أمر بقتال الناكثين " يوم الجمل " والقاسطين " يوم صفين " والمارقين " يوم النهروان " قال: وروي عنه أنه قال: ما وجدت إلا القتال أو الكفر بما أنزل الله ا ه.
(٨٤) في الآية الأولى من الآيات التي أوردها في الفصل الأول من الباب الحادي عشر.

وسلم لمن سالمهم وعدو لمن عاداهم " (٨٥) وقال صلى الله عليه وآله: " حرب علي حربي وسلمه سلمي " إلى غير ذلك من الصحاح التي لا حاجة إلى إيرادها لتواترها بين المسلمين.
وعذروه أيضا في لعنه بقنوت الصلاة رجالا أذهب عنهم الرجس محكم التنزيل وهبط بتطهيرهم جبرائيل وباهل بهم النبي صلى الله عليه وآله بأمر ربه الجليل، أولئك الذين فرض الله مودتهم وأوجب الرسول ولايتهم. وهم أحد الثقلين اللذين لا يضل من تمسك بهما ولا يهتدي إلى الله من ضل عنهما، ألا وهم أمير المؤمنين أخو الرسول ووليه وصاحب العناء بتأسيس دينه ووصيه ومن شهد الرسول بأنه يحب الله ورسوله، وإنه منه بمنزلة هارون من موسى، وولداه سبطا رسول الله وريحانتاه الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة.
ولعن معهم عبد الله بن عباس حبر هذه الأمة مع ما علم من وجوب تعظيمهم بحكم الضرورة من دين الإسلام وما ثبت بالعيان من شرف مقامهم لدى سيد الأنام، وكيف لا يكونون كذلك وهم أهل بيت النبوة وموضع الرسالة ومختلف الملائكة ومهبط الوحي ومعدن الرحمة.
وما اكتفى بذلك حتى أمر بلعن أمير المؤمنين عليه السلام في كل كورة وترك ذلك سنة على أعوادها في كل عيد وجمعة، وما زالت الخطباء في جميع الأنحاء تعد تلك البدعة المكفرة جزء من الخطبة إلى سنة ٩٩ فأزالها خير بني مروان عمر بن عبد العزيز وهذا كله معلوم بالضرورة مقطوع فيه بحكم البداهة قد أجمع أهل العلم على صدوره واتفقت كلمة أهل السير على نقله فراجع ما ما شئت من كتب الأخبار لتعلم أن المسألة كضوء النهار.

---

(٨٥) وأخرج أحمد بن حنبل من حديث أبي هريرة في صفحة ٤٤٢ من الجزء الثاني من مسنده أن رسول الله (ص) نظر إلى علي وفاطمة والحسن والحسين فقال: أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن سالمكم.

وكان الحسن قد شرط على معاوية إذا اصطلحا شروطا منها أن لا يشتم أباه فلم يجبه إلى هذه وأجابه إلى ما سواها، فطلب الحسن أن لا يشتم عليا وهو يسمع، قال ابن الأثير وابن جرير وأبو الفداء وابن الشحنة وكل من ذكر صلح معاوية والحسن: فأجابه إلى ذلك ثم لم يف له به ا ه.

بل شتم عليا والحسن على منبر الكوفة، فقام الحسين ليرد عليه فأجلسه الحسن عليهما السلام، ثم قام بأبي هو وأمي ففضح معاوية وألقمه حجرا، وهذه القضية ذكرها أبو الفرج الأصفهاني في مقاتل الطالبيين وكثير من أهل السير والأخبار، ولم يزل معاوية يلعن أمير المؤمنين أمام البر والفاجر ويحمل عليها الأصاغر والأكابر حتى أمر سعد بن أبي وقاص فيما أخرجه مسلم في باب فضائل علي من صحيحه بالإسناد إلى عامر بن سعد قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعد ابن أبي وقاص فقال: ما منعك أن تسب أبا تراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثا قالهن له رسول (ص) فلن أسبه لا تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم - الحديث (٨٦).

وأمر الأحنف بن قيس فقال له كما نص عليه جماعة منهم أبو الفداء في أحداث سنة ٦٧ من تاريخه: والله لتصعدن المنبر ولتعلننه طوعا أو كرها، فكان بينهما كلام أفضى إلى خوف معاوية من الفضيحة إذا استوى الأحنف على المنبر فأعفاه من ذلك. وقد علم الناس كافة إن معاوية لم يقتل حجرا وأصحابه الأبدال إلا لامتناعهم عن لعن أمير المؤمنين وسيد الوصيين، ولو أجابوه إلى لعنه لحقنت دماؤهم فراجع مقتل حجر في أول الجزء ٦؟ من كتاب الأغاني لأبي الفرج المرواني، وفي أحداث سنة ٥١ من تاريخ ابن جرين وابن الأثير وغيرهما لتعلم

---

(٨٦) وأخرجه النسائي في الصفحة الثانية من الخصائص العلوية، وهو منقول عن الترمذي وعن الجمع بين الصحيحين والجمع بين الصحاح الستة.

الحقيقة، وتعرف أن عبد الرحمن بن حسان العنزي لما أبى وامتنع عن لعن علي عليه السلام في مجلس معاوية أرسله إلى زياد وأمره أن يقتله شر قتلة، فدفنه حيا، وما زال يلعن عليا على رؤوس الأشهاد، ويحمل على لعنه بالترهيب والترغيب كافة العباد في كافة البلاد. هذا مع ما صح من قول النبي (ص): " من سب عليا فقد سبني " أخرجه الحاكم وصححه، وهو عندنا من المتواترات، وأخرج النسائي في صفحة ١٧ من الخصائص العلوية وابن حنبل في ٣٢٣ من الجزء السادس من مسنده من حديث أم سلمة عن عبد الله أو أبي عبد الله الجدلي قال: دخلت على أم سلمة فقالت لي أيسب رسول الله فيكم؟ قلت: معاذ الله أو سبحان الله أو كلمة نحوها قالت: سمعت رسول الله (ص) يقول: من سب عليا فقد سبني (٨٧) ا ه.

وقال ابن عبد البر في ترجمة علي من استيعابه ما هذا لفظه: وقال صلى الله عليه وآله وسلم: من أحب عليا فقد أحبني ومن أبغض عليا فقد أبغضني، ومن آذى عليا فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ا ه (٨٨).

وقال (ص) فيما أخرجه الطبراني وغيره: ما بال أقوام يبغضون عليا ومن أبغض عليا فقد أبغضني ومن فارق عليا فقد فارقني، إن عليا مني وأنا منه، خلق من طينتي وخلقت من طينة إبراهيم، ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم يا بريدة أما علمت أن لعلي أفضل من الجارية التي أخذ وهو وليكم بعدي.

وقال (ص) فيما أخرجه الترمذي والحاكم وغيرهما (كما في الفصل الثاني من الباب ٩ من الصواعق) عن عمران بن حصين أن رسول الله قال: ما تريدون من

---

(٨٧) هذه الفضيلة من خصائص أمير المؤمنين، ولذلك أوردها النسائي في خصائصه، وبها وبأمثالها نكفر الخوارج وأشباههم.

(٨٨) وأخرج ابن خالويه في كتاب الآل عن ابن عباس وأبو يعلي والبزار عن سعد بن أبي وقاص والطبراني عن أم سلمة نحوه.

علي ما تريدون من علي ما تريدون من علي، إن عليا مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي.
وفي ترجمة علي (ع) من الاستيعاب ما هذا نصه: وروى طائفة من الصحابة أن رسول الله (ص) قال لعلي رضي الله عنه: لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق. قال: وكان علي رضي الله عنه يقول: والله إنه لعهد النبي الأمي أنه لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق ا ه.
قلت: وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان من صحيحه، وقد تواتر قوله صلى الله عليه وآله: " من كنت مولاه فعلي مولاه (٨٩) اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله وأدر الحق معه حيث دار " ا ه.
ومقامنا لا يسع استقصاء ما جاء في وجوب موالاته ولا يفي باستيفاء ما دل على تحريم معاداته، فنلفت الراغب في ذلك من إخواننا المسلمين إلى ما أودعناه في كتابنا سبيل المؤمنين، فإنه متكفل بالتفصيل متعهد بإقامة البرهان والدليل على أن هذا المقدار كاف لأولي الأبصار، وإذا صح اجتهاد معاوية في مقابل هذه الأحاديث الصحيحة وجاز تأوله في عرض تلك النصوص الصريحة، فتأمل من يستفرغ وسعه في التعبد بالأدلة ويستغرق جهده في العمل بقواعد الملة أولى بالصحة وأحق بالجواز على أن أفعاله لم تكن إلا لطلب الملك (٩٠) انتزاعه

---

(٨٩) قد اعترف به صاحب الفتاوي الحامدية بتواتره وعده من التواترات في رسالته المختصرة الموسومة بالصلاة الفاخرة بالأحاديث المتواترة، وكذلك الحافظ السيوطي وغيره.
(٩٠) وقد صرح معاوية به يوم النخيلة حيث قال من جملة خطبة خطبها يومئذ: والله إني ما قاتلتكم لتصلوا ولا لتصوموا ولا لتحجوا ولا لتزكوا وإنما قاتلتكم لأتأمر عليكم، وقد أعطاني الله ذلك وأنتم كارهون. رواه الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن سويد، ونقله أهل الأخبار وكان عبد الرحمن بن شريك إذا حدث بذلك يقول: هذا والله التهتك - فراجع صفحة ١٦ من المجلد ٤ من شرح النهج الحديدي المطبوع في مصر.

من أهله وعداوته لعلي إنما هي ناشئة عن الأحقاد البدرية والضغائن الجاهلية. وأما المتأولة من فقراء المسلمين ومساكين أهل الدين فإنه لا طمع لهم بملك، ولا أمل لهم بسلطان ولا ثأر لهم يطلبونه ولا غرض لهم سوى الحق يقصدونه، وقد اقتفوا أثر البرهان واتبعوا أدلة أهل الإيمان فإن أصابوا فمأجورون وإن أخطأوا فمعذورون. وهذا آخر ما أردناه في هذا الفصل فاحكموا أيها المنصفون بالعدل. والسلام على من اتبع الهدى وخشي عواقب الردى ورحمة الله وبركاته.

الفصل التاسع
فيمن أفتى بكفر الشيعة وتفصيل
ما استدل به على ذلك
والغرض استئصال بذور الشقاق بإيضاح خطأه واجتثاث أرومة الافتراق ببيان اشتباهه حرصا على أن لا يكال بصاعه، واتقاء من تصديقه واتباعه، وقد اقتصرنا من ذلك على ما وجدناه في باب الردة والتعزير من الفتاوى الحامدية وتنقيحها بإمضاء الشيخ نوح الحنفي لاشتهار هذين الكتابين ورجوع من بأيديهم منصب الفتوى في المملكة المحروسة إليهما.
قال في جواب من سأله عن السبب في وجوب مقاتلة الشيعة وجواز قتلهم:
إعلم أسعدك الله أن هؤلاء الكفرة والبغاة الفجرة جمعوا بين أصناف الكفر والبغي والعناد، وأنواع الفسق والزندقة والالحاد، ومن توقف في كفرهم وإلحادهم ووجوب قتالهم وجواز قتلهم فهو كافر مثلهم.
قال: وسبب وجوب قتالهم وجواز قتلهم البغي والكفر معا، أما البغي فإنهم خرجوا عن طاعة الإمام خلد الله تعالى ملكه إلى يوم القيامة، وقد قال الله تعالى: " فقاتلوا التي تبغي حتى تفئ إلى أمر الله " والأمر للوجوب فينبغي للمسلمين إذا دعاهم الإمام إلى قتال هؤلاء الباغين الملعونين على لسان سيد المرسلين أن لا يتأخروا عنه بل يجب عليهم أن يعينوه ويقاتلوهم معه.

قال: وأما الكفر فمن وجوه: منها أنهم يستخفون بالدين ويستهزئون بالشرع المبين، ومنها أنهم يهينون العلم والعلماء، ومنها أنهم يستحلون المحرمات ويهتكون الحرمات، ومنها أنهم ينكرون خلافة الشيخين ويريدون أن يوقعوا في الدين الشين، ومنها أنهم يطولون ألسنتهم على عائشة الصديقة رضي الله عنها ويتكلمون في حقها ما لا يليق بشأنها (من أمر الإفك) من أن الله تعالى أنزل عدة آيات في براءتها (قال والله يعلم أنه كاذب فيما قال) فهم كافرون بتكذيب القرآن العظيم وسابون النبي ضمنا بنسبتهم إلى أهل بيته هذا الأمر العظيم، ومنها أنهم يسبون الشيخين سود الله وجوههم في الدارين... إلى أن قال: فيجب قتل هؤلاء الأشرار الكفار تابوا أو لم يتوبوا، ثم حكم باسترقاق نسائهم وذراريهم ا ه.

قلت: هذا الذي لا تبرك الإبل على مثله، هذا الذي لا تقوم السماء والأرض بحمله، هذا الذي لا يتسنى للغيور أن يقيم في أرض ينشر فيه، هذا الذي لا يستطيع الحمي أن يستظل بسماء تشرق شمسها على معتقديه، هذا الذي ما أنزل الله به من سلطان، هذا الذي يأباه الله ورسوله وكل ذي وجدان، هذا هو الاختلاف الذي ليس بعده ائتلاف، هذا هو الافتراق الذي ليس بعده اتفاق، هذا هو المحاربة التي ليس بعدها مصاحبة. هذا والله الإفك والبهتان، هذا والله الظلم والعدوان.

بجدك قل لي هل درى صاحب الفتوى أي دماء من أهل الشهادتين سفكها، وأي حرائر قانتات هتكها، وأي حرمات لله عز وجل انتهكها، وأي صبية من بني الإسلام سلبها، وأي أموال مزكيات نهبها، وأي ديار معمورة بالصلاة وتلاوة القرآن خربها، وأي كبد لرسول الله بذلك فرآها، وأي عين لآل محمد (ص) بفتواه أقذاها، وأي فتنة بين المسلمين أججها، وأي حرب بينهم ألجمها وأسرجها، وأي شوكة لهم بذلك كسرها، وأي دولة لأعدائهم أعزها ونصرها،

وأي مخالفة لحكم الله ارتكبها، وأي أوزار بتكفيره للمسلمين احتقبها " ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون؟!

ولو درى إلى أي غاية بلغ الشيعة في المحافظة على قوانين الدين ونواميس الشريعة، أو علم إلى أي أوج ارتقوا في الاحتياط بالأحكام، أو إلى أي حد انتهوا في التمسك بثقلي سيد الأنام، أو إلى أي مرتبة أخذوا بالسنة السنية أو إلى أي مقدار اقتدوا بالعترة الطاهرة الزكية، لدعا بالويل والثبور وتمنى أن يكون قبل هذه البائقة من أهل القبور.

ظن الرجل أنه قضى على الشيعة بعداوته، وزعم أنه أسقطهم بإفكه وبهتانه فطاش سهمه وظلت مطيته، بل كان كالباحث عن حتفه بظلفه، والجادع ما رن أنفه بكفه.

أجل والله ما قضى إلا على مروءته ولا أسقط بأكاذيبه غير أمانته، وقد افتضح بين علماء العالم واتضح تحامله بالزور لدى فضلاء بني آدم، وكان كمبغضي الأنبياء سطروا الأساطير افتراء عليهم وأعداء الأوصياء، إذ ملأوا الطوامير في نسبة الأباطيل إليهم، فما أثر ذلك فيهم إلا رفعة، ولا ازدادت شرائعهم إلا عزا ومنعة " سنة الله قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا ".

كان العزم على أن نربأ عن مناقشته ولا نلوث اليراع بمحاسبته لوضوح افترائه وظهور ظلمه واعتدائه، لكن اقتدينا بالكتاب الكريم والذكر الحكيم، إذ تصدى للرد على كل أفاك أثيم فقال جل وعلا: " وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء " إلى غير ذلك مما كان في التنزيل من هذا القبيل.

ذكر الرجل لوجوب قتال الشيعة وجواز قتلهم سببين (البغي والكفر)

وقد علم الله ورسوله وأولوا الفضل من عباده أنه ظلم الشيعة بذلك وبغى عليهم،

كما أفك أعداء الأنبياء إذ نسبوا السحر والجنون إليهم، ونحن نناشدكم الله أيها الناس متى كانت الشيعة غير خاضعة للسلطان، وفي أي جهة من مملكته المحروسة كان ذلك منهم، وبما بغوا عليه؟ أرأيتموهم تأخروا عن أداء الخراج، أو توقفوا عن دفع الضرائب الأعشار والإعانات أو تخلفوا عن جهاد عدوه، أو قصروا عن طليعة عساكره، أو تقهقروا عن مقدمة جنوده، أو خانوه في خدمة، أو كفروا له نعمة؟! كلا والله ما كان ذلك منهم ولا هو جائز عندهم، والناصب الكاذب يعلم براءتهم منه (١) ويقطع بأنهم في غاية البعد عنه، وإنما أراد إغراء السلطان بهم وحمله على استئصالهم ومبالغة في إبادتهم واحتياطا على أن لا يكون لهم نصيب من مراحم الدولة ولا حصة من عدل القانون ولا سهم من إنصاف الولاة ولاحظ من معاشرة العامة (ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون).

وأما قوله بكفرهم فإنه قول من لا يخاف من الله؟ ولا يخشى منه نقمة، قول لم يرجع فيه إلى دين ولا عمل فيه بما تواتر عن سيد النبيين والمرسلين (ص) من الحكم بالاسلام، على كل من أقام الصلاة وآتى الزكاة وصام الشهر وحج البيت من أهل الشهادتين والإيمان باليوم الآخر.

وقد أفردنا في أوائل هذه الرسالة فصلا لبيان معنى الإسلام والإيمان وهو الفصل الثاني منها وأوردنا فيه وفي الفصول الثلاثة التي بعده طائفة من الصحاح الحاكمة بما قلنا، وتكلمنا هناك بما يجدر بالباحث المدقق أن يقف عليه، فالمرجو ممن وقف على هذا الفصل مراجعة تلك الفصول، ليعلم أن قواعد الشريعة

---

(١) يعلم الناصب وغيره أن الشيعة والسنة في الخضوع للسلطان وعدمه على حد سواء، لأن من كان منهما في مملكته فهو مطيع بحكم الوجدان والعيان، ومن كان من كلا الطائفتين في ممالك الأجانب فهو ممنوع عن طاعته وأما شيعة إيران فكأهل السنة في مراكش وأفغان فأي فرق بين الشيعة والسنة في هذا الأمر يا مسلمون؟.

تحكم بإيمان الشيعة، ويعرف أن الصحاح المتواترة تقضي باحترامهم في الدنيا ونجاتهم في الآخرة

وأما الوجوه التي اعتمد الناصب عليها في التكفير فإنها من أوضح أفراد الإفك وأفضح أنواع التزوير.

إفك لا يكون من صبي يرجى فلاحه، وزور لا تأتي به أمة وكعاء إلا أن تكون مدخولة العقل، ونحن نذكر تلك الوجوه (وهي ستة) ونتكلم في كل منها بما يوجبه العلم وتقضي به الأمانة.

الوجه الأول:

زعم أن الشيعة تستخف بالدين وتهزأ بالشرع المبين، وهذا قول لا يخفى زوره وإفك لا يمطل ظهوره، فإن الشيعة أحوط الناس على الدين وأعظمهم تقديما للشرع المبين، وتلك كتبهم في الأصول والفروع والتفسير والحديث تشهد (وقد ملأت ما بين الخافقين) لهم بذلك، على أن هذا الأمر غني عن البرهان بعد أن كان شاهده الحس والوجدان.

وإذا استطال الشئ قام بنفسه * وصفات ضوء الشمس تذهب باطلا

وليته دلنا على الموارد التي استخف بها الشيعة من معالم الدين، أو أخبرنا عن لمقامات التي استهزءوا فيها بالشرع المبين. أتراهم استخفوا بالخالق تبارك وتعالى فشبهوه بخلقه تارة، وجوزوا عليه القبيح أخرى، أم استخفوا بالأنبياء والأوصياء، فنسبوا إليهم صلوات الله عليهم ما يليق بالأشقياء، أم استخفوا بمقام سيد البشر فقالوا إنه والعياذ بالله هجر؟!

كلا والله إنهم لأعظم تقديسا لله وأكبر تنزيها لأنبيائه وأكثر تعظيما لخلفائه، وأحكم قواعد في الأصول وأشد احتياطا في الفروع وأكثر تثبتا في قبول الحديث وأحرز للواقع في كل ما يرجع للدين، وأنا ألفت الباحث إلى أصول الإمامية

وفروعهم ليعلم الحقيقة، على أن من ساح في بلادهم، وجاس خلال ديارهم يرى مواظبتهم على الصلاة والزكاة والصيام والحج وسائر الواجبات في جميع الأحوال رجالا ونساء كبارا وصغارا أحرارا ومماليك، بحيث لا يتسامح في ذلك منهم إلى من سرى إليه الداء من معاشرة غيرهم. ومن ترك فريضة من الصلوات الخمس أو أفطر يوما من شهر رمضان بلا عذر، يعزر عندهم بخمسة وعشرين سوطا فإن أعاد عزر ثانيا فإن أعاد قتل، والأحوط تأخير إعدامه إلى المرة الرابعة، ولا يؤخر إلى الخامسة (لو لم تكن الحدود معطلة) بإجماعهم.

هذا في غير المنكر أما المنكر لوجوب الصلاة أو الصوم أو الزكاة أو الخمس أو الحج أو غيرها من الضروريات، كحرمة الزنى واللواط والسرقة وشرب الخمر والغيبة والفساد في الأرض وأشباهها أو الشاك في شئ من ذلك فإنه يقتل بمجرد الانكار أو الشك، وقد امتازوا بالاستنابة عن الميت في الصلاة والصوم كما يستنيبون عنه في الحج، وأوجبوا على وليه قضاء ما فاته من الصلاة والصوم في الجملة، ولو علموا أن في ذمته زكاة أو خمسا أو مظالم أخرجوها من أصل ماله وإن لم يوص بها كسائر الديون، وهكذا احتياطهم في جميع العبادات والمعاملات والايقاعات وسائر الشرعيات، فكيف يتسنى للناصب بعد هذا أن يرميهم بالاستخفاف بالدين والاستهزاء بالشرع المبين، ونعوذ بالله من سبات العقل وقبح الزلل، وبه نستجير من بوائق العثرة وسوء الخطل، إنه أرحم الراحمين.

الوجه الثاني:

إنهم يهينون العلم والعلماء، سألتكم أيها المنصفون بالحقيقة التي ضيعها المرجفون هل سمعتم أوحش من هذا العدوان، أو بلغكم أفحش من هذا البهتان، أو رأيتم أحمق من هذا الدليل، أو حدثتم بأسخف من هذا الوجه الساقط الرذيل؟ أللشيعة يقال ذلك؟! وهم الذي أسسوا العلوم ومهدوها وأحكموا المعارف وشيدوها وسبقوا بالتأليف فلم يلحقوا وعرجوا إلى أوج الفضل فحلقوا فما من

علم من العلوم الدينية إلا وهم أصله وفرعه، وما من فن من الفنون الإسلامية إلا وهم معدنه (١).

وما أدري بأي شئ أهانوا العلم والمعارف أبالمدارس التي عمروها، أم بالأوطان التي رغبة في العلم هجروها، أم بالأعمار التي على التعلم قصروها أم بالأفكار التي في خدمة العلم حصروها، أم بالأموال التي في سبيله أتلفوها أم بالقرى التي على طلابه وقفوها، أم بالقواعد التي أحكموها، والأصول التي أبرموها، والأحكام التي أقاموا دليلها، والغاية التي أو ضحوا للعالمين سبيلها؟؟؟.

وما أدري كيف رماهم بإهانة العلماء مع شهادة البر والفاجر بأنهم أشد الناس للعلماء تعظيما وأعظم العالمين لهم تبجيلا، لا يرجعون في الحوادث إلا إليهم، ولا يعولون في أمور الدنيا والدين إلا عليهم.

نعم هناك من قضاة الرشوة وشيوخ الزور وعلماء السوء والمرجفين في المسلمين والناصبين للمؤمنين، من لا يسع المؤمن تعظيمه ولا تباح له موالاته، فإهانته بالإعراض عنه وعدم أخذ الدين منه واجبة بإجماع المسلمين وحكم الضرورة من

---

(١) من ابتغى تفصيل هذه الجملة والوقوف على حقيقتها فعليه بكتاب " تأسيس الشيعة " لمؤلفه شيخ المسلمين ومن انتهت إليه النوبة في الاستواء على دست آبائه الطيبين الطاهرين الإمام الشريف آية الله أبي محمد الحسن من آل شرف الدين المشهور بالسيد حسن الصدر الموسوي العاملي الكاظمي فإنه متع الله المسلمين بشريف وجوده تتبع العلوم الدينية ذكرا واستقصى الفنون الإسلامية سبرا واستوفى البحث عن مؤسسيها واستقرأ الكلام في طبقات المنصفين فيها، فأثبت بذلك للعيان وأظهر بالحسن والوجدان سبق الإمامية إلى جمع الفنون الإسلامية، وقد اختصر هذا السفر الثمين في كتاب وسمه بكتاب " الشيعة وفنون الإسلام " وهو من الكتب المنتشرة بفضل مطبعة العرفان.

الدين، على أنا ننقض على الناصب بنفسه إذ أهان بهذه الفتوى جميع علماء الشيعة وكافة حفاظ الشريعة، بل أهان بقوله: " ومن توقف في كفرهم وإلحادهم ووجوب قتالهم وجواز قتلهم فهو كافر مثلهم " جميع من توقف في هذه المسألة من أهل السنة وجميع من حكم من علمائهم بإسلام الشيعة ممن سمعت كلامهم في الفصل المختص بما أفتى به علماء السنة كما لا يخفى، ومن وقف على حكم هذا الرجل بكفر من توقف في تكفير الشيعة بعد مراجعة ذلك الفصل وهو الفصل ٦ من الفصول المتقدمة علم أنه قد كفر إمامية أبا حنيفة والأشعري وكفر الإمام الشافعي وسفيان الثوري وابن أبي ليلى وداوود بن علي والحسن البصري وسعيد بن المسيب وابن عيينة وابن سيرين والزهري وأبا طاهر القزويني والإمام السبكي وأبا المحاسن الروياني وللقدماء من علماء بغداد قاطبة، وكفر ابن حزم الظاهري والشيخ الكبير ابن العربي والعارف الشعراني وصاحب فتح القدير والملا علي الحنفي وابن تيمية وابن عابدين والمعاصر النبهاني وغيرهم، إذ حكموا جميعا بإسلام كافة أهل الأركان الخمسة من الشيعة وغيرهم فإن كانت إهانة العلماء كفرا فالناصب من أكفر العالمين، إذ أهان بهذه الفتوى جميع أئمة المسلمين وكافة علماء الموحدين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

الوجه الثالث:

أنهم يستحلون المحرمات ويهتكون الحرمات، بالله عليك هل يكون في صفاقة الوجه، وصلابة الخد، وعدم الحياء، والجرأة على الإفك أكثر من هذا؟ نعوذ بالله من الخذلان وبه نستجير من سوء عواقب الظلم والعدوان.

سلوا أيها المسلمون كتب الإمامية متونها وشروحها قديمها وحديثها تخبركم – وصاحب البيت أدرى بالذي فيه – أنهم أبعد الناس عن المحرمات وأحوط العالمين على الحرمات، ألم يحكم فقههم بالجلد والرجم معا على كل من المحصن إذا زنى ببالغة عاقلة والمحصنة إذا زنى بها البالغ وإن لم يكن عاقلا؟ ألم يقض

بالقتل على مطلق من زنى بالمرأة مكرها لها وعلى كل من زنى بمحارمه النسبية وعلى الذمي إذا زنى بالمسلمة مطلقا، ألم يوجب مائة جلدة للمحصن إذا زنى بطفلة أو مجنونة وللزانية إذا لم تكن محصنة أو كانت محصنة لكن الزاني بها طفل، ألم يعلن فقههم بإقامة الحد على الذكر الحر غير المحصن إذا زنى بضربه مائة جلدة وجز رأسه ونفيه سنة كاملة، ألم يصرح بضرب المملوك والمملوكة البالغين العاقلين خمسين جلدة إذا زنى أحدهما مطلقا، ألم يبعضوا في حد من تحرر بعضه فأوجبوا له من حد الأحرار بقدر ما فيه من الحرية ومن حد العبيد بقدر العبودية، ألم يوجبوا لمن زنى في زمان معظم أو مكان شريف عقوبة زائدة على الحد لهتكه حرمة الزمان أو المكان، ألم يحكموا على مطلق الحر البالغ إذا لاط بالقتل بالسيف أو بالرجم أو بإلقائه من شاهق أو بهدم جدار عليه؟ وهل عرفت أنه يجوز إحراقه عندهم، وهل بلغك أن هذا الحكم ثابت للمحصن وغيره، ألم يحكموا بالقتل كذلك على المفعول به إن كان بالغا عاقلا مختارا، ألم يوجبوا تعزير الصبي فاعلا أو قابلا وتأديب المجنون فاعلا أو مفعولا، ألم يعلنوا بالحكم بمائة جلدة على كل من الفاعل والقابل مع البلوغ والعقل والاختيار إذا حصل منهما مجرد التفخيذ أو بين الأليتين دون الإيقاب؟؟؟ (١).

ألم يصرحوا بالحكم بمائة جلدة على كل واحدة من المساحقتين، ألم يحكموا بخمس وسبعين جلدة على القيادة وثمانين على كل من القذف وتناول المسكر ولو حشيشة، ألم يحكموا على السارق أول مرة بقطع الأربع من أصابع يده اليمنى، فلو سرق ثانيا قطعت رجله اليسرى من مفصل القدم، وفي الثالثة يحبس أبدا، وفي الرابعة يقتل؟؟ إلى غير ذلك مما لا يسع المقام تفصيله من جزاء المفسد في الأرض والمرتد عن الإسلام وبقية الحدود وسائر التعزيرات.

---

(١) من غير فرق بين المحصن وغيره وقيل يرجم المحصن.

ومن أراد التفصيل فعليه بأبوابها من فقه الإمامية وحديثهم، وقد انتشر منها ببركة الطبع في إيران وفضل المطابع في الهند ألوف ومئات مختصرات ومطولات، فراجعها لتعلم حال الشيعة في إنكار المنكرات واستعظام المحرمات ولهم في أهل الكبائر حكم امتازوا به، وذلك أن صاحب الكبيرة مطلقا إذا أقاموا عليه الحد مرتين قتلوه في الثالثة، وربما احتاطوا بتأخيره إلى الرابعة ولا قائل منهم بتأخيره إلى الخامسة. وهذا في غير المستحل أما المستحل فيقتل عندهم بمجرد الاستحلال.

ناشدتكم الله رب العالمين، هل يجوز دينا أم يسوغ مروءة أن ترمى الشيعة بعد هذا كله باستحلال المحرمات وهتك الحرمات؟! وليت الظالم دلنا على محرم أباحوه أو ارشدنا إلى حرمة من حرمات الدين هتكوها. هيهات هيهات، إنهم أبرأ من أن يكون ذلك منهم وأجل من أن يؤثر شئ مما هو دونه عنهم، وإنما وصفهم الناصب بصفاته وألزمهم بذنوبه وموبقاته، إذ استحل بهذه الفتوى أنواعا من المحرمات واستباع أقساما من الحرمات، استحل الكذب والبهتان، استحل الظلم والعدوان، استحل تكفير المؤمنين، استحل إيقاد الحرب بين المسلمين، استحل قتل الشيعة وهم ركن الإسلام، استحل نهب مالهم وهو الحرام، استحل سبي المسلمات القانتات، استحل أطفال المسلمين وهتك الحرمات، وقد أباد بهذه الفتوى من مؤمني حلب أربعين ألفا أو يزيدون وانتهبت أموالهم وأخرج الباقون منهم من ديارهم إلى نبل والنغاولة وأم العمد والدلبوز والفوعة وقراها، وهاجم الأمير ملحم بن الأمير حيدر " بسبب هذه الفتوى " جبل عامل سنة ١١٤٧ فانتهك الحرمات واستباح المحرمات " يوم وقعة أنصار " وقتل وسلب وخرب ونهب أسر ألفا وأربع مائة من المؤمنين فلم يرجعوا حتى هلك في الكنيف ببيروت، إلى غير ذلك مما كان سبب هذه الفتوى من الفظائع والفجائع. على أنها في ذاتها بائقة الدهر وفاقرة الظهر، الحكم لله والمصير إليه، وهو حسبنا ونعم الوكيل

الوجه الرابع:
أنهم ينكرون خلافة الشيخين، ويريدون أن يوقعوا في الدين الشين (١) والجواب لا ينكر استخلاف الشيخين رضي الله عنهما ذو شعور، ولا يرتاب فيه ذو وجدان، وقد امتدت إمارتهما من سنة ١١ إلى سنة ٢٣ وفتحت بها الفتوحات وضرب الدين فيها بجرانه، على أن خلافتهما من الشؤون السياسية التي خرجت بانقضائها وتصرمها عن محل الابتلاء، فأي وجه لتنافر المسلمين لليوم بسببها وأي ثمرة عملية تترتب فعلا على الاعتقاد بها.
فهلموا يا قومنا للنظر في سياستنا الحاضرة وعرجوا عما كان من شؤون السياسة الغابرة، فإن الأحوال حرجة والمآزق ضيقة لا يناسبها نبش الدفائن ولا يليق بها إثارة الضغائن، وقد آن للمسلمين أن يلتفتوا إلى ما حل بهم من هذه المنابذات والمشاغبات التي غادرتهم طعمة الوحوش وفرائس الحشرات.
وأي وجه لتكفير المسلمين بإنكار سياسة خالية وخلافة ماضية؟ قد أجمع أهل القبلة على أنها ليست من أصول الدين، وتصافقوا على أنها ليست مما بني الإسلام عليه، ونحن نظرنا فيما صح عند أهل السنة عن رسول الله (ص) من تفسير معنى الإسلام والإيمان فلم نجده (٢) مقيدا بها، وتتبعنا الأمور التي جعلها (ص) سببا في احترام الدماء والأعراض والأموال فلم تكن (٣) من جملتها، واستقرأنا من نصوصه شرائط دخول الجنة فلم نجدها (٤) في زمرتها، فأي مانع

---

(١) لم يأت بهذه الفقرة " أعني قوله ويريدون أن يوقعوا في الدين الشين " إلا لمجرد السجع وإلا فقد عرفت أنهم أحوط الناس على الدين.
(٢) راجع الفصل ٣ المعقود لبيان معنى الإسلام من هذه الرسالة.
(٣) راجع الفصل ٣ المختص باحترام الموحدين من هذه الرسالة.
(٤) راجع الفصل ٥ المتعلق بنجاة الموحدين من هذه الرسالة.

بعد هذا من جريان الاجتهاد فيها، وأي دليل كفر المتأولين من منكريها.
فإن القوم لم تكن بينهم وبين الحق عداوة وإنما قادتهم الأدلة الشرعية إلى القطع باشتراط أمور في القائم في مقام رسول الله (ص) والمستوي على مرقاة الخلافة عند، كعدم سبق الكفر منه على الإيمان وكعصمته والعهد إليه وعدم كونه مفضولا، واستدلوا على هذه الشروط بأدلة من الكتاب والسنة والعقل كثيرة لا يسع المقام بيانها، وقد استقصيناها في كتابنا " سبيل المؤمنين ".
وهبها شبها كما تقول لكنها توجب العذر لمن غلبت عليه لأنها من الكتاب والسنة، وقد ألجأته إلى القطع بما صار إليه، فإن كان مصيبا وإلا فقد أجمع المسلمون على معذرة من تأول في غير أصول الدين وإن أخطأ كما سمعته في فصل المتأولين.
على أنه لا وجه للتكفير بإنكارها حتى لو فرضنا أنها من أصول الدين عندهم، لأنها ليست من الضروريات التي يرجع إنكارها إلى تكذيب النبي (ص) ولا هي في نظر منكريها من الأمور التي قد انعقد الاجماع عليها، وقد سبقوا بشبهة من الكتاب والسنة تمنعهم من الاعتقاد بها، ألا ترى أن الشيعة لم تكفر أهل السنة بإنكارها إمامة الأئمة من أهل البيت عليهم السلام مع أن إمامتهم من أصول الدين على رأي الشيعة، وكذلك العدلية من الشيعة والمعتزلة لم تكفر طائفة الأشاعرة بإنكارها العدل مع أنه من الأصول عندهم أيضا.
وقد تأول في إنكار هذه الخلافة سعد بن عبادة وحباب بن المنذر الأنصاريان وتخلف عنها جماعة وأكره عليها آخرون كما ذكرناه في فصل المتأولين فلم يكفر أحد من أولئك بما كان منه ولا فسق بما تواتر من القول والفعل عنه، فكيف هؤلاء وحكم الله واحد يا أيها المنصفون؟ على أن الأحاديث المتواترة من طريق العترة الطاهرة والصحاح الوافرة من طريق أهل السنة، ألجأت هؤلاء إلى القطع بعهد النبي (ص) إلى علي من بعده، فدانوا بما رأوا أنه الحق من دين

الإسلام، فهم معذورون بل مأجورون إن أصابوا بذلك وإن أخطأوا بالإجماع.
قال ابن حزم حيث تكلم فيمن يكفر ولا يكفر في صفحة ٢٤٧ من الجزء الثالث من فصله ما هذا نصه: وذهبت طائفة إلى أنه لا يكفر ولا يفسق مسلم بقول قاله في اعتقاد أو فتيا، وإن كل من اجتهد في شئ من ذلك فدان بما رأى أنه الحق فإنه مأجور على كل حال، إن أصاب فأجران وإن أخطأ فأجر واحد.
قال: وهذا قول ابن أبي ليلى وأبي حنيفة والشافعي وسفيان الثوري وداوود ابن علي، وهو قول كل من عرفنا له قولا في هذه المسألة من الصحابة (رض) لا نعلم منهم خلافا في ذلك أصلا.
قلت: إجماع الصحابة وهؤلاء الأئمة يقطع دابر المشاغبين وينقض أساس المجازفين، ضروة أن القائلين بخلافة علي والمنكرين لغيره لم يقولوا هذا القول ولم يعتقدوا هذا الأمر إلا بعد الاجتهاد التام واستفراغ الوسع والطاقة وبذل الجهد في الاستنباط من الكتاب والسنة، ولقد عز عليهم فراق إخوانهم من أهل السنة في هذه المسألة، وقاسوا في سبيلها من أنواع البلايا وأقسام المحن والرزايا ما قد علمه جميع الناس، ولكن ما يصنعون فيما يرونه الحق ويقطعون بأنه عين الصواب، وقد صرح بمعذرتهم وكونهم مأجورين جماعة من أفاضل المعاصرين كالعلامة القاسمي الدمشقي حيث قال في ميزان الجرح والتعديل بعد ذكر الشيعة واحتجاج مسلم بهم في صحيحه ما هذا لفظه: لأن مجتهدي كل فرقة من فرق الإسلام مأجورون أصابوا أم أخطأوا بنص الحديث النبوي ا ه.
قلت: ومن راجع هذه الرسالة الفصل المشتمل على فتاوى علماء السنة يجدهم مجمعين على ذلك، ومن سبر فصل المتأولين لا يرتاب فيه والحمد لله رب العالمين.

الوجه الخامس:
إنهم يطولون ألسنتهم على عائشة الصديقة رضي الله عنها ويتكلمون في حقها من أمر الإفك والعياذ بالله ما لا يليق بشأنها.. إلى آخر إفكه وبهتانه.
والجواب أنها عند الإمامية وفي نفس الأمر والواقع أنقى جيبا وأطهر ثوبا وأعلى نفسا وأغلى عرضا وأمنع صونا وأرفع جنابا وأعز خدرا واسمي مقاما من أن يجوز عليها غير النزاهة أو يمكن في حقها إلا العفة والصيانة، وكتب الإمامية قديمها وحديثها شاهد عدل بما أقول، على أن أصولهم في عصمة الأنبياء تحيل ما بهتها به أهل الإفك بتاتا، وقواعدهم تمنع وقوعه عقلا ولذا صرح فقيه الطائفة وثقتها أستاذنا المقدس الشيخ محمد طه النجفي أعلى الله مقامه وهو على منبر الدرس بوجوب عصمتها من مضمون الإفك عملا بما يستقل بحكمه العقل من وجوب نزاهة الأنبياء عن أقل عائبة ولزوم طهارة أعراضهم عن أدنى وصمة فنحن والله لا نحتاج في براءتها إلى دليل ولا نجوز عليها ولا على غيرها من أزواج الأنبياء والأوصياء كل ما كان من هذا القبيل.
قال سيدنا الإمام الشريف المرتضى علم الهدى في المجلس ٣٨ من الجزء الثاني من أماليه ردا على من نسب الخنا إلى امرأة نوح ما هذا لفظه: إن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يجب عقلا أن ينزهوا عن مثل هذه الحال لأنها تعر وتشين وتغض من القدر، وقد جنب الله تعالى أنبياءه عليهم الصلاة والسلام ما هو دون ذلك تعظيما لهم وتوقيرا لكل ما ينفر عن القبول منهم... إلى آخر كلامه الدال على وجوب نزاهة امرأة نوح وامرأة لوط من الخنا، وعلى ذلك إجماع مفسري الشيعة ومتكلميهم وسائر علمائهم.
نعم ننتقد من أفعال أم المؤمنين خروجها من بيتها بعد قوله تعالى " وقرن في بيوتكن " وركوبها الجمل بعد تحذيرها من ذلك ومجيئها إلى البصرة تقود جيشا

عرمرم ما تطلب على زعمها بدم عثمان، وهي التي أمالت حربه وألبت عليه وقالت فيه ما قالت، ونلومها على أفعالها في البصرة يوم الجمل الأصغر مع عثمان بن حنيف وحكيم بن جبلة ونستنكر أعمالها يوم الجمل الأكبر مع أمير المؤمنين ويوم البغل حيث ظنت أن بني هاشم يريدون دفن الحسن المجتبى عنده جده (ص) فكان ما كان منها ومن مروان، بل نعتب عليها في سائر سيرتها مع سائر أهل البيت عليهم السلام، والناصب الكاذب بلغ في عداوة الشيعة إلى حد لا يبلغه مسلم وتجشم في بغضائهم مسلكا لا يسلكه موحد، إذ وصم الإسلام وأهله بما افتراه في هذا الوجه على الشيعة وهم نصف المسلمين وصمة أقر بها عيون الكافرين وفرى بها مرائر الموحدين وظلم أم المؤمنين وجميع المسلمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

الوجه السادس:

إنهم يسبون الشيخين رضي الله تعالى عنهما.

والجواب أن البحث يقع هنا في كل من صغرى هذا الوجه وكبراه وبعبارة أخرى هي أوضح يقع البحث في مقامين:

المقام الأول: في أنهم هل يسبون؟

" أو لا " يسبون؟

" والثاني " في أنه هل يكفر الساب (والعياذ بالله) أو لا يكفر، وقد رأيت البحث في المقام الأول عبثا صرفا ولغوا محضا، إذ لا يمكن إذعان الخصم ببراءة الشيعة من هذا الأمر، ولو حلفنا له برب الكعبة، بل لا يلتفت إلى نفيه عنهم ولو جئناه بكل آية، والإمامية طالما أذنت فلم يسمع أذانها وشد ما أعلنت فلم يصغ لإعلانها، فسد هذا الباب أقرب إلى الصواب وأولى بأولي الألباب ولا حول ولا قوه إلا بالله.

وأما المقام الثاني: فالحق فيه عدم الكفر، ولنا على ذلك أدلة قاطعة وبراهين ساطعة نذكر منها ستة ثم نوكل الحكم بعدها لرأي المنصفين:

" الأول " الأصل مع عدم ما يدل على الكفر من عقل أو نقل أو إجماع.

" الثاني " أنا تتبعنا سيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فما رأيناه يكفر أحدا بشتم واحد من أصحابه رضي الله عنهم، وكان الصحابة يتنازعون ويتشاتمون على عهده فلم يؤثر عنه تكفير أحد منهم بسبب ذلك، حتى تشاتموا مرة أمامه وتضاربوا بالنعال (كما رواه البخاري في أول كتاب الصلح من صحيحه وأخرجه مسلم في آخر باب دعاء النبي إلى الله من كتاب الجهاد من صحيحه) وتقاتل الأوس والخزرج مرة على عهده صلى الله عليه وآله وأخذوا السلاح واصطفوا للقتال كما في آخر صفحة ١٠٧ من الجزء الثاني من السيرة الحلبية وكذا في السيرة الدحلانية وغيرها، فأصلح بينهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يكفر بذلك أحدا منهم، وموارد اختلافهم وتشاتمهم بل تقاتلهم وتحاربهم مسطورة في كتب الحديث والأخبار، فهل بلغكم تكفير النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأحدهم بهذا السبب، أم هل سمعتم ذلك عن أحد الصحابة رضي الله عنهم؟ وإذا كان القوم لم يثبتوا لأنفسهم هذه المنزلة فكيف أثبتها لهم المجازفون؟

" الثالث " ما سمعته في الفصول الثلاثة المنعقدة لبيان معنى الإيمان واحترام الموحدين ونجاتهم من الأحاديث الصحيحة والنصوص المتواترة الصريحة، فراجعها لتعلم حكمها على مطلق أهل الأركان الخمسة بالإيمان والاحترام ودخول الجنة ولا يخفى على كل من لحظها بطرفه أو رمقها ببصره أو سمع بيانها أو عرف لسانها امتناع تقييدها واستحالة تخصيصها، ولذا أجمع المسلمون على عدم تخصيصها بما أخرجه مسلم في أوائل صحيحه من الأحاديث الظاهرة بكفر التارك للصلاة من المسلمين والمقاتل منهم للمسلم والعبد الآبق والنائحة على الميت والطاعن في النسب، بل قالوا إن الغرض من هذه الصحاح وأمثالها إنما هو تغليظ الحرمة وتفظيع

المعصية لا الكفر الحقيقي، فلتكن الأخبار المتعلقة في السب مثلا على فرض صحتها نظير هذه الصحاح، ويوضح لك ما نقول إجماع الخلف والسلف من أهل السنة على أن من مات موحدا دخل الجنة ولو عمل من المعاصي ما عمل، كما ستسمعه عن الفاضل النووي قريبا إن شاء الله تعالى.

" الرابع " ما أورده القاضي عياض في الباب الأول من القسم الرابع من كتاب الشفا، أن رجلا من المسلمين سب أبا بكر بمحضر منه رضي الله عنه فقال أبو برزة الأسلمي: خليفة رسول الله دعني أضرب عنقه. فقال: اجلس ليس ذلك لأحد إلا لرسول الله صلى الله عليه وآله ا ه. وأخرجه الإمام أحمد من حديث أبي بكر في صفحة ٩ من الجزء الأول من مسنده.

بالله عليك إذا كان هذا حكم الصديق فيمن واجهه بالسب وهذه فتواه فيمن تسور على مقامه بالشتم فمن أين نحكم بعده بالتكفير، وكيف نقضي بوجوب القتل أو نفتي بجواز التعزير؟ أنحن أعرف منه بالأحكام أم أحرص على إقامة الحدود؟ كلا بل لو ارتد ذلك الساب لا قام عليه حد المرتدين، ولو كفر بها لرتب عليه آثار الكافرين، وحاشا أبا بكر من تعطيل حدود الله أو تبديل أحكامه عز وجل.

وقد اقتدى به في ذلك الصالحون، ونسج على منواله المتورعون كعمر بن عبد العزيز حيث كتب إليه عامله بالكوفة يستشيره في قتل رجل سب عمر بن الخطاب (رض) فكتب إليه كما في الباب المتقدم ذكره من الشفا: لا يحل قتل امرئ مسلم بسبب أحد من الناس، إلا رجلا سب رسول الله صلى الله عليه وآله، فمن سبه فقد؟ حل دمه.

وأخرج محمد بن سعد في أحوال عمر بن عبد العزيز في صفحة ٢٧٩ من الجزء الخامس من طبقاته بسنده إلى سهيل بن أبي صالح قال: إن عمر بن عبد العزيز

قال: لا يقتل أحد في سب أحد إلا في سب نبي - وأخرج أحمد من حديث أبي هريرة في صفحة ٤٣٦ من الجزء الثاني من مسنده أن رجلا شتم أبا بكر والنبي (ص) جالس فجعل النبي (ص) يعجب ويبتسم... الحديث

" الخامس " إجماع فقهائهم على أن مجرد السب لا يوجب الكفر، وقد نقله من علماء السنة خلق كثير فمنهم فقيه الحنفية في عصره (الأمين) ابن عابدين، حيث جزم في كتابيه رد المحتار وتنبيه الولاة بعدم كفر المتأولين في هذه المسألة، وصرح في كليهما بأن القول بكفرهم مخالف لإجماع الفقهاء مناقض لما في متونهم وشروحهم، فراجع من رد المحتار صفحة ٣٠٢ من جزئها الثالث في باب المرتد لتعلم الحقيقة.

ومنهم صاحب الاختيار حيث قال - كما نص عليه ابن عابدين فيما أشرنا إليه من رد المحتار - اتفق الأئمة على تضليل أهل البدع أجمع وتخطئتهم وسب أحد من الصحابة وبغضه لا يكون كفرا لكن يضلل ا ه.

ومنهم ابن المنذر حيث صرح - كما في رد المحتار أيضا - بما يقتضي نقل إجماع الفقهاء على عدم تكفير الخوارج، وإن استحلوا دماء المسلمين وأموالهم وكفروا الصحابة رضي الله عنهم (١).

ومنهم صاحب فتح القدير حيث قطع بعدم كفر أحد من أهل البدع، وإن خالف ببدعته دليلا قطعيا كالخوارج الذين يكفرون الصحابة ويسبونهم مثلا، وذكر أن ما وقع في كلام أهل المذهب من تكفيرهم ليس من كلام الفقهاء الذين هم المجتهدون وإنما هو من كلام غيرهم، قال: ولا عبرة بغير الفقهاء والمنقول عن الفقهاء ما ذكرناه ا ه.

---

(١) إذا كان هؤلاء مسلمين، وقد مرقوا من الدين واستحلوا ما حرم الله من دماء المسلمين فالأمر في غيرهم سهل يسير، وهذا الاجماع دال على ما هو أعم من المطلوب مثبت لما هو أعظم من المقصود كما لا يخفى.

ومنهم ابن حجر حيث قال كما في خاتمة الصواعق، فمذهبنا (فيمن يسب) أنه لا يكفر بذلك ا ه.
ومنهم الشيخ أبو طاهر القزويني في كتابه سراج العقول حيث نقل القول بعدك كفر أحد من أهل الأركان الخمسة من الروافض وغيرهم عن جمهور العلماء والخلفاء من أيام الصحابة إلى زمنه، فراجع ما نقلناه عنه في الفصل المعقود لفتاوى علماء السنة.
ومنهم العارف الشعراني حيث قال في آخر المبحث ٥٨ من يواقيته ما هذا لفظه: فقد علمت يا أخي أن جميع العلماء المتدينين أمسكوا عن القول بالتكفير لأحد من أهل القبلة ا ه.
وقد أرسل ابن حزم عدم الكفر إرسال المسلمات، فقال في صفحة ٢٥٧ من أواخر الجزء الثالث من فصله ما هذا لفظه: وأما من سب أحدا من الصحابة فإن كان جاهلا فمعذور وإن قامت عليه الحجة فتمادى غير معاند فهو فاسق كمن زنى أو سرق، وإن عاند الله تعالى ورسوله في ذلك فهو كافر. قال: وقد قال عمر بحضرة النبي (ص) عن حاطب " وحاطب مهاجري بدري ": دعني أضرب عنق هذا المنافق، فما كان عمر بتكفيره حاطبا كافرا بل كان مخطئا؟ متأولا ا ه.
قلت: حسبك في عدم كفر الموحدين بمجرد هذا ما هو معلوم بحكم البداهة الأولية من إجماع أهل السنة على أن مطلق الموحدين يدخلون الجنة على كل حال. قال الفاضل النووي " في باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا من شرح الصحيح ": واعلم أن مذهب أهل السنة وما عليه أهل الحق من الخلف والسلف إن من مات موحدا دخل الجنة قطعا... إلى أن قال: فلا يخلد في النار أحد مات على التوحيد ولو عمل من المعاصي ما عمل ا ه.

" السادس " أنه لا يفتى بالتكفير عندهم إلا أن يكون الموجب للكفر مجمعا على إيجابه، لذلك قال في شرح تنوير الأبصار: واعلم أنه لا يفتى بكفر مسلم أمكن حمل كلامه على محمل حسن أو كان في كفره خلاف ولو كان ذلك رواية ضعيفة ا ه.

وقال الخير الرملي كما في صفحة ٣٩٨ من الجزء الثالث من رد المحتار: ولو كانت " تلك الرواية " لغير أهل مذهبنا، واستدل على ذلك باشتراط كون ما يوجب الكفر مجمعا على إيجابه لذلك.

قلت. إذا كان التكفير مشروطا بهذا فكيف يفتى بالكفر في مسألتنا مع ما سمعت من انعقاد الاجماع على عدم الكفر فيها؟ ولو أنكر الخصم ذلك الاجماع فحسبه وجود القائل بعدم التكفير، فإنه مما لا يمكن إنكاره كما لا يخفى. وقد أغرب الناصب إذ حكم بعدم قبول توبته مع إجماعهم على قبول توبة من يسب الله عز وجل (٢).

فهل هذا إلا تحامل قبيح وظلم صريح، وجرأة على الله عز وجل في تبديل أحكامه واستخفاف فيما شرع الله سبحانه من حلاله وحرامه، وما أراه إلا مدفوعا على هذه الفتوى من ملوك الجور تحسينا لأفعالهم أو مستأجرا عليها من ولاة الجور تصحيحا لأعمالهم.

ولا غرو فإن علماء السوء وقضاة الرشوة يبدلون أحكام الله بالتافه ويبيعون الأمة بالنزر القليل.

---

(٢) نسجوا في هذه الفتوى على منوال اليهود إذ أجمعت أخبارهم على أن من شتم الله تعالى يؤدب ومن شتم الأحبار يقتل، وقد أنكر ذلك عليهم ابن حزم إذ نقله عنهم في صفحة ٢٢١ من الجزء الأول من فصله قبل انتهاء الجزء بورقتين، ثم قال: فأعجبوا لهذا واعلموا أنهم ملحدون لا دين لهم ا ه - قلت: وهب أن الرافضي كافر فقد نشأ على مذهبه وتدين به من قبل البلوغ فلم لا تقبل توبته كما تقبل توبة المجوس والصابئة يا منصفون.

فقاتل الله الحرص على الدنيا، وقبح الله التهالك على الخسائس، ما أشد ضررهما وما أفظع خطرهما، نبذ أولئك الدجالون حكم الله وراء ظهورهم طمعا في الوظائف، وحكموا بما تقتضيه سياسة ملوكهم رغبة في المناصب، وأرجفوا في المؤمنين وفرقوا كلمة المسلمين، ولولاهم لتعارفت الأرواح وائتلفت القلوب وامتزجت النفوس واتحدت العزائم، فلم يطلع بالمسلمين طامع ولم يرمقهم من النواظر إلا بصر خاشع، ولكن وا أسفاه استحوذ عليهم أولئك المفسدون الذين ينحرون دين الله في سبيل الوظائف ويضحون عباده في طلب القضاء والافتاء، فتناكرت بفتاويهم وجوه المسلمين وتباينت بأراجيفهم رغائب الموحدين حتى كان من تفرق آرائهم وتضارب أهوائهم ما تصاعدت به الزفرات وفاضت منه العبرات، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

الفصل العاشر
في الإشارة إلى يسير مما نسبه الكذابون
إلى الشيعة وبيان براءتهم منه
والغرض من ذلك استئصال شأفة التنافر واقتلاع بذرة التدابر وإزالة كل عثرة في طريق الاجتماع ودك كل عقبة في سبيل الوئام، وقبل الشروع في المقصود نقدم جملة لا تتم بدونها الفائدة، حاصلها: إن في أهل السنة من رمى الإمامية بدواهي وفواقر قد علم اليوم بفضل المطابع وبركة انتشار الكتب وتقلص العصبيات وبزوغ الحقائق إنهم في غاية البعد عنها وتمام التقدس منها، والرامون لهم بها على أربعة أقسام:
" القسم الأول " طائفة من العلماء حملهم على ذلك مجرد التزلف إلى ملوك بني أمية وسلاطين بني العباس، إذ كانت الشيعة بعد صفين والطف أعداء السياسة الأموية وأضداد الدولة العبشمية، يجتهدون في رفضها ويعملون على نقضها، ففتكت بهم الحكام وقتلتهم تحت كل حجر ومدر، ووازرهم على ذلك القراء المراؤون والعلماء الدجالون، فبلغوا في تسويد صحائف الشيعة كل مبلغ، وألصقوا بهم كل عائبة، تهجينا لمذهبهم وتقبيحا لمشربهم وتصحيحا لما كان يرتكبه بنو أمية من تقتيل أبنائهم واستحياء نسائهم، وكانوا ينتظرون الفرج

بسقوط الدولة الأموية، فلما ملك بنو العباس نسجوا معهم على ذلك المنوال وعملوا مع أئمة أهل البيت أفظع الأعمال، حتى قضى (الكاظم) في سجونهم، وتجرع (الرضا) كأس السم من يد مأمونهم، وكربوا قبر الحسين عليه السلام، وأبادوا نسل محمد صلى الله عليه وآله، فعاد على شيعة أهل البيت ذلك البلاء وحلت بهم من ولاة الدولة العباسية وعلمائها تلك اللأواء الولاة تفنيهم بسهامها وعلماء التزلف ترميهم، بأقلامها.. بيد أن ظلم السيف لم يبق وظلم القلم مسجل ما بقيت كتب الضلال، فالعاقل المتثبت لا يصدق في حق الشيعة علماء تلك الدولتين، ولا يعتني بما كان في أيامهما من الأراجيف فإنها أكاذيب أوجبتها سياسة الملك واقتضتها قواعد الظالمين.

" القسم الثاني " طائفة من العلماء حملهم على ذلك مجرد الخوف من ميل الناس إلى الشيعة، ومحض الحذر من اتباع سائر المسلمين لطريقتهم، وكأنهم قد استباحوا بذلك تنفير الناس عنهم بكل طريق، فقالوا ما قالوا ونالوا ما نالوا، على علم منهم بأن الإمامية منزهون عما افتروه عليهم مقدسون عما نسبوه إليهم، إلا في مسألة واحدة تتعلق بمباحث الإمامة والسياسة لا نتحاشى منها، وهي على قواعد الخصم لا تعار اهتماما زائدا لو أنصفوا لأنها ليست من الأصول عندهم كما لا يخفى.

" القسم الثالث " طائفة قد التبس الأمر عليهم، لأن اسم الشيعة غير خاص بالإمامية بل مشترك بينها وبين فرق كثيرة، كالآغا خانية والكيسانية والناووسية والخطابية والفطحية والواقفية وغيرها، فربما وجدوا أقوالا منكرة ومذاهب مكفرة لإحدى تلك الفرق الضالة التي يطلق عليها لفظ الشيعة فظنوا أنه مذهب الجميع، فأرسلوه عنهم إرسال المسلمات، وأعانهم على ذلك وغر في صدورهم وغيظ في نفوسهم، يمنعانهم عن التثبت في النقل.

ولله ورع الإمامية وتثبتهم إذ يرون الكرامية وهم طائفة من أهل السنة

يذهبون إلى أن الله سبحانه وتعالى مستقر على العرش استقرارك على الأرض ويجدون آخرين يقولون بأنه تعالى بكى على طوفان نوح حتى رمدت عيناه وعادته الملائكة، ويلفون الحائطية والحدثية (وهما فرقتان من المعتزلة) يقولون بحلول الله عز وجل في بعض الأنبياء مقالة النصارى في ابن مريم عليهما السلام نص على ذلك الشهرستاني في كتابه الملل والنحل، ومع ذلك لم ينسبوا القولين الأولين إلى مطلق أهل السنة، ولا ألحقوا المقالة الأخيرة بمطلق المعتزلة، وإنما نسبوا تلك الأقوال إلى أربابها وقصروها على أصحابها، فلم ينسب غيرهم مقالة الخطابية والناووسية مثلا إلى مطلق الشيعة يا منصفون.

" القسم الرابع " جماعة قد اعتمدا في نقل تلك الدواهي والطامات عن الشيعة على من تقدمهم من علماء سلفهم، إذ رأوهم ينقلون شيئا فنقلوه ووجدوا أثرا فاتبعوه، ولو رجعوا في معرفة أقوال الإمامية إلى علمائهم وأخذوا مذهبهم في الأصول والفروع من مؤلفاتهم، لكان أقرب إلى التثبت والورع وما أدري كيف نبذوا في هذا المقام كتب الإمامية على كثرتها وانتشارها واعتمدوا على نقل أعدائهم المرجفين وخصمائهم المجازفين الذين تحكموا في تضليلهم، وسلقوهم بألسنة الافتراء وهذا عصر لا يصغى فيه إلى من يرسل نقله إرسال الكذابين أو يطلق كلامه إطلاق المموهين حتى يرشدنا إلى المأخذ ويدلنا على المستند، وقد طبع في أماكن من فارس والهند ألوف من مصنفات أصحابنا في الفقه والحديث والكلام والعقائد والتفسير والأصول والأوراد والأذكار والسلوك والأخلاق، فليطلبها من أراد الاستبصار ولا يعول على كتب المهولين الذين بثوا روح البغضاء في جسم المسلمين، ونقلوا عن الشيعة كل إفك مبين، وإليك منه ما عقد الفصل لذكره.

قال ابن حزم الظاهري في صفة ١٨٢ من الجزء الرابع من الفصل ما هذا نصه: ومن الإمامية من يجيز نكاح تسع نسوة، ومنهم من يحرم الكرنب

(وهو نوع من السلق بشبه القنبيط) لأنه إنما نبت على دم الحسين (١) ولم يكن قبل ذلك.

قلت: أما نكاح ما زاد على الأربع فإجماع الإمامية قاطبة نصا وفتوى على حرمته، وهذا الحكم من ضروريات مذهبهم بحيث لا يشتبه فيه أحد منهم، وأما الكرنب فليس له في كلام الإمامية عنوان مخصوص وحكمه عندهم حكم الخس والفجل واللفت وأشباهها، وأنا أنشدكم أيها الباحثون بعزة الحقيقة وناموس العدل وشرف الإنصاف أن تستقصوا فقه الإمامية وأصولهم وتستقروا حديثهم وتفسيرهم وتتصفحوا قديم كتبهم وحديثها مختصرها ومطولها متونها وشروحها فإن وجدتم أثرا لما قال فالشيعة ليست على شئ من الحق، وإلا فابن حزم وأمثاله من أكذب الخلق، وقد أرجف بالإمامية في غير هذا المقام من فصله إرجافا لا يصدر من ذي دين، وكذب عليهم أكاذيب لا تكون من ذي يقين، وظلمهم ظلما لا يقدم عليه مؤمن بالمعاد وبهتهم بهتان من لا يخشى الله ولا يستحي من العباد. ونحن بسبب انتشار كتب الإمامية في غنى عن التصدي لتزييف أقاويله وتكذيب أباطيله، على أن الرجل لم يقتصر في ظلمه على الشيعة خاصة بل ظلم أئمة أهل السنة وبهت علماء المعتزلة وكفر كثيرا من السلف ولم يكد أحد يسلم من لسانه حتى قال ابن العريف كما في ترجمة علي بن أحمد بن حزم من الوفيات: كان لسان ابن حزم وسيف الحجاج شقيقين.

وحسبك ما نقله في شنع المرجئة عن الإمام الأشعري وأصحابه، من أن إعلان الكفر باللسان وعبادة الأصنام والأوثان بلا تقية، ولا عذر لا ينافيان مقام الولاية لله عز وجل، فراجع صفحة ٢٠٤ من الجزء ٤ من الفصل. ونقل في

---

(١) الإمامية أجل من أن تعول في أحكام الله على الخرافات؟ والترهات المسخنة كهذه الحكاية وأمثالها.

الصفحة الأولى من الجزء ٤ أيضا عن الباقلاني القول بجواز كل فسق وكفر على الأنبياء، حاشا الكذب في البلاغ. ونقل في صفحة ٢٠٥ من الجزء ٤ أيضا عن بعض الأشاعرة القول بجواز الكذب في البلاغ على الأنبياء. ونقل عن السمناني وهو من أئمة الأشاعرة في صفحة ٢٢٤ من الجزء الرابع تجويز الكفر على النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ونسب إلى محمد بن الحسن بن فورك وسليمان بن خلف الباجي - وهما من أئمة الأشعرية - أمورا عظيمة يطول المقام بتعدادها.
والغرض أن الرجل لا يستحي من الكذب ولا يتأثم من البهتان، وقد أجمع فقهاء عصره كما في ترجمته من الوفيات على تضليله، وذكره ابن خلدون في الفصل الذي عقده لعلم الفقه وما يتبعه من مقدمته الشهيرة فكان مما قال فيه: ونقم الناس عليه وأوسعوا مذاهبه استهجانا وإنكارا وتلقوا كتبه بالإغفال والترك حتى أنه ليحظر بيعها في الأسواق، وربما تمزق في بعض الأحيان ا ه.
فلا يغتر أحد بما ينقله عن الإمامية وغيرهم " يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين " على أن الرجل من موالي يزيد بن معاوية فلا حظ نسبه في الوفيات، ولذا فضل أم حبيبة بنت أبي سفيان على أبي بكر وعمر وعثمان حيث تكلم في وجوه الفضل والمفاضلة بين الصحابة، واختار تفضيل نساء النبي صلى الله وآله وسلم على جميع من عدا الأنبياء من سائر الناس، واعتمد في ذلك على خزعبلات مسخنة وترهات باردة وتشبث بسفاسف فاضحة وتمويهات واضحة فليراجعها كل مغرور بابن حزم في صفحة ١١٢ وما بعدها إلى صفحة ١٣٤ من الجزء الرابع من الفصل وليعجب.
وقد ظهر منه في تلك المقامات وما بعدها نصب عظيم لأمير المؤمنين وعداوة لأهل البيت بالغة، حتى فضل صهيبا في صفحة ١٥٢ من الجزء الرابع على العباس وبنيه وعلى عقيل وبنيه وعلى سيدي شباب أهل الجنة الحسن والحسين عليهما السلام، وأنكر كل فضيلة لأهل البيت فراجع.

ونسج على منواله في بهت الإمامية جماعة كثيرون من هم الشهرستاني في الملل والنحل إذ ألحق بهم كل مستهجن وألصق فيهم كل قبيح. ذكر أنهم افترقوا بعد الإمام أبي محمد الحسن العسكري إحدى عشرة فرقة، والله يعلم أنهم لم يفترقوا في أصول الدين أو شئ من العقائد وإنما أراد بتفرقهم إطفاء نورهم، وليته أسند شيئا من الأقاويل التي نقلها عن تلك الفرق إلى كتاب يتلى أو شخص خلقه الله تعالى، وليته أخبرنا عن بلاد واحدة من تلك الفرق أو زمانها أو اسمها فإنه قال: وليس لهم ألقاب مشهورة ولكنا نذكر أقاويلهم. بالله عليك هل سمعت بفرق متخاصمة ونحل آراؤها متعاركة لا يعرف لهم في الأحياء والأموات رجل ولا امرأة ولا يوجد في الخارج لهم مسمى ولا اسم؟

وقد نقل عن زرارة بن أعين وهشام بن الحكم (٢) ومؤمن الطاق محمد بن النعمان وهشام بن سالم أمورا ترتعد منها الفرائص وتقشعر لها الجلود فلم يقدح ذلك في سمو مقامهم وعظيم خطرهم عند الله ورسوله والمؤمنين وما أدري كيف اختص الشهرستاني وأصحابه بالاطلاع على أقوال هؤلاء الأعلام دوننا، مع أنهم سلفنا وفرطنا قد بحثنا عن رأيهم وأخذنا من الدين بهديهم، فنحن أعرف الناس بمذاهبهم وصحاحنا مشحونة من حديثهم وأسفارنا مملوءة من أقوالهم في الكلام والتفسير والفقه وأصوله، وفي أيدينا جملة أحوالهم وتفاصيل أخبارهم، فلا يجوز أن يخفى علينا من أحوالهم ما ظهر لغيرنا، مع بعده عنهم في المشرب ومخالفته لهم في المذهب وكونهم ليسوا محلا لابتلائه في شئ من أمور الدنيا والدين، ولو رأيناهم يذهبون إلى ما عزاه الشهرستاني إليهم لبرأنا منهم كما هي سنتنا فيمن نراه معوجا عن الحق أو منتهجا نهج الضلال.

---

(٢) قد استوفينا الرد في هذه المسألة على الشهرستاني في كتابنا مختصر الكلام في مؤلفي الشيعة من صدر الإسلام فراجع ما نشر منه في صفحة ١٨٩ وفي صفحة ٢٣١ من المجلد الثاني من العرفان.

وقد أعرضنا عن بعض أولاد أئمتنا مع شدة إخلاصنا لهذا البيت الطاهر وكفرنا جماعة ممن صحبهم وفسقنا آخرين وضعفنا قوما وأمسكنا عن قوم آخرين كما يشهد به الخبير بطريقتنا، فلو كان هؤلاء كما ذكره الشهرستاني لم يعظم علينا تكفيرهم ولألحقناهم بأبي الخطاب محمد بن مقلاص الأجدع وبالمغيرة بن سعد وعبد الله بن سبأ والمختار بن أبي عبيد وأمثالهم، لكن أعداء أهل البيت عمدوا إلى أكابر أصحابهم فرموهم بهذه الطامات كي يسقطوهم من أعين الناس حسدا منهم وبغيا، ثم جاء الشهرستاني فرأى أثرا فاتبعه، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وقد بلغت القحة ببعض المتعصبين إلى رمي المتأولة (وهم الإمامية في عرف سوريا) بإنكار الصوم والصلاة والحج والزكاة وسائر الواجبات حتى نقل ذلك عنهم جودت باشا كما في صفحة ٣٦٦ من الجزء الأول من ترجمة كتابه المطبوع في بيروت سنة ١٣٠٨ (٣) فأعجبوا لهذه الأكاذيب الدالة على حمق الكاذب وقلة حيائه نعوذ بالله من الخذلان.

وربما أفك بعض المخرفين فنسب إلى الشيعة أنهم لا يأكلون لحوم الإبل هذا مع ما ينحر من الجزر كل يوم في مشاهد الأئمة عليهم السلام وغيرها من بلاد الإمامية ولا سيما في النجف الأشرف وهي عاصمة فقهائهم، على أن من راجع من فقههم باب الأطعمة والأشربة لا يجدهم يفتون بكراهة الإبل كما يفتون بكراهة الخيل والبغال والحمير، بل يذكرون الإبل في غير المكروه قبل البقر والغنم و؟، وفي باب الذباحة يصرحون بأن تذكية الإبل بنحرها في وهدة

---

(٣) ذكرنا في كتاب مؤلفي الشيعة كلام جودت واستوفينا المقام في رده فراجع ما نشر منه في صفحة ١٩٠ من المجلد الثاني من العرفان، وقد سمعت في؟ السابق حال الإمامية في إيجاب الواجبات وتحريم المحرمات فلا وجه للإعادة.

اللبة وهذا أمر من الضروريات لا يجهله أحد منهم أصلا.
وأعجب من هذا نسبة بعض الآفكين إلى الشيعة عدم إيجاب العدة على النساء، مع أنهم أحوط في هذه المسألة من غيرهم ضرورة أن المتوفى عنها زوجها تعتد بأربعة أشهر وعشر ليال مبدؤها نفس وفاته، وتظهر الثمرة فيما لو علمت اليوم أنه مات منذ أربعة أشهر وعشر ليال أو أكثر فإنها لا تتزوج على رأيهم حتى تتربص المدة وعند غيرهم تتزوج في تلك الساعة. وأيضا إذا مات عنها وهي حامل تتربص عندهم بأبعد الأجلين من وضع الحمل ومضي المدة، فلو مضت المدة قبل وضع الحمل لا تتزوج عندهم حتى تضع حملها، وكذا لو وضعت قبل مضي المدة.. وإن أردت التفصيل فعليك بفقه الإمامية وحديثهم وتفاسيرهم، وقد ملأت أنحاء الهند وأرجاء فارس وانتشرت في العراق وسوريا وسائر بلاد الإسلام، وأنا أرشدك إلى أسماء بعض ما هو مطبوع منها إكمالا للفائدة وخدمة للعلم، فمن الكتب الفقهية شرائع الإسلام وجواهر الكلام ومسالك الأفهام ومدارك الأحكام، وكشف اللثام ومفتاح الكرامة وتذكرة العلامة والبرهان القاطع والمختصر النافع والروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية وجامع المقاصد في شرح القواعد إلى ما لا يحصى من الكتب المطولة فضلا عن المختصرة، وحسبك؟ من حديثهم وسائل الشيعة إلى أحكام الشريعة، ومن تفاسيرهم مجمع البيان في تفسير القرآن فراجعها لتعلم الحقيقة والله المستعان على ما تصفون.

الفصل الحادي عشر (١)

كنا نظن العصبية العمياء تقلصت وأيامها الوحشية تصرمت.

وإن المسلمين أحسوا اليوم بما حل بهم من المنابذات والمشاغبات التي تركتهم طعمة الوحوش والحشرات، وكنا نقول بزغت الحقائق بفضل المطابع وانتشار كتب الشيعة فلا أفاك ولا بهات ولا رامي لهم بعدها بهنات، لكن النواصب أبوا إلا إيقاظ الفتنة النائمة وإيقاد الحرب العوان " تفريقا بين المؤمنين وإرصادا لمن حارب الله ورسوله من قبل وليحلفن إن أردنا إلا الحسنى والله يشهد أنهم لكاذبون ".

قام في سوريا من حثالة الأمويين طغام دأبهم العهر والخمر يدعون إلى سلفهم الفاجر يريدون ليعيدوها أموية يزيدية هياما في مجاهل ضلالهم وتسكعا في مفاوز محالهم، وركبوا في ذلك رؤوسهم وأرخوا فيه أعنة أقلامهم فألحقوا بالشيعة كل مستهجن وبهتوهم بكل عائبة " وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون ".

---

(١) إنما عقدنا هذا الفصل وزدناه فيما في هذه الطبعة (أعني الطبعة الثانية) تأثرا من هؤلاء النواصب الكذبة، ولئن لم ينتهوا لنعذرن إلى الله عز وجل بهم.

خط قرد يزيد في خطته وفي مجلة الأمويين قوارص ترتعد منها الفرائص لكن فتيان المؤمنين خصموه فخطموه وقذعوه فقمعوه لا شلت أيمانهم
ونشب النشاشيبي منشب سوء فلم ينشب إن أبكم فأفحم وانكبح فافتضح، والحمد لله رب العالمين.
وصوب النصولي نصوله على الإمام فنصل بذلك من دين الإسلام، وقد طاش سهمه وسفه رأيه وخولط في عقله فهو في (كتابه) أحمق دالع (٢) ومن شك فليراجع.
ومع ذلك فقد كال الكيالي بصاعه وانتظم في سلك اتباعه فأثار ثائر هوجه وهبت عواصف رعنه، فبرهن بما كتب على إطفاء شعلة ذهنه وفلول شباة عقله " وخسر هنالك المبطلون ". " ومن يضلل الله فما له من هاد ".
ما لهؤلاء السفهاء والتطوع في هذا الجيش الوهمي، وما كان أغناهم عن ذلك الارجاف والاجحاف، وما هذا الهوس الحزبي الذي أماتته السنون يبعثه هؤلاء العادون ليشقوا عصا المسلمين ويلقوا بأسهم بينهم.
وإن من عصب برأسه العار وخطم أنفه بالشنار وعاقر المدام وعانق الغلام وأضاع الصلاة واتبع الشهوات لجدير بالموبقات، وحقيق بالمنديات المخزيات.
ولو أني بليت بهاشمي * خؤولته بنو عبد المدان
لها علي ما ألقى ولكن * تعالوا وانظروا بمن ابتلاني
ولقد أسرف منار الخوارج بما أرجف وأجحف وبغى وطغى وبهت الشيعة بهتانا عظيما " ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرمي به بريئا فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا " شنها في مجلده التاسع والعشرين غارة ملحاحا أوسعت قلب الدين

---

(٢) وهو الذي لا يزال دالع اللسان وذلك غاية الحمق.

وأهله جرحا إيقادا للفتنة وتمسكا بقرن الشيطان وتزلفا لخوارج القرن الرابع عشر وابتغاء لعرض الدنيا " فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون ".

وتبا وترحا لمن يتلون كالحرباء ويدين بالسياسة كيف تشاء، فيوما بجزوى يوما بالعقيق وبالعذيب يوما ويوما بالخليصاء.

نشر المنار (٣) دعايته إلى النصب والخرافات والتفريق بين المسلمين بالتمويه والترهات، وأدرج لذلك الناصب الكاذب رسالة خالية الوطاب إلا من الإفك والسباب، فأين النهضة التي يزعم المنار قيامه بها على أساس الوحدة الإسلامية وأين ما يدعيه من مجاهدة البدع والخرافات؟! هيهات هيهات (لقد حن قدح ليس منها وطفق يحكم فيها من عليه الحكم لها) ربنا لا تؤاخذنا بما فعل السفهاء منا، ونعوذ بك من طغوى نفسهم وسفه أحلامهم وعمه بصائرهم وبغي طغامهم، ونبرأ إليك من نعرتهم الممقوتة الملعونة، فقد شقوا بها عصا المسلمين وكان بسببها من الفشل وذهاب ريح الإسلام ما يفري المرائر ويمزق لفائف القلوب.

وهناك أفاضل نحملهم على الصحة في سوء ظنهم بالشيعي ونبزهم إياه بالرفض ونسبتهم الأباطيل إليه، حيث أنسوا بناحية من تقدمهم ممن رأوه ينبز الشيعة ويلمزهم فنحوا نحوه وتلوا في ذلك تلوه إخلادا إليه بثقتهم واعتمادا عليه في كل ما يقول، فلا تثريب إذن على الوحيد الرافعي إذا قال (٤) إن الرافضة شكوا في نص القرآن وقالوا إنه وقع نقص وزيادة وتغيير وتبديل ا ه.

ولا جناح علينا إذا سألناه فقلنا له من تعني هنا بالرافضة، أتعني الإمامية

---

(٣) في الجزء ٦ وما بعده من المجلد ٢٩ تباعا.

(٤) في صفحة ١٦١ من كتابه (تحت راية القرآن).

أم غيرهم، فإن عنيتهم فقد كذبك من أغراك بهم وكل من نسب إليهم تحريف القرآن فإنه مفتر عليهم ظالم لهم، لأن قداسة القرآن الحكيم من ضروريات دينهم الإسلامي ومذهبهم الإمامي، ومن شك فيها من المسلمين فهو مرتد بإجماع الإمامية، فإذا ثبت عليه ذلك قتل ثم لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين. وظواهر القرآن فضلا عن نصوصه من أبلغ حجج الله تعالى وأقوى أدلة أهل الحق بحكم البداهة الأولية من مذهب الإمامية،
ولذلك تراهم يضربون بظواهر الأحاديث المخالفة للقرآن عرض الجدار ولا يأبهون بها وإن كانت صحيحة، وتلك كتبهم في الحديث والفقه والأصول صريحة بما نقول.
والقرآن الحكيم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه إنما هو ما بين الدفتين، وهو ما في أيدي الناس لا يزيد حرفا ولا ينقص حرفا، ولا تبديل فيه لكلمة بكلمة ولا لحرف بحرف، وكل حرف من حروفه متواتر في كل جيل تواترا قطعيا إلى عهد الوحي والنبوة، وكان مجموعا على ذلك العهد الأقدس مؤلفا على ما هو عليه الآن، وكان جبرائيل عليه السلام يعارض رسول الله (ص) بالقرآن في كل عام مرة وقد عارضه به عام وفاته مرتين.
والصحابة كانوا يعرضونه ويتلونه على النبي حتى ختموه عليه (ص) مرارا عديدة، وهذا كله من الأمور المعلومة الضرورية لدى المحققين من علماء الإمامية، ولا عبرة بالحشوية فإنهم لا يفقهون.
والباحثون من أهل السنة يعلمون أن شأن القرآن العزيز عند الإمامية ليس إلا ما ذكرناه والمنصفون منهم يصرخون بذلك.
قال الإمام الهمام الباحث المتتبع رحمة الله الهندي رضي الله عنه في صفحة ٨٩ من النصف الثاني من كتابه النفيس (إظهار الحق) ما هذا لفظه: القرآن الكريم عند جمهور علماء الشيعة الإمامية الاثني عشرية محفوظ عن التغيير

والتبديل، ومن قال منهم بوقوع النقصان فيه فقوله مردود غير مقبول عندهم.
قال: قال الشيخ الصدوق أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه الذي هو من أعظم علماء الإمامية الاثني عشرية في رسالته (٥) الاعتقادية: " اعتقادنا في القرآن أن القرآن الذي أنزل الله تعالى على نبيه هو ما بين الدفتين، وهو ما في أيدي الناس ليس بأكثر من ذلك، ومبلغ سوره عند الله مائة وأربع عشر سورة، وعندنا والضحى وألم نشرح سورة واحدة، ولإيلاف وألم تر سورة واحدة، ومن نسب إلينا أنا نقول إنه أكثر من ذلك فهو كاذب " انتهى.
قال الإمام الهندي: وفي تفسير مجمع البيان (٦) الذي هو تفسير معتبر عند الشيعة ذكر السيد الأجل المرتضى علم الدين ذو المجد أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي: أن القرآن كان على عهد رسول الله (ص) مجموعا مؤلفا على ما هو الآن، واستدل على ذلك بأن القرآن كان يدرس ويحفظ جميعه في ذلك الزمان حتى عين على جماعة من الصحابة في حفظهم له، وأنه كان يعرض على النبي (ص) ويتلى عليه، وإن جماعة من الصحابة كعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وغيرهما ختموا القرآن على النبي (ص) عدة ختمات، وكل ذلك بأدنى تأمل يدل على أنه كان مجموعا مرتبا غير مبتور ولا مبثوث.
قال الهندي: وذكر أن من خالف من الإمامية والحشوية لا يعتد بخلافهم، فإن الخلاف مضاف إلى قوم من أصحاب الحديث نقلوا أخبارا ضعيفة ظنوا صحتها لا يرجع بمثلها عن المعلوم المقطوع على صحته – انتهى.
قال الإمام الهندي: وقال السيد المرتضى أيضا: إن العلم بصحة القرآن كالعلم بالبلدان والحوادث الكبار والوقائع العظام المشهورة وأشعار العرب

---

(٥) المطبوعة المنتشرة.
(٦) المطبوعة مرارا في إيران.

المسطورة، فإن العناية اشتدت والدواعي توفرت على نقله وبلغت إلى حد لم تبلغ إليه فيما ذكرناه، لأن القرآن معجزة النبوة ومأخذ العلوم الشرعية والأحكام الدينية، وعلماء المسلمين قد بلغوا في حفظه وعنايته الغاية حتى عرفوا كل شئ فيه إعرابه وقراءته وحروفه وآياته، فكيف يجوز أن يكون مغيرا أو منقوصا مع العناية الصادقة والضبط الشديد - انتهى.

قال الإمام الهندي: وقال القاضي نور الله التستري الذي هو من علمائهم المشهورين في كتابه المسمى بمصائب النواصب: ما نسب إلى الشيعة الإمامية من وقوع التغيير في القرآن ليس مما قال به جمهور الإمامية، إنما قال به شرذمة قليلة منهم لا اعتداد بهم فيما بينهم - إنتهى.

قال الإمام الهندي: وقال الملا صادق في شرح الكليني: " يظهر القرآن بهذا الترتيب عند ظهور الإمام الثاني عشر ويشهر به " انتهى.

قال الإمام الهندي: وقال محمد بن الحسن الحر العاملي الذي هو من كبار المحدثين في الفرقة الإمامية في رسالة كتبها في رد بعض معاصريه " هركسيكة تتبع أخبار وتفحص تواريخ وآثار نموده بعلم يقيني ميداند كه قرآن در غايت وأعلى درجة تواتر بوده وآلاف صحابه حفظ ونقل ميكردند آن را ودر عهد رسول خدا (ص) مجموع ومؤلف بود " انتهى.

قال الإمام الهندي: فظهر أن المذهب المحقق عند علماء الفرقة الإمامية الاثني عشرية أن القرآن الذي أنزله الله على نبيه هو ما بين الدفتين، وهو ما في أيدي الناس ليس بأكثر من ذلك، وإنه كان مجموعا مؤلفا في عهد رسول الله (ص) وحفظه ونقله ألوف من الصحابة، وجماعة من الصحابة كعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وغيرهما ختموا القرآن على النبي عدة ختمات، ويظهر القرآن ويشهر بهذا الترتيب عند ظهور الإمام الثاني عشر رضي الله عنه.

قال والشرذمة القليلة التي قالت بوقوع التغيير فقولهم مردود عندهم ولا اعتداد به فيما بينهم.
قال: وبعض الأخبار الضعيفة التي رويت في مذهبهم لا يرجع بمثلها عن المعلوم المقطوع على صحته.
قال: وهو حق لأن خبر الواحد إذا اقتضى علما ولم يوجد في الأدلة القاطعة ما يدل عليه وجب رده، على ما صرح به ابن المطهر الحلي في كتابه المسمى بمبادئ الوصول إلى علم الأصول، وقد قال الله تعالى: " إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ".
قال: ففي تفسير الصراط المستقيم الذي هو تفسير معتبر عند علماء الشيعة " أي إنا لحافظون له من التحريف والتبديل والزيادة والنقصان " إنتهى...
هذا كلام الإمام الهندي عينا، وإنما اكتفينا بما نقله من كلام أعلام الشيعة الإمامية المسطور في كتبهم المعتبرة لأن الاستقصاء يوجب الخروج عما أخذناه على أنفسنا من اجتناب الإطناب الممل.
ومن أراد النقل عن الطوائف والأمم فليقتف أثر هذا الإمام في الاستناد إلى الكتب المعتبرة عند تلك الأمة أو الطائفة، ولا يعول في النقل عنها على المرجفين من خصمائها والألداء من أعدائها.
وأنا أكبر السفر الجليل " تحت راية القرآن " وأقدر قدر مؤلفه " المصطفى الصادق " واعلم أنه بعيد الغاية رزين الحصاة، وكنت أربأ به وبسفره الثمين المؤلف لعموم المسلمين عن جرح عواطف الشيعة وهم ركن الدين وشطر المسلمين، وفيهم الملوك والأمراء والعلماء والأدباء والكتبة والشعراء والساسة المفكرون والدهاة المدبرون وأهل الحمية الإسلامية والنفوس العبقرية والشمم والكرم

والعزائم والهمم، وقد انبثوا في الانحاء وانتشروا في الأرض انتشار الكواكب في السماء، فليس من الحكمة ولا من العقل أن يستهان بهم، وهم أهل حول وقوة وغنى وثروة وأموال مبذولة في سبيل الدين وأنفس تتمنى أن تكون فداء المسلمين.

وليس من التثبت أن يعتمد في مقام النقل عنهم على إرجاف المرجفين وإجحاف المجحفين " يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين ".

الفصل الثاني عشر
نوضح فيه سبب التباعد بين الطائفتين
ونكشف عن مكنون السر في تنافرهما،
زيادة على ما سمعت في الفصول السابقة.
والغرض تشخيص الداء لنصف الناجع فيه من الدواء، فهنا مقصدان:
المقصد الأول
في الأمور التي بنفر منها الشيعي ولا يكاد يمتزج بسببها مع السني،
وأهمها شيئان:
(الأول) ما سمعته في الفصول السابقة (١) من التكفير والتحقير والشتم والتزوير.
(الثاني) إعراض إخواننا أهل السنة عن مذهب الأئمة من أهل البيت،
وعدم الاعتناء بأقوالهم في أصول الدين وفروعه بالمرة، وعدم الرجوع إليهم في تفسير القرآن العزيز (وهو شقيقهم) إلا دون ما يرجعون فيه إلى مقاتل

---

(١) ولا سيما التاسع والعاشر والحادي عشر.

ابن سليمان المجسم المرجئ الدجال، وعدم الاحتجاج بحديثهم إلا دون ما يحتجون بدعاة الخوارج والمشبهة والمرجئة والقدرية، ولو أحصيت جميع ما في كتبهم من حديث ذرية المصطفى (ص) ما كان إلا دون ما أخرجه البخاري وحده عن عكرمة البربري الخارجي المكذب.

وأنكى من هذا كله عدم احتجاج البخاري في صحيحه بأئمة أهل البيت النبوي، إذ لم يرو شيئا عن الصادق والكاظم والرضا والجواد والهادي والزكي العسكري وكان معاصرا له، ولا روى عن الحسن (٢) بن الحسن ولا عن زيد بن علي بن الحسين، ولا عن يحيى بن زيد، ولا عن النفس الزكية محمد بن عبد الله الكامل ابن الحسن الرضا ابن الحسن السبط، ولا عن أخيه إبراهيم بن عبد الله، ولا عن الحسين الفخي بن علي بن الحسن بن الحسن، ولا عن يحيى بن عبد الله بن الحسن، ولا عن أخيه إدريس بن عبد الله ولا عن محمد بن جعفر الصادق، ولا عن محمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن المعروف بابن طباطبا، ولا عن أخيه القاسم الرسي، ولا عن محمد بن محمد بن زيد بن علي، ولا عن محمد ابن القاسم بن علي بن عمر الأشرف ابن زيد العابدين صاحب الطالقان المعاصر للبخاري (٣) ولا عن غيرهم من أعلام العترة الطاهرة وأغصان الشجرة الزاهرة كعبد الله بن الحسن وعلي بن جعفر العريضي وغيرهما من ثقل رسول الله، وبقيته في أمته (ص) حتى أنه لم يرو شيئا من حديث سبطه الأكبر وريحانته من الدنيا أبي محمد الحسن المجتبى سيد شباب أهل الجنة، مع احتجاجه بداعية الخوارج وأشدهم عداوة لأهل البيت عمران بن حطان القائل في ابن ملجم وضربته لأمير المؤمنين عليه السلام:

---

(٢) الحسن بن الحسن هو الإمام بعد عمه الحسين السبط على رأي الشيعة الزيدية وبعده زيد ثم من ذكرناهم بعد زيد، وترتيبهم في الإمامة على حسب ما رتبناهم في الذكر عليهم السلام.

(٣) قتل في العراق سنة ٢٥٠ قبل وفاة البخاري بست سنوات.

يا ضربة من تقي ما أراد بها * إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا
إني لأذكره يوما فأحسبه * أو في البرية عند الله ميزانا

أما ورب الكعبة وباعث النبيين لقد وقفت هنا وقفة المدهوش وقمت مقام المذعور، وما كنت أحسب أن الأمر يبلغ هذه الغاية، وقد باح العلامة ابن خلدون بسرها المكنون حيث قال في الفصل الذي عقده لعلم الفقه وما يتبعه من مقدمته الشهيرة بعد ذكر مذاهب أهل السنة ما هذا لفظه: وشذ أهل البيت بمذاهب ابتدعوها وفقه انفردوا به، وبنوه على مذهبهم في تناول بعض الصحابة (٤) بالقدح وعلى قولهم بعصمة الأئمة، ورفع الخلاف عن أقوالهم، وهي كلها أصول واهية (٥).

قال: وشذ بمثل ذلك الخوارج (٦) ولم يحتفل الجمهور بمذاهبهم، بل

---

(٤) ما أدري كيف يمكن أن تبنى المذاهب الفقهية على تناول بعض الصحابة بالقدح، وما عرفت كيف تستنبط الأحكام الشرعية الفرعية من تناول أحد من الناس، وابن خلدون يعد من الفلاسفة، فما هذا الهذيان منه يا أولي الألباب؟.

(٥) إن أصحابنا " الإمامية " أثبتوا في كتبهم الكلامية عصمة أئمتهم بالأدلة العقلية والنقلية، والمقام لا يسع بيانها ولو تصدينا لها لخرجنا عن موضوع هذه الرسالة، وحسبك دليلا على عصمتهم، كونهم بمنزلة الكتاب الذي لا يأتيه الباطل وكونهم أمان هذه الأمة من الاختلاف، فإذا خالفتهم قبيلة من العرب كانت حزب إبليس، وكونهم سفينة النجاة وباب حطة هذه الأمة، وكونهم النافين عن هذا الدين تحريف الضالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

(٦) انظر كيف جعل أهل البيت (الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا) شذاذ مارقة كالخوارج نعوذ بالله.

أوسعوها جانب الانكار والقدح، فلا نعرف شيئا من مذاهبهم (٧) ولا نروي كتبهم ولا أثر لشئ منها إلا في مواطنهم، فكتب الشيعة في بلادهم، وحيث كانت دولتهم قائمة في المغرب والمشرق واليمن والخوارج كذلك ولكل منهم كتب وتآليف وآراء في الفقه غريبة. هذا كلامه فتأمله واعجب.

ثم رجع إلى مذاهب أهل السنة فذكر انتشار مذهب أبي حنيفة في العراق ومذهب مالك في الحجاز، ومذهب أحمد في الشام وفي بغداد، ومذهب الشافعي في مصر، وهنا قال ما هذا لفظه: ثم انقرض فقه أهل السنة من مصر بظهور دولة الرافضة، وتداول بها فقه أهل البيت (٨) وتلاشى من سواهم، إلى أن ذهبت دولة العبيديين من الرافضة على يد صلاح الدين يوسف بن أيوب، ورجع إليهم فقه الشافعي الخ.

وقال ابن خلدون وأمثاله إنهم على الهدى والسنة وإن أهل البيت شذاذ مبتدعة وضلال رافضة.

إذا وصف الطائي بالبخل ما در * وعير قسا بالفهامة بأقل
وقال السهى للشمس أنت ضئيلة * وقال الدجى للصبح لونك حائل
وطاولت الأرض السماء سفاهة * وكاثرت الشهب الحصى والجنادل

---

(٧) كذب ابن خلدون نفسه في هذه الكلمة، فإنه إذا كان لا يعرف شيئا من مذاهبهم ولا يروي كتبهم ولا أثر لشئ منها عنده فمن أين عرف أنهم شذاذ ضلال مبتدعون ومن أين عرف أصولهم واهية " قتل الخراصون ".

(٨) انظر كيف اعترف بأن الرافضة يدينون الله بمذهب أهل البيت.

لكم ذخركم إن النبي ورهطه * وجيلهم ذخري إذا التمس الذخر
جعلت هواي الفاطميين زلفة * إلى خالقي ما دمت أو دام لي عمر
وكوفني ديني على أن منصبي * شئام ونجري آية ذكر النجر

فيا موت زر إن الحياة ذميمة * ويا نفس جدي إن سبقك هازل
ولا غرو إن قام المسلم عند سماع هذه الكلمة وقعد، بل لا عجب أن مات أسفا على الإسلام وأهله، إذ بلغ الأمر هذه الغاية، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.
أيقول ابن خلدون إن أهل البيت شذاذ ضلال مبتدعون، وهم الذين أذهب الله عنهم الرجس بنص التنزيل (٩) وهبط بتطهيرهم جبرائيل وباهل (١٠) بهم النبي (ص) بأمر ربه الجليل، وقد فرض القرآن مودتهم (١١) وأوجب الرحمن ولايتهم (١٢) وهم سفينة النجاة (١٣) إذا طغت لجج النفاق،

---

(٩) إشارة إلى قوله تعالى " إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا " فراجع ما علقناه على هذه الآية في الفصل الثاني من المطلب الأول من كلمتنا الغراء.
(١٠) إشارة إلى قوله تعالى " فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل " الآية فراجع ما علقناه عليها في الفصل الأول من الكلمة الغراء أيضا.
(١١) إشارة إلى قوله تعالى " قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى " فراجع ما علقناه عليها في الفصل الثالث من الكلمة الغراء.
(١٢) إشارة إلى ما أخرجه الديلمي وغيره - كما في الصواعق وغيرهما - عن أبي سعيد الخدري النبي (ص) قال " وقفوهم إنهم مسؤولون " عن ولاية علي. قال الإمام الواحدي - كما في تفسير هذه الآية من الصواعق أيضا - إنهم مسؤولون عن ولاية علي وأهل البيت.
(١٣) وقال ابن حجر في صفحة ٩٣ من صواعقه حيث تكلم في تفسير الآية ٧ من الآيات التي أوردها في الباب ١١ من الصواعق ما هذا لفظه: وجاء من طرق عديدة يقوي بعضها بعضا: إنما مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا (قال) وفي رواية مسلم ومن تخلف عنها غرق (قال) وفي رواية هلك الخ.

وأمان الأمة (١٤) إذا عصفت عواصف الشقاق، وباب حطة (١٥) يأمن من دخلها، والعروة الوثقى لا انفصام لها، وأحد الثقلين (١٦) لا يضل من تمسك بهما،

---

(١٤) إشارة إلى قوله (ص): " النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق، وأهل بيتي أمان لأمتي من الاختلاف، فإذا خالفتهم قبيلة من العرب اختلفوا فصاروا حزب إبليس " أخرجه الحاكم عن ابن عباس مرفوعا وصححه على شرط البخاري ومسلم كما في صفحة ٩٣ من الصواعق المحرقة لابن حجر حيث تكلم في الآية ٧ من الباب ١١ - وأخرج ابن أبي شيبة ومسدد في مسنديهما والترمذي في نوادر الأصول - وأبو يعلى والطبراني والحاكم عن سلمة بن الأكوع قال: قال رسول الله (ص) النجوم أمان لأهل السماء وأهل بيتي أمان لأمتي - وقد نقله الحافظ السيوطي في كتاب إحياء الميت بفضائل أهل البيت والنبهاني في أربعينه وغير واحد من العلماء.

(١٥) إشارة إلى قول رسول الله (ص) " مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق، ومثل باب حطة في بني إسرائيل " أخرجه الحاكم عن أبي ذر عليه الرحمة - وأخرج الطبراني في الصغير والأوسط عن أبي سعيد قال: سمعت النبي (ص) يقول: " إنما مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق، وإنما مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة في بني إسرائيل من دخله غفر له ".

(١٦) إشارة إلى قوله (ص) " إني تارك فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلوا بعدي الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما " أخرجه الترمذي والحاكم كما في إحياء الميت للسيوطي، وهو من الأحاديث المستفيضة رواه أكثر المحدثين بألفاظ متقاربة وأسانيدهم فيه صحيحة. قال ابن حجر بعد نقله إياه عن الترمذي وغيره في أثناء تفسيره للآية الرابعة من الباب ١١ من صواعقه ما هذا لفظه: ثم أعلم أن لحديث التمسك بذلك طرقا كثيرة وردت عن نيف وعشرين صحابيا (قال) ومر له طرق مبسوطة في حادي عشر الشبه، وفي بعض تلك الطرق أنه قال ذلك بحجة الوداع بعرفة، وفي أخرى أنه قاله بالمدينة في مرضه وقد امتلأت الحجرة بأصحابه، وفي أخرى أنه قال ذلك بغدير خم، وفي أخرى أنه قاله لما قام خطيبا بعد انصرافه من الطائف (قال) ولا تنافي إذ لا مانع من أنه كرر عليهم ذلك في تلك المواطن وغيرها اهتماما بشأن الكتاب العزيز والعترة الطاهرة.. إلى آخر كلامه فراجعه في صفحة ٩٢ من الصواعق.

ولا يهتدي إلى الله من ضل عن أحدهما وقد أمرنا (ص) بأن نجعلهم منا مكان الرأس (١٧) من الجسد، بل مكان العينين من الرأس، ونهانا عن التقدم عليهم (١٨) والتقصير عنهم، ونص على أنهم القوامون على الدين، النافون عنه في كل خلف من هذه الأمة (١٩) تحريف الضالين، وقد أعلن (ص) بأن معرفتهم براءة من

---

(١٧) إشارة إلى ما نقله غير واحد من الأعلام كالعلامة الصبان في الصفحة ١١٤ من إسعافه المطبوع في هامش نور الأبصار حيث قال ما هذا لفظه: وروى جماعة من أهل السنن من عدة من الصحابة أن النبي (ص) قال: مثل أهل بيتي فيكم كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك (قال) وفي رواية غرق (قال) وفي رواية أخرى زج في النار (قال) في أخرى عن أبي ذر زيادة وسمعته يقول: اجعلوا أهل بيتي منكم مكان الرأس من الجسد ومكان العينين من الرأس.

(١٨) إشارة إلى قوله (ص) في حديث التمسك بالثقلين " فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تقصروا عنهما فتهلكوا ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم " ونقله عن الطبراني غير واحد من العلماء كالإمام أبي بكر العلوي في باب ٥ من رشفة الصادي وابن حجر حيث تكلم في تفسير الآية الرابعة في الباب ١١ من صواعقه.

(١٩) إشارة إلى ما أخرجه الملا في سيرته بسنده إلى رسول الله (ص) قال: في كل خلف من أمتي عدول من أهل بيتي ينفون عن هذا الدين تحريف الضالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، ألا وإن أئمتكم وفدكم إلى الله فانظروا من توفدون - وقد نقله ابن حجر في صفحة ٩٢ من صواعقه.

النار (٢٠) وحبهم جواز على الصراط، والولاية لهم أمان من العذاب - وأن الأعمال الصالحة لا تنفع عامليها إلا بمعرفة حقهم (٢١) ولا تزول يوم القيامة قدما أحد من هذه الأمة (٢٢) حتى يسأل عن حبهم ولو أن رجلا أفنى عمره قائما وقاعدا وراكعا وساجدا بين الركن والمقام مات غير موال لهم دخل النار (٢٣).

---

(٢٠) إشارة إلى قوله (ص): " معرفة آل محمد براءة من النار وحب آل محمد جواز على الصراط والولاية لآل محمد أمان من العذاب " رواه القاضي عياض في الفصل الذي عقده لبيان أن من توقيره وبره (ص) بر آله وذريته من كتابه " الشفاء " فراجع أول صفحة ٤١ من قسمه الثاني طبع الآستانة سنة ١٣٢٨.

(٢١) إشارة إلى قول رسول الله (ص): " الزموا مودتنا أهل البيت فإنه من لقى الله وهو يودنا دخل الجنة بشفاعتنا، والذي نفسي بيده لا ينفع عبدا عمله إلا بمعرفة حقنا " أخرجه الطبراني في الأوسط ونقله السيوطي في إحياء الميت بفضائل أهل البيت والنبهاني في أربعينه.

(٢٢) إشارة إلى قول رسول الله (ص): لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن ماله فيما أنفقه ومن أين اكتسبه، وعن محبتنا أهل البيت. أخرجه الطبراني عن ابن عباس مرفوعا ونقله السيوطي في إحياء الميت والنبهاني في أربعينه.

(٢٣) إشارة إلى قوله (ص) من حديث أخرجه الطبراني والحاكم " كما في أحياء الميت وأربعين النبهاني وغيرهما " فلو أن رجلا صفن " أي صف قدميه " بين الركن والمقام فصلى وصام وهو مبغض لآل محمد دخل النار ا ه. وأخرج الحاكم وابن حيان في صحيحه " كما في إحياء الميت وأربعين النبهاني وغيرهما " عن أبي سعيد قال: قال رسول الله (ص): والذي نفسي بيده لا يبغضنا أهل البيت رجل إلا دخل النار.
وأخرج الطبراني " كما في إحياء الميت للسيوطي " عن الحسن السبط أنه قال لمعاوية بن خديج: إياك وبغضنا فإن رسول الله قال لا يبغضنا أحد ولا يحسدنا أحد إلا ذيد يوم القيامة عن الحوض بسياط من النار ا ه
وأخرج الطبراني في الأوسط كما في إحياء الميت وأربعين النبهاني عن جابر قال: خطبنا رسول الله فسمعته وهو يقول: أيها الناس من أبغضنا أهل البيت حشره الله يوم القيامة يهوديا ا ه.

فهل يحسن من الأمة المسلمة بعد هذا أن تجري إلا على أسلوبهم، وهل يتسنى لمسلم يؤمن بالله ورسوله أن يستن بغير سنتهم، فكيف يعدهم ابن خلدون في أهل البدع بكل صراحة ووقاحة من غير خجل ولا وجل.

أبهذا أمرته آية القربى وآية التطهير وآيتا أولي الأمر والاعتصام بحبل الله، أم بهذا أمره سبحانه حيث يقول " وكونوا مع الصادقين " أم به صدع رسول الله (ص) في نصوصه المجمع على صحتها؟ وقد استقصيناها بطرقها وأسانيدها في كتابنا سبيل المؤمنين، واستقصتها علماؤنا الأعلام في مؤلفاتهم فراجعها لتعلم حقيقة أهل البيت ومنزلتهم في دين الإسلام.

على أنهم لا ذنب لهم يستوجب الجفاء، ولا قصور بهم يقتضي هذا الإعراض، فليت أهل المذاهب الأربعة نقلوا في مقام الاختلاف مذهب أهل البيت كما ينقلون سائر المذاهب التي لا يعلمون بها، ما رأيناهم يعاملون أهل البيت هذه المعاملة في عصر من الأعصار، وإنما يعاملونهم معاملة من لم يخلقه الله عز وجل، أو من لم يؤثر عنه شئ من العلم والحكمة.

نعم ربما تعرضوا لشيعتهم فنبزوهم بالرفض، وسلقوهم بألسنة الافتراء كما سمعت في الفصول السابقة – وقد ولى زمن الاعتداء وأقبل عصر الإخاء وآن لجميع المسلمين أن يدخلوا مدينة العلم النبوي من بابها ويلجوا من باب حطة ويلجأوا إلى أمان أهل الأرض بركوب سفينتهم ومقاربة شيعتهم، فقد زال سوء التفاهم من البين، وأسفر الصبح عن توثق الروابط بين الطائفتين، والحمد لله رب العالمين.

المقصد الثاني
في الأمور التي ينفر منها أهل السنة ولا يأتلفون بها مع الشيعة، وهي أمور مكذوبة بهتنا بها المبطلون، وقد سمعت في الفصول السابقة جملة منها، ووقفت على ما يشفي صدرك من الأجوبة عنها، ولم يبق سوى مسألة الصحابة رضي الله عنهم فإنها المسألة الوحيدة والمعضلة الشديدة، وذلك أن بعض الغلاة من الفرق التي يطلق عليها لفظ الشيعة، كالكاملية يتحاملون على الصحابة كافة رضي الله عنهم وينالون من جميع السلف، فيظن الجاهل أن ذلك رأي مطلق الشيعة، ويتوهم أنه مذهب الجميع، فيرمي الصالح بحجر الطالح، ويأخذ البرئ بذنب المسئ، كما هو الشأن فيمن يختلط عليه الحابل بالنابل، ولو عرف رأي الإمامية في هذه المسألة ووقف على كلامهم فيها لعلم أنه أوسط الآراء، إذ لم يفرطوا تفريط الغلاة ولا أفرطوا إفراط الجمهور.
وكيف يجوز عليهم ما يقوله الجاهلون أو يمكن في حقهم ما يتوهمه الغافلون. بعد اقتدائهم في التشيع بكبراء الصحابة كما يعلمه الخبير (بالاستيعاب والإصابة وأسد الغابة) وإليك إكمالا للفائدة وإتماما للغرض بعض ما يحضرني من أسماء الشيعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله لتعلم إنا بهم اقتدينا وبهديهم اهتدينا، وسأفرد لهم إن وفق الله كتابا يوضح للناس تشيعهم ويحتوي على تفاصيل شؤونهم، ولعل بعض أهل النشاط من حملة العلم وسدنة الحقيقة

يسبقني إلى تأليف ذلك الكتاب فيكون لي الشرف، إذ خدمته بذكر أسماء بعضهم في هذا الباب، وها هي على ترتيب حروف الهجاء.

أ

أبو رافع القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وآله واسمه أسلم أو إبراهيم وقيل هرمز وقيل ثابت وقيل غير ذلك، وله أولاد وأحفاد كلهم خصيصون بأهل البيت ومنقطعون إليهم، أما أولاده فرافع والحسن والمغيرة وعبيد الله (الذي أفرد كتابا فيمن حضر صفين مع علي من الصحابة وقد نقل عنه صاحب الإصابة وغيره) وعلي الذي ألف كتابا في فنون الفقه على مذهب أهل البيت، وهو أول كتاب فقهي عمل في الإسلام بعد صحيفة علي (ع). وأما أحفاد أبي رافع فالحسن وصالح وعبيد الله أولاد علي بن أبي رافع والفضل بن عبيد الله بن أبي رافع ولهم ذرية كلها صالحة، ولنرجع إلى ما كنا فيه فنقول:

وأبو المنذر أبي بن كعب سيد القراء (٢٤). وأبان بن سعيد بن العاص الأموي.

وأنس بن الحرث أو ابن الحارث بن نبيه الذي سمع - كما في ترجمته من الإصابة - رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: إن ابني هذا يعني الحسين (ع) يقتل بأرض يقال لها كربلاء، فمن شهد ذلك منكم فلينصره. قال: فخرج أنس بن حارث إلى كربلاء فقتل بها مع الحسين عليه السلام ا ه. وفي ترجمته من الاستيعاب مثله. وأسيد بن ثعلبة الأنصاري البدري، وأسلم بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي وهو أخو نوفل. وأسلم بن بجرة الساعدي. والأسود بن عبس بن أسماء التميمي وأعين بن ضبيعة بن ناجية الدارمي التميمي. وأنس بن مدرك الخثعمي الأكلبي. وامرؤ القيس بن عابس الكندي وأويس بن عامر القرني وهو من

---

(٢٤) ذكره ابن الشحنة في تاريخه فيمن تخلف عن بيعة السقيفة مع علي عليه السلام.

أفضل التابعين بشر به رسول الله صلى الله عليه وآله وأسلم على عهده ولم يره صلى الله عليه وآله، وقد ذكره ابن حجر في القسم الثالث من إصابته.

وأبو ليلى الغفاري لم أقف له على اسم هو الذي أخرج عنه أبو أحمد وابن منده وغيرهما - كما في ترجمته من الإصابة - أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: " ستكون من بعدي فتنة، فإذا كان ذلك فالزموا علي بن أبي طالب، فإنه أول من آمن بي وأول من يصافحني يوم القيامة، وهو الصديق الأكبر وهو فاروق هذه الأمة وهو يعسوب المؤمنين " الحديث ورواه عنه ابن عبد البر في ترجمته من الاستيعاب أيضا. وأبو فضالة الأنصاري لم أقف أيضا له على اسم، روى صاحب الاستيعاب والإصابة في ترجمته عن ابنه أنه سمع عليا يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وآله أخبرني أني لا أموت حتى أؤمر ثم تخضب هذه من هذه (يعني كريمته من هامته) قال فضالة: فصحبه أبي فقتل فيمن قتل في صفين، وكان بدريا رحمه الله. وأبو سفيان بن الحارث ابن عبد المطلب ابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأخوه من الرضاعة أرضعتهما حليمة السعدية.

ب

وبريد الأسلمي أحد الذين رثاهم أمير المؤمنين عليه السلام بقوله:

جزى الله خيرا عصبة أسلمية * صباح الوجوه صرعوا حول هاشم

بريد وعبد الله منهم ومنقذ * وعروة وابنا مالك في الأكارم

وبريد بن الحصيب الأسلمي. وبلال بن رباح الحبشي. والبراء بن عازب (٢٥)

---

(٢٥) ذكره ابن الشحنة في تاريخه فيمن تخلف مع علي عن بيعة السقيفة.

ابن الحارث الأنصاري. والبراء بن مالك وهو أخو أنس بن مالك الأنصاري. وبشير وهو أخو وداعة بن أبي زيد الأنصاري وقد شهد هو وأخوه صفين وكانا من خيار المستبصرين واستشهد أبوهما في أحد.

ت

وتمام بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي عليهم الرحمة.

ث

وثابت بن عبيد الأنصاري. وثابت بن قيس بن الخطيم الظفري. وثعلبة بن قيظي بن صخر الأنصاري.

ج

وجندب بن جنادة وهو أبو ذر الغفاري. وجارية بن قدامة السعدي وجارية ابن زيد. وجابر بن عبد الله الأنصاري. وجبلة بن عمرو بن أوس الساعدي. وجبير بن الحباب الأنصاري. وجعدة بن هبيرة المخزومي وأمه أم هاني شقيقة أمير المؤمنين (ع). وجعفر بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي. وجهجاه بن سعيد الغفاري. وجراد بن مالك ابن نويرة التميمي المقتول يوم البطاح مع أبيه وقد رثاه عمه متمم. وجراد بن طهية الوحيدي وهو والد شبيب ابن جراد الشهيد يوم الطف مع سيد الشهداء عليه السلام.

ح

وحجر بن عدي الكندي. وحذيفة بن اليمان العبسي. والحارث بن العباس ابن عبد المطلب الهاشمي. وأبو الورد بن القيس واسمه (فيما ذكره أبو عمر) حرب المازني. والحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب وأبو قتادة الحارث بن ربعي بن بلدهة الأنصاري. والحارث بن زهير الأزدي. والحارث بن خاطب

ابن عمرو الأنصاري. والحارث بن عمرو بن حزام الخزرجي والحارث بن النعمان ابن أمية الأوسي. وحازم بن أبي حازم الأحمسي. والحجاج بن عمرو بن غزية الأنصاري. وحسان بن خوط بن مسعر الشيباني وهو من بيت كلهم صفوة شهد الجمل مع علي عليه السلام ومعه ابناه الحارث وبشر، وأخوه وبشر بن خوط، وحفيده عنبس بن الحارث بن حسان المذكور، وابن أخيه وهيب بن عمرو بن خوط وابن أخيه الآخر الأسود بن بشر بن خوط، وابنا ابن أخيه وهما الحسين وحذيفة ابنا مخدوج بن بشر بن خوط، وكان اللواء مع الحسين بن مخدوج بن بشر ابن خوط، فاستشهد فأخذه أخوه حذيفة فاستشهد فأخذه عمهما الأسود فاستشهد فأخذه عنبس بن الحارث بن حسان المذكور. فاستشهد فأخذه وهيب بن عمرو بن خوط، فاستشهد بخ بخ، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم، يا ليتنا كنا معهم فنفوز فوزا عظيما.

وحنظلة بن النعمان بن عامر الأنصاري. وحكيم بن جبلة العبدي صاحب المقام المشكور يوم الجمل الأصغر، وقد استشهد يومئذ، واستشهد معه ابنه الأشرف وأخوه الرعل بن جبلة في سبعين رجلا من عشيرته، وكانت تلك الواقعة خمس ليال بقين من شهر ربيع الآخر سنة ٣٦ قبل مجئ أمير المؤمنين إلى البصرة ثم جاء عليه السلام فكان يوم الجمل الأكبر. وحبيب بن مظاهر بن رئاب بن الأشتر بن حجون بن فقعس الشهيد بين يدي الحسين عليه السلام، وهو تابعي أدرك أيام النبي صلى الله عليه وآله ولم يره، وقد ذكره ابن حجر في القسم الثالث من إصابته. والحكم بن المغفل بن عوف الغامدي الشهيد يوم النهروان.

خ

وخالد بن سعيد بن العاص (٢٦) الأموي. وأبو أيوب خالد بن زيد الأنصاري.

وخالد بن ربيعة الجدلي. وخالد بن الوليد الأنصاري. وخالد بن المعمر السدوسي. وخويلد بن عمرو الأنصاري. وخباب بن الأرت التميمي ويقال الخزاعي. وذو الشهادتين خزيمة بن ثابت الأنصاري. وخرشة بن مالك الأودي. وخليفة بن عدي البياضي.

د

وأبو ليلى داوود بن بلال والد عبد الرحمن الأنصاري. وقد اختلف العلماء في اسمه.

ر

وربيعة بن قيس العدواني. ورفاعة بن رافع بن مالك الأنصاري. ورافع ابن أبي رافع القبطي.

ز

وزيد بن أرقم الخزرجي. وزيد بن صوحان العبدي. وزيد بن أسلم البلوي. وزيد بن جارية أو ابن حارثة الأنصاري. وزيد أو يزيد بن شراحيل الأنصاري. وزيد بن حبيش الأسدي. وزياد بن مطرف الذي أخرج عنه مطين والبارودي وابن جرير وابن شاهين كما في ترجمته من الإصابة أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من أحب أن يحيى حياتي ويموت

---

(٢٦) ذكره ابن الشحنة في تاريخه فيمن تخلف يوم السقيفة مع علي (ع).

ميتتي ويدخل الجنة فليتول عليا وذريته من بعده ا ه. وأبو زينب زهير بن الحارث بن عوف. وزيد بن وهب الجهني الحسلي

(س)

وأبو عبد الله سلمان الخير الفارسي. وسلمان بن ثمامة الجعفي. وسليمان بن صرد الخزاعي المتفاني في الأخذ بثار سيد الشهداء والشهيد في سبيل ذلك. وسليمان بن هاشم المرقال الزهري. وسهل بن حنيف الأنصاري. وسهيل بن عمرو الأنصاري. وسلمة بن أبي سلمة ربيب النبي صلى الله عليه وآله. وسويد بن غفلة الجعفي. وسماك بن خرشة والظاهر أنه غير أبي دجانة الأنصاري. وسنان بن شفعلة الأوسي الذي روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: حدثني جبرئيل أن الله عز وجل لما زوج فاطمة عاليا أمر رضوان فأمر شجرة طوبى فحملت رقاقا بعدد محبي آل بيت محمد صلى الله عليه وآله ا ه. أخرجه عنه أبو موسى كما في ترجمة سنان من الإصابة. وسعنة بن عريض التيماري الذي دار بينه وبين معاوية كلام في المدينة فيه ذكر علي (ع) فغض ابن عريض من معاوية، فقال معاوية: ما أراه إلا قد خرف فأقيموه، فقال (كما في ترجمته من الإصابة) ما خرفت ولكن أنشدك الله يا معاوية أما تذكر لما كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاء علي فاستقبله النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: قاتل الله من يقاتلك وعادى من يعاديك؟ قال: فقطع معاوية حديثه وأخذ في حديث آخر ا ه. وسعيد بن الحارث بن عبد المطلب. وسعيد بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب. وسعيد بن نمران الهمداني. وسعيد ابن وهب الخوياني. وسعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري، أما أبوه سعد فقد ذكره صاحب الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة وفيه نظر. وسعد بن الحارث ابن الصمة الأنصاري. وسعد بن مسعود الثقفي وهو عم المختار. وسعد بن عمرو الأنصاري. وسفيان بن هاني بن جبير الجيشاني.

ش
وشراحيل بن مرة الهمداني الذي روى عنه كما في ترجمته من الإصابة ابن السكن وابن شاهين وابن قانع والطبراني أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لعلي: أبشر يا علي حياتك وموتك معي. وشريح بن هاني بن يزيد الحارثي وهو غير القاضي. وشيبان بن محرث.
ص
وصعصعة وصيحان ابنا صوحان. وصالح الأنصاري السالمي. وصبيح مولى أم سلمة. وصيفي بن ربعي الأوسي.
ض
والضحاك وهو الأحنف بن قيس التميمي الذي يضرب المثل بحلمه وأدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يجتمع به، ودعا له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.
ط
وطاهر بن أبي هالة التميمي. وطريف بن أبان الأنماري.
ظ
وأبو الأسود ظالم بن عمرو الدؤلي، ذكره ابن حجر في القسم الثالث من إصابته، وهو مخضرم أدرك الجاهلية والإسلام.
ع
وأبو اليقظان عمار بن ياسر. وعمار بن أبي سلمة الدالاني المستشهد كما في

ترجمته من الإصابة بين يدي الحسين عليه السلام يوم الطف. والعباس بن عبد المطلب. وعقيل بن أبي طالب. وعمارة بن حمزة بن عبد المطلب. وعون بن جعفر بن أبي طالب. وعتبة بن أبي لهب. وعبد الله بن العباس. وعبد الله بن جعفر. وعبد الله بن حنين بن أسد بن هاشم. وعبد الله بن الزبير بن عبد المطلب. وعبد الله بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب. وعبد الله بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب. وعبد الله بن نوفل بن الحرث بن عبد المطلب. وعبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب. وعبيد الله بن العباس بن عبد المطلب. وعبيد الله بن نوفل بن الحرث بن عبد المطلب. وعبد الله بن يقطر، وفي الإصابة ابن يقظة وهو رضيع الحسين عليه السلام، وقد استشهد في سبيل نصرته. وعبد الله بن دباب المذحجي. وعبد الله بن سلمة الكندي. وعبد الله بن الطفيل العامري. وعبد الله بن بديل الخزاعي. وعبد الله بن مسعود الهذلي. وعبد الله بن خباب بن الإرث التميمي. وعبد الله ابن عبد المدان الحارثي. وعبد الله بن كعب الحارثي. وعبد الله بن حوالة الأزدي المذكور في الجزء الأول من أمل الآمل. وعبد الله بن سهل بن حنيف. وعبد الله بن ورقاء السلولي. وعبيد الله بن سهيل الأنصاري النبيتي. وعبد الله ابن أبي رافع. وعبيد بن التيهان، ويسمى عتيكا الأنصاري. وعبيد بن عازب وعبيدة بن عمرو السلماني. وعمارة بن شهاب الثوري. وعمرو بن أبي سلمة، ربيب النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وعمرو بن الحمق الخزاعي. وعمرو بن أنس الأنصاري. وعمرو بن شراحيل. وعمرو بن عميس بن مسعود. وعمرو ابن فروة بن عوف الأنصاري. وعمرو بن محصن وعمرو بن هبير المخزومي. وعمرو بن سلمة المرادي، ذكر ابن حجر في ترجمته من الإصابة أنه قتل مع حجر، وفيه نظر لا يخفى على أهل العلم. وعمرو بن عريب الهمداني. وعمرو ابن مرة النهدي وعبد الرحمن بن عباس بن عبد المطلب. وعبد الرحمن بن بديل الخزاعي. وعبد الرحمن بن أبزي الخزاعي. وعبد الرحمن بن حسل الجمحي. وعبد الرحمن بن خراش الأنصاري. وعبد الرحمن بن السائب المخزومي.

وعبد الرحمن بن عبد رب الأنصاري، ذكره ابن عقدة في كتاب الموالاة فيمن سمع النص يوم الغدير، وشهد به في الرحبة لأمير المؤمنين، كما في الإصابة وغيرها.
وعدي بن حاتم الطائي. وعثمان بن حنيف الأنصاري. وعروة بن نمران بن الفضفاض بن عمرو بن قعاس بن عبد يغوث المرادي ثم العطيفي، وهو أبو هاني ابن عروة الشهيد في سبيل سيد الشهداء دفاعا عن مسلم بن عقيل، وعروة بن زيد الخيل، وعروة بن شفاف بن شريح بن سعد بن حارثة بن لام الطائي الذي شهد قتال الخوارج مع أمير المؤمنين فقال له: لا يفلت منهم عشرة ولا يقتلون منا عشرة، فكان الأمر كذلك، وكان عروة هذا فيمن قتل يومئذ رحمه الله تعالى. وعروة بن مالك السلمي أحد الذين رثاهم أمير المؤمنين عليه السلام بقوله:

بريد وعبد الله منهم ومالك * وعروة ابنا مالك في الأكارم

وعطية الذي ذكره الإسماعيلي في الصحابة. وعتبة بن الدغل الثعلبي. وعلباء ابن الهيثم بن جرير. وعوف وهو مسطح بن أثاثة المطلبي. وعترة السلمي الذكواني. والعلاء بن عمرو الأنصاري. وعقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري. وأبو الطفيل عامر بن واثلة الكناني. وعبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري. وعلي بن أبي رافع القبطي.

ف

والفضل بن العباس بن عبد المطلب. وفروة بن عمرو بن ودقة الأنصاري والفاكه بن سعد بن جبير الأنصاري.

ق

وقيس بن سعد بن عبادة الأنصاري. وقيس بن المكشوح البجلي. وقيس ابن خرشة القيسي، وقيس بن أبي قيس. وقثم بن العباس بن عبد المطلب. وقرضة بن كعب الأنصاري.

ك
وكعب بن عمرو بن عباد الأنصاري المعروف بأبي اليسر.
م
والمقداد بن عمرو الكندي. والمغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب. ومالك ومتم ابنا نويرة. ومالك بن التيهان. ومهاجر بن خالد بن الوليد المخزومي، رضع حب الوصي من لبن أمه وكانت من الشيعة، وهي بنت أنس بن مدرك بن كعب الذي ذكرناه سابقا في حرف الألف. ومخنف بن سليم وهو جد أبي مخنف الغامدي. ومحمد بن أبي بكر بن أبي قحافة التميمي والمسور ابن شداد بن عمير القرشي، ومرداس بن مالك الأسلمي. والمسيب بن نجية بن ربيعة الفزاري الشهيد في طلب ثار سيد الشهداء مع سليمان بن صرد الخزاعي.
ن
ونعيم بن مسعود بن عامر الأشجعي. ونضلة بن عبيد الأسلمي.
ه
وهاشم المرقال ابن عتبة بن أبي وقاص الزهري. وهالة ابن أبي هالة. وابنه هند التميميان. وهاني بن عروة بن الفضفاض بن نمران بن عمرو بن حفص بن عبد يغوث المرادي، الشهيد في سبيل الدفاع عن مسلم بن عقيل، ذكره في القسم الثالث من الإصابة. وهاني بن نيار حليف الأنصار.
و
والوليد بن جابر بن ظالم الطائي. ووداعة بن أبي زيد الأنصاري.
وأبو جحيفة وهب بن عبد الله السوائي.

ي
ويعلى بن حمزة بن عبد المطلب الهاشمي ويعلى بن عمير النهدي. ويزيد بن طعمة الأنصاري. ويزيد بن نويرة الأنصاري. ويزيد بن حوثرة الأنصاري وآخرون يعرفهم المتتبعون.
على أنا نتولى من الصحابة كل من سبق في عدم تشيعه بشبهة اضطرته إلى الحياد أو إلى مسايرة أهل السلطة بقصد الاحتياط على الدين، وهم كثيرون جدا فكيف ترمى الشيعة بعد هذا ببغض الصحابة كافة (سبحانك هذا بهتان عظيم) نعم هناك جماعة نافقوا في صحبة رسول الله صلى الله عليه وآله وظهر نفاقهم بما أحدثوه بعده من الحوادث العظيمة، وبما نصبوه لعلي ولسائر أهل البيت من العداوة والبغضاء، حتى كان ما كان " ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم " وقد تواترت الأخبار عن أئمتنا الأبرار بردتهم، وحسبك في إثبات ذلك ما أخرجه البخاري في باب الحوض وهو في آخر كتاب الرقاق من الجزء الرابع من صحيحه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله (ص) بينا أنا قائم (يعني يوم القيامة على الحو ض) فإذا زمرة حتى إذا عرفتهم، خرج رجل من بيني وبينهم فقال: هلم. فقلت: أين؟ قال: إلى النار والله. قلت: وما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري، ثم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال: هلم. قلت: إلى أين؟ قال: إلى النار والله. قلت: ما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري، فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم ا ه.
وأخرج البخاري في باب الحوض عن أبي هريرة أيضا أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: يرد علي يوم القيامة رهط من أصحابي فيحلاون عن الحوض فأقول: يا رب أصحابي. فيقول: إنك لا علم لك بما

أحدثوا بعدك، إنه ارتدوا على أعقابهم القهقري ا ه.
وأخرج في الباب المذكور أيضا عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله قال: ليردن علي ناس من أصحابي الحوض حتى عرفتهم اختلجوا دوني فأقول: أصحابي. فيقول: لا تدري ما أحدثوا بعدك ا ه.
وأخرج في الباب المذكور أيضا عن سهل بن سعد قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: إني فرطكم على الحوض من مر علي شرب ومن شرب لم يظمأ أبدا، وليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم. قال البخاري: قال أبو حازم: فسمعني النعمان بن أبي عياش فقال: هكذا سمعت من سهل؟ فقلت: نعم. فقال: أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته وهو يزيد فيها: فأقول إنهم مني فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك. فأقول: سحقا سحقا لمن غير بعدي ا ه.
وأخرج في آخر الباب المذكور عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: قال النبي صلى الله عليه وآله: إني على الحوض حتى أنظر من يرد علي منكم، وسيؤخذ ناس دوني فأقول: يا رب مني ومن أمتي. فيقال: هل شعرت ما عملوا بعدك، والله ما برحوا يرجعون على أعقابهم. قال البخاري: فكان ابن أبي مليكة يقول: اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا ونفتن عن ديننا ا ه.
وأخرج أيضا في باب غزوة الحديبية من الجزء الثالث من صحيحه عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: لقيت البراء بن عازب رضي الله عنهما فقلت: طوبى لك صحبت النبي وبايعته تحت الشجرة. فقال: يا بن أخي إنك لا تدري ما أحدثنا بعده ا ه.
وأخرج أيضا في أول باب قوله تعالى: " واتخذ الله إبراهيم خليلا " من

كتاب بدء الخلق من الجزء الثاني من صحيحه عن ابن عباس عن النبي (ص) قال: إنكم تحشرون حفاة عراة غولا (٢٧) ثم قرأ " كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا إنا كنا فاعلين " وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم، وأن ناسا من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: أصحابي أصحابي. فيقال إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم. فأقول كما قال العبد الصالح: " وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم " إلى قوله " الحكيم ".

ومن وقف على ما أخرجه الإمام أحمد من حديث أبي الطفيل في آخر الجزء الخامس من مسنده يعلم أن فيهم قوما دحرجوا الدباب ليلة العقبة لينفروا برسول الله (ص) ناقته " وهموا بما لم ينالوا وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله " ومن تلا سورة التوبة يعلم بأنهم ابتغوا الفتنة من قبل، وقلبوا الأمور لرسول الله (ص) حتى جاء الحق وظهر أمر الله وهم كارهون " ويحلفون بالله إنهم لمنكم وما هم منكم ولكنهم قوم يفرقون. لو يجدون ملجأ أو مغارات أو مدخلا لولوا إليه وهم يجمحون. ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن قل أذن خير لكم يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ورحمة للذين آمنوا منكم والذين يؤذون رسول الله (ص) لهم عذاب أليم. يحلفون بالله لكم ليرضوكم ورسوله أحق أن يرضوه إن كانوا مؤمنين ألم يعلموا أنه من يحادد الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدا فيها ذلك الخزي العظيم ". " ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبا لله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون ". " ومنهم من عاهد الله لئن آتانا

---

(٢٧) قال في لسان العرب: وفي الحديث " يحشر الناس عراة حفاة غرلا بهما " أي قلقا، والغرل جمع الأغرل: هو الذي لم يختن.

تمت التعليقة بقلم مؤلفها الأقل الأحقر عبد الحسين شرف الدين الموسوي العاملي، والحمد لله في البدء وفي الختام، والصلاة والسلام على خير الأنام محمد وآله الكرام.

من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون. فأعقبهم نفاقا في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون " " الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم فيسخرون منهم سخر الله منهم ولهم عذاب أليم استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم " " ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون. ولا تعجبك أموالهم وأولادهم إنما يريد الله أن يعذبهم بها في الدنيا وتزهق أنفسهم وهم كافرون. وإذا أنزلت سورة أن آمنوا بالله وجاهدوا مع رسوله استأذنك أولوا الطول منهم وقالوا ذرنا نكن مع القاعدين رضوا بأن يكونوا مع الخوالف وطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون " " سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فاعرضوا عنهم إنهم رجس ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون. يحلفون لكم لترضوا عنهم فإن ترضوا عنهم فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين " إلى آخر السورة الدالة على فشو النفاق فيهم.

فما أدري كيف صار كل من كانت له صحبة ثقة عدلا بمجرد أن مات رسول الله صلى الله عليه وآله " وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين " الذين شكروا نعمة الرسالة فلم ينقلبوا ولم يحدثوا بعد الرسول (ص) حدثا ولم يبدلوا واستقاموا على ما أمرهم الله تعالى به ورسوله " وأولئك لهم الخيرات وأولئك هم المفلحون. أعد الله لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك الفوز العظيم " وهم في غنى عن مدحة المادحين وتقريظ الواصفين بما لهم من تأييد الدين ونشر دعوة الحق المبين، فمودتهم واجبة والدعاء لهم فريضة " ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم ".

وتمت والحمد لله بقلم مؤلفها أقل خدمة الدين الإسلامي وأحقر سدنة المذهب

الإمامي عبد الحسين ابن الشريف يوسف ابن الشريف جواد ابن الشريف إسماعيل ابن الشريف محمد ابن الشريف محمد ابن الشريف إبراهيم ويلقب بشرف الدين بن الشريف زين العابدين ابن الشريف علي بن علي بن الحسين المعروف بابن أبي الحسن الموسوي العاملي عامله الله بألطافه الخفية.

وكان تأليفها في مدينة صور من جبل عامل سنة ١٣٢٧ وقد أضفنا إليها في هذه الطبعة فصلين كاملين وهما الفصل ٧ والفصل ١١ لم يكونا في الطبعة الأولى، وزدنا في غضون بقية الفصول مطالب جمة وفوائد مهمة ولا سيما في فصل المتأولين وهو الفصل ٨، والحمد لله أولا وآخرا وصلى الله على خيرته من عباده محمد وآله الميامين من رجاله وسلم تسليما كثيرا.